

مجلس الأمن

السنة السبعون

مؤقت

الجلسة ٧٤٢٨

الأربعاء، ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيدة قعوار	(الأردن)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد زاغايوف
	إسبانيا	السيد أويارثون مارتشيسي
	أنغولا	السيد لوكاس
	تشاد	السيد مانغارال
	شيلي	السيد باروس ميليت
	الصين	السيد ليو جيايي
	فرنسا	السيد دولاتر
	جمهورية فنزويلا البوليفارية	السيد راميريث كارينيو
	ليتوانيا	السيدة مورموكايتي
	ماليزيا	السيدة أدنين
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد ويلسون
	نيجيريا	السيدة أوغوو
	نيوزيلندا	السيد مكلاي
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة سيسون

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203)

رسالة مؤرخة ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة (S/2015/243)

1510464 (A)







افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203)

رسالة مؤرخة ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة (S/2015/243)

الرئيسة: وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو إلى المشاركة في هذه الجلسة ممثلي

أذربيجان، الأرجنتين، أستراليا، إسرائيل، أفغانستان، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بولندا، تايلند، تركيا، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، زمبابوي، السلفادور، سلوفينيا، السودان، السويد، سويسرا، العراق، غواتيمالا، فييت نام، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مصر، المغرب، المكسيك، نيبال، الهند، هنغاريا، هولندا واليابان.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو للمشاركة في هذه الجلسة مقدمتي الإحاطتين الإعلاميتين التاليتين: السيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع؛ والسيدة همساتو الأمين، ممثلة الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو للمشاركة في هذه الجلسة الشخصين التاليين: سعادة السيد توماس ماير – هارتينغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة؛ وسعادة السيد تيتي أنتونيو، المراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

تقرر ذلك.

وأقترح أن يدعو المجلس إلى المشاركة في هذه الجلسة المراقب الدائم عن دولة الكرسي الرسولي المراقبة لدى الأمم المتحدة، وفقا للنظام الداخلي المؤقت والممارسة السابقة في هذا الصدد.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج على جدول أعماله.

وأود أن ألفت انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2015/203، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وأود أيضا أن ألفت انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2015/234، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة، تحيل فيها ورقة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

أعطي الكلمة الآن للسيدة زينب بانغورا.

السيدة بانغورا (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكر حكومة الأردن على عقد هذه المناقشة المفتوحة، التي تأتي في ظرف حاسم لتوحيد الكلمة بشأن هذا البند من جدول الأعمال، فضلا عن المجلس على ما يوليه من أولوية لهذه المسألة منذ عدة سنوات.

وأنا ممتنة لأختي همساتو الأمين لحضورها معنا اليوم، مُمَثِّلَةً للمجتمع المدني، الذي يشكل البوصلة الأخلاقية لهذه الولاية. كما أود أن أنوه بحضور فيان دخيل، من الطائفة الأيزيدية، والعضو في البرلمان العراقي. وأنا سعيدة لأنها ستتكلم باسم بلدها في هذه المناقشة.

لقد مضت ثلاثة أعوام على اضطلاعي بدور الممثلة الخاصة للأمين العام، ولم أكن أتخيل أن هذه المهمة ستكون مُفجعة للغاية.

والأهوال التي لحقت بالنساء والأطفال والرجال الذين التقيتهم تؤكد من جديد اقتناعي المطلق بأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يمثل مسألة أخلاقية كبرى في عصرنا، ويستحق تركيز مجلس الأمن بشكل متضافر. وهذه الجريمة، بتدميرها للفرد وبطريقة انتشارها التي تقوض آفاق السلام والتنمية، تلقي ظلالا واسعة على إنسانيتنا الجماعية.

ومع ذلك، وعقب خمس سنوات على إنشاء الولاية، أعتقد أننا نجد أنفسنا أمام منعطف جديد، مع وجود إمكانية لعكس مسار انتشار هذه الفظائع. إن لدينا فرصة للتغيير الذي لا رجعة فيه، ليس بالنسبة إلى طريقة النظر في هذه الجريمة وإدراكها فحسب، ولكن أيضا بالنسبة إلى كيفية تصدينا لها على نحو حاسم في قطاعي الأمن والعدالة، وتوفير الخدمات للناجين منها.

لقد بدأنا نشهد بعض التغييرات الإيجابية والملموسة على أرض الواقع، حيث ينبغي أن تدعونا إلى الاقتناع بأن كفاحنا للقضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ليس ”مهمة مستحيلة“. إن لدينا أساسا معياريا صلبا وأدوات تتزايد دقة للمضي قدما بجدول الأعمال هذا على أرض الواقع. ولدينا المعرفة والتحليل والمعلومات بشكل أعمق، وهي بمثابة الأساس للتدخلات الاستراتيجية على جميع المستويات. ويجري الآن أكثر من أي وقت مضى تكريس المزيد من الموارد للبرامج التي تتعلق بمكافحة العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، والتي يجري تنفيذها على أرض الواقع، بالرغم من أن الموارد لا تزال تقل كثيرا عن التحديات التي نواجهها.

وقد بدأنا نشهد في نهاية المطاف بعض المساءلة عن الجريمة التي لم يكن مرتكبها يتعرض تاريخيا للمساءلة إلى حد كبير. ويتمثل ذلك في إصلاحات تشريعية هامة، وتجريم الاغتصاب على الصعيد الوطني، وزيادة الملاحقات القضائية الوطنية والدولية. وبدأت السلطات الوطنية بالنسبة إلى بعض القضايا الرئيسية المثيرة للقلق بتولّي الملكية وتحمّل القيادة المطلوبة لمواجهة العنف الجنسي المتصل بالصراع، وذلك بطريقة هادفة ومستدامة. وهذا يشمل التزامات منظمة على أعلى المستويات الحكومية، واعتماد خطط عمل محددة من جانب المؤسسات الأمنية الوطنية.

وطوال السنوات الثلاث الماضية، شهدنا زيادة كبيرة في عدد اتفاقات السلام وأطر وقف إطلاق النار التي تعبّر تعبيرا واضحا عن الشواغل العائدة لأعمال العنف الجنسي المتصل بالصراع، وهو أمر هام لكفالة توفير الخدمات والتعويض للناجين في أعقاب الصراع، وإقصاء الجناة عن السلطة وجعلهم عرضة للمساءلة. ومفهوم تقديم التعويضات إلى الناجين أخذ يترسخ أيضا، ونحن نشهد بعض الأمثلة على البرامج التحويلية المتعلقة بتقديم التعويضات، وحصول بعض الناجين على تعويضات لهم. ومع ذلك، ما زال الطريق أمامنا طويلا من أجل كفالة حصول المرأة على تعويضات متسقة وحسنة التوقيت، بما في ذلك توفير الدعم اللازم لتمكينها من العيش والتقاط أنفاسها.

إن تقرير الأمين العام لهذه السنة (S/2015/203)، الذي يشرفني أن أقوم بعرضه، يسلّط الضوء على حوادث مروعة من العنف الجنسي بشأن ١٩ حالة من الحالات المثيرة للقلق، فضلا عن بعض التطورات الإيجابية. ومبادرة الأمم المتحدة

لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وهي المبادرة المشتركة بين الوكالات التي أترأسها، لا تزال تشكل المنتدى التشاوري الرئيسي للتقرير، أمّا المعلومات والتحليلات العميقة لهذا العام فهي تمثّل علامة هامة للتقدم المحرز بحد ذاته. وأود أن أذكر أنّ المستشارين المعنيين بشؤون حماية النساء يساهمون إسهاما كبيرا، حيثما ينتشرون، في إثراء قاعدة المعلومات المتعلقة بالتقرير. ويسعدني أن اثنين من كبار المستشارين المعنيين بشؤون حماية النساء، اللذين يعملان حاليا في مالي وجمهورية الكونغو الديمقراطية، هما حاضران هنا اليوم، وسوف تتاح لهما الفرصة هذا الأسبوع للتفاعل مباشرة في المجلس مع الوفود والدول الأعضاء المعنية.

إن النص المعروض على المجلس لا يشكّل تقريرا سنويا فحسب، ولكنه يشكّل أيضا أداة ووسيلة عالمية للدعوة إلى صقل فهمنا المشترك للمواضيع الهامة، بغية تعزيز التنسيق وبناء توافق عالمي في الآراء. وتقرير هذا العام يطرح عددا من المواضيع ويسلط الضوء على أبعاد جديدة لهذه المسألة. فهناك تركيز على العنف الجنسي بوصفه تهديدا يستخدم للحث على التشرد، وخطرا يواجه المدنيين، لا سيما النساء والفتيات، في مواقع التشرد. وهو يرتبط بالطرد القسري من الأراضي والممتلكات، مما يحرم المرأة من مصادر حيوية لكسب الرزق. وهو يبرز ضعف الأقليات العرقية والدينية واستهداف الجماعات المسلحة لها، بمن في ذلك المثليات، والمثليون، ومغايرو الهوية الجنسانية، والمخنثون، بهدف فرض الأخلاق الحميدة وممارسة الرقابة الاجتماعية.

والزواج القسري، الذي ينطوي على الاعتداء الجنسي المتكرر ويزداد في أوقات الصراع، يشغل مكانا بارزا في التقرير بأكمله. فهو يتناول دور المجتمعات المحلية والقيادات الدينية والصحافيين المحليين في التصدي للمعايير الاجتماعية الضارة، ويساعد على إعادة توجيه وصمة الاغتصاب من الضحايا إلى الجناة. ويشدد التقرير طوال النص على ضرورة معالجة هذه المسألة في عمليات وقف إطلاق النار والوساطة كجزء لا يتجزأ من تصدينا للعنف الجنسي، ومنع الانتكاس والعودة إلى الصراع، وتعزيز السلام الدائم والشامل.

وسوف أغادر يوم غد في أول زيارة لي إلى منطقة الشرق الأوسط، في مهمة تأخذني إلى سوريا والعراق، وكذلك إلى البلدان المجاورة الأردن، ولبنان، وتركيا، التي لا تزال تتحمل عبء التدفقات الواسعة النطاق من اللاجئين الفارين من الصراع. وتجري الزيارة إزاء اتجاه كارثي جديد يتمثل في استخدام العنف الجنسي كوسيلة من وسائل الإرهاب الذي تمارسه جماعات المتطرفين، ليس في العراق وسوريا فحسب، ولكن أيضا في الصومال ونيجيريا ومالي.

إن تقرير الأمين العام يبيّن للمرة الأولى كيف أن العنف الجنسي يرتبط ارتباطا عضويا بالأهداف الاستراتيجية لجماعات المتطرفين وأيديولوجيتها وتمويلها، ويلاحظ بالتالي أن تمكين للمرأة ومنع أعمال العنف الجنسي ينبغي أن يكمنا في جوهر عمليات التصدي الدولية. وهذا يمثّل تحديا جديدا حاسما لجدول أعمال مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وأود أن أشدد على توصية الأمين العام بأن تقوم لجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة/الدولة الإسلامية في العراق والشام بإدراج العنف الجنسي كمعيار من المعايير التي تعتمدها، وتبدأ بالتركيز على العنف الجنسي كوسيلة من وسائل الإرهاب. ولكن يجب أن يشمل ذلك في نهاية المطاف استراتيجية فعالة لقيام مشاركة مكثفة على صعيد المجتمع المحلي، تشمل المرأة والمجتمع المدني، ومجموعات الشباب، والقيادات التقليدية والدينية.

وتجدر الإشارة إلى أن الغالبية العظمى من الأطراف الخمسة والأربعين المدرجة في مرفق التقرير لهذا العام هي جهات فاعلة من غير الدول. لذلك، سيتعين علينا النظر في

التحديات السياسية والتنفيذية التي تنتظرنا من حيث التعامل مع بعض هذه الأطراف، بغية تنفيذ التزامات ملموسة ومحددة زمنيا، تمشيا مع القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣). ولقد بدأ مكتبي استكشاف العمل مع عدد من الجهات الفاعلة من غير الدول، وإنني أتطلع إلى الفرصة لإطلاع المجلس في المستقبل على التقدم المحرز والتحديات القائمة في هذا المجال الحيوي.

ومنذ اتخاذ القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، تمكّنّا من تأطير هذه المسألة بنجاح كشاغل للسلام والأمن يقتضي التصدي العملي له على الصعيد الأمني. وأعتقد أن المشاركة على نحو أكثر تركيزا من جانب الجهات الفاعلة في قطاع الأمن ستساعد في تحويل مسار هذه الجريمة. وسوف يستدعي ذلك توضيحا أكثر دقة للدور الذي يمكن أن تؤديه الأطراف الفاعلة في قطاع الأمن، وتحوّلا في الثقافات العسكرية بغية تعزيز الحماية والوقاية.

وطوال العامين الماضيين، قمنا بالتوقيع على أطر للتعاون مع الاتحاد الأفريقي والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، ونحن نتحرك الآن وفقا لخطوط مماثلة مع جامعة الدول العربية. وفي الوقت نفسه، أقدم عدد من المنظمات الإقليمية، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي ومنظمة حلف شمال الأطلسي، على تعيين ممثلين ومبعوثين خاصين حول شؤون المرأة والسلام والأمن. وهذا يمثل توسعا هاما لدائرة أصحاب المصلحة، ويحفزنا على كفالة التنسيق والاتساق في عملنا الجماعي.

ومنذ أن اضطلعت بالدور الذي أقوم به، فإن أحد الأهداف الرئيسية لولايتي يتمثّل في تعزيز الملكية والقيادة والمسؤولية على الصعيد الوطني. ومما يشجعني أنه منذ عام ٢٠١٢، قامت حكومات كل من أنغولا، وغينيا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال، وجنوب السودان، بالتوقيع على بيانات مشتركة مع الأمم المتحدة، تحدد المجالات ذات الأولوية للتدخل في سبيل التصدي للعنف الجنسي. واتُخذت هذه الالتزامات على أعلى المستويات الحكومية، وهي تشكل الأساس لخطط التنفيذ التي تعكف السلطات الوطنية على وضعها حاليا، بالتنسيق مع الأمم المتحدة والشركاء الآخرين.

وما فتئ فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع يؤدي دورا فعالا في دعم السلطات الوطنية، بغية حفز التنفيذ من خلال تعزيز القدرات التقنية والمؤسسية. ودور مبادرة الأمم المتحدة بالغ الأهمية أيضا، لا سيما في دعم وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية شاملة لمكافحة العنف الجنسي، وتوفير الخدمات المتعددة القطاعات للناجين. ومن الضروري لفريق الخبراء ومبادرة الأمم المتحدة أن يحظيا بالدعم المالي اللازم لاستدامة هذه الجهود.

ومنذ إحاطتي الإعلامية الأخيرة إلى المجلس (انظر S/PV.7160)، أوفدت بعثتين إلى جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية للمتابعة، وزرت جنوب السودان وكولومبيا للمرة الأولى. وأعتزم مواصلة المشاركة المكثفة في الحالات المثيرة للقلق، بهدف تحويل قرارات المجلس إلى حلول على أرض الواقع.

إن التقدم المحرز على الصعيد الوطني بالغ الأهمية ويشير إلى أن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع أمر ممكن حتى في ظل الظروف الصعبة. ومن الضروري أن يتلقى كل من فريق الخبراء ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع الدعم المالي اللازم لمواصلة هذه الجهود.

وأعتقد أن التقدم المتواضع الذي بدأنا نشهده يجب أن يكون مشجعا لنا جميعا لمواصلة المسيرة وتعزيز الجهود التي نبذلها. وفي الوقت نفسه، فإن الظروف المأساوية التي تعيشها الكثير من النساء والأطفال والرجال وتعرضهم بشكل كبير للعنف الجنسي في حالات النزاع في جميع أرجاء العالم يجب

أن تبلور الآن عزمنا وتحملنا على اتخاذ إجراءات واضحة لمنع تلك الجرائم وتوفير الرعاية للناجين.

من الضروري ترجمة الوعود إلى واقع ملموس. فكما يذكر التقرير، إن أيام الصمت قد ولت وحل محلها الاعتراف الدولي بأن عار الاغتصاب لا يلحق بالضحايا، بل بالجناة وبأي طرف يسعى إلى التغاضي عن أفعالهم أو التستر عليها.

إن تاريخ الاغتصاب في مناطق الحروب ما برح تاريخ الإنكار. وقد حان الوقت لجعل هذه الجرائم ومرتكبيها محور التمحيص الدولي وبعث رسالة واضحة مفادها أن العالم لن يتغاضى عن استخدام العنف الجنسي كوسيلة من وسائل الحرب والإرهاب.

الرئيسة: أود أن أشكر السيدة بانغورا على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيدة الأمين.

السيدة الأمين (تكلمت بالإنكليزية): اليوم، أود أن الفت الانتباه العالمي إلى محنة النساء والفتيات في المنطقة الشمالية الشرقية من نيجيريا، وهي منطقة تمثل مسرحا لتمرد مستمر منذ عامين. وأحيينا أمس الذكرى السنوية الأولى لاختطاف ٢٧٦ فتاة من شيبوك. ولا تزال ٢١٩ منهن مفقودات، مع أن العالم بأسره قد طلب من سلطاتنا إعادة فتياتنا. وأفادت أحدث التقديرات بأن حوالي ٢٠٠٠ من النساء والفتيات قد اختطفن على يد رجال مسلحين منذ بداية عام ٢٠١٤، وهو عدد أكبر بكثير من العدد الذي يحظى حاليا بالاهتمام. وهن يُجردن من ملابسهن حتى لا يتمكن من الفرار ويجبرن على الزواج ويغتصبن مرارا.

وبالنيابة عن فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، وبصفتي المديرة الإقليمية لبرنامج تحقيق الاستقرار والمصالحة في نيجيريا وبوصفي عضوا تنفيذيا في اتحاد رابطات النساء المسلمات في نيجيريا على الصعيد الوطني، جئت هنا لأناشد مجلس الأمن والمجتمع الدولي وضع حلول متكاملة بالشراكة مع المجموعات النسائية ومقدمي الخدمات. وينبغي أن تمنع هذه الحلول العنف الجنسي المتصل بالتراعات وأن توفر الحماية للمعرضين للمخاطر والدعم الشامل للناجين، وأن تعزز المنظور الجنساني وصوت المرأة وأن تؤدي إلى محاكمة المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم واتخاذ إجراءات لتعزيز حقوق النساء والفتيات. وإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون مشاركة المرأة الهادفة في عمليات السلام والأمن عنصرا أساسيا في أي جهد للحد بفعالية من حوادث العنف الجنسي المتصل بالتراعات والتصدي لها.

ويجب أن تُعطي مكافحة التطرف وإنهاء التراعات العنيفة الأولوية لتعزيز مسؤوليات الدول والمسؤوليات العالمية عن التقيد بالمعايير الدولية. وذلك يعني كفالة المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك عن جميع أشكال العنف الجنسي والجنساني، وتكريس المساواة بين الجنسين على جميع المستويات.

إن الجماعات المسلحة التابعة للدولة وتلك غير التابعة لها في بلدي، كما هو الحال في الصومال والسودان وجنوب السودان والعراق وسوريا واليمن وبورما والعديد من الأماكن الأخرى – ترتكب أعمال العنف الجنسي والجنساني ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان. ولذلك أثر مدمر على السلام والتنمية المستدامين. وفي العراق، يمكن أن تشكل أعمال العنف الجنسي والجنساني التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام المتطرف جرائم ضد الإنسانية. وبالمثل في بلدي، نيجيريا، أفاد شهود في الشهر الماضي بأن عشرات النساء اللواتي سبق إجبارهن على الزواج من المتمردين قد قُتلن على يد ”أزواجهن“ لمنعهن من الفرار أو لمنع إنقاذهن وزواجهن في نهاية المطاف من الجنود أو غيرهم ممن يوصفون بالكافرين.

ولن يُكتب للجهود الرامية إلى منع جميع أشكال العنف المتصل بالتراع النجاح دون الدور القيادي للمرأة ومشاركتها. ويتفاوض المدافعون عن حقوق المرأة والممثلون المحليون للمجتمع المدني في الشمال الشرقي من نيجيريا ويقومون بجهود وساطة مع الجماعات المسلحة لإنقاذ النساء والفتيات في الأراضي المحتلة ولتزويد الناجيات اللائي تم إنقاذهن بالمساعدة والدعم. ولن أغالي مهما شددت على أهمية أن تقترن الجهود الدولية بتلك التي تُبذل بالفعل على مستوى القواعد الشعبية.

ويجب أن تشترك المنظمات المجتمعية في توفير خدمات الدعم بصورة فورية وفي الأجل الطوي ودعمها لتهيئة فضاءات آمنة يمكن للنساء والفتيات أن يناقشن فيها بشكل صريح خبراقمن ويتبادلن استراتيجياقمن للتكيف. وكثيراً ما لا ترغب الناجيات وأسرهن في أن يتم التعرف عليهن. فهن يخشين الانتقام والوصم ويشعرن بأنهن وحدهن. كما أن التنسيق مطلوب لضمان إتاحة الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي والاقتصادي المتخصص الذي يركز على الناجين بصورة سرية. ويجب أن تلتزم الدول الأعضاء أيضا بإزالة الحواجز التي تحول دون إمكانية وصول العديد من الناجين، لا سيما المشردين، إلى الرعاية الطبية التي تتطلبها حالتهم على أساس غير تمييزي.

وإضافة إلى ذلك، أحث مجلس الأمن والدول الأعضاء على كفالة وضع استراتيجيات عدالة شاملة، تكفل إجراء التحقيقات والإبلاغ وأحكام التعويض. ويجب أن تكون متوافقة مع القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وأن تلتزم بالمبادئ التوجيهية للأخلاق والسلامة ويجب عدم منح حصانة لمرتكبي جرائم العنف الجنسي والجنساني أو أي انتهاكات أخرى خطيرة لحقوق الإنسان، سواء في التشريعات أو اتفاقات السلام. لذلك، نحتاج في نيجيريا إلى عملية رسمية لتحديد مجموع عدد النساء والفتيات اللائي تم اختطافهن حتى الآن. ويجب العثور على المفقودات وتقديم الدعم لهن، ولا بد من تقديم مرتكبي ورعاة تلك الجرائم إلى العدالة.

ومن خلال المحن الرهيبة التي عانينا منها وشهدناها جاء تحول النساء في نيجيريا لتصبحن من بناة السلام. والنساء اللائي كن الأكثر تهميشاً وفقرا وأمية يحشدن صفوفهن الآن. وقد أصبحن مواطنات ناشطات يتحدثن في الإذاعات المحلية ويقمن بإنشاء أماكن آمنة ونواد للسلام تدرب النساء الأخريات والضحايا، بتزويدهن بالمهارات الحياتية وربطهن بهيئات التمويل البالغ الصغر. وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم تلك الجهود المتنامية.

وتعمل منظمات مثل منظمتي على إذكاء الوعي في نيجيريا والدعوة إلى الإدماج الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وجدول أعمال المرأة والسلام والأمن في السياسات والتشريعات المحلية. وإضافة إلى ذلك، نحن بحاجة إلى الاهتمام والدعم الدوليين لتنفيذ خطة العمل الوطنية النيجيرية وتوفير الموارد من أجلها. وينبغي للدول الأعضاء كفالة أن تسهم المساعدة الإنمائية المقدمة إلى نيجيريا في زيادة الفرص التعليمية للفتيات ومكافحة التمييز الجنساني وغيره من أشكال التمييز وفي جعل المدارس آمنة وبناء قدرات القيادات النسائية في تعليم البنات وتحسين الرعاية الصحية للنساء والفتيات، وفي دعم وتمكين ممثلي المجتمع المدني المحلي من النساء.

ويجب إيلاء الأولوية لمشاركة المرأة مشاركة مفيدة وفعالة في جميع الجهود الهادفة إلى معالجة الأسباب الكامنة وراء العنف الجنسي المتعلق بالتراعات، وإدارتها ومنع نشوبها وحلِّها على نطاق أوسع، فضلاً عن استراتيجيات ما بعد التراع. وهذه الاستراتيجيات يجب أن تعالج أيضاً تفشّي المخدرات والفساد وانعدام سيادة القانون، وكبح تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي ارتبطت بالعنف الجنسي المتعلق بالتراعات. وينبغي للدول أن تصدِّق على معاهدة تجارة

الأسلحة وتنفذها، وهو ما يقتضي من الأطراف المصدِّرة أن تأخذ في الحسبان مخاطر استخدام الأسلحة التقليدية لارتكاب أو تيسير أعمال عنف خطيرة قائمة على أساس جنساني.

ومن المهم التنويه بالانتخابات السلمية الأخيرة في نيجيريا، التي بعثت الأمل بالاستقرار. وعلى الرئيس المقبل أن يعالج النظام العام والإخفاقات المؤسسية في نيجيريا. واسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لكي أدعو أيضاً مجلس الأمن وجميع الدول الأعضاء إلى تشجيع الحكومة النيجيرية وحكومات البلدان المجاورة على استكشاف خيارات بديلة من أجل الحوار مع المتمردين غير العنيفين، بمن فيهم أولئك الذين جرى تجنيدهم قسراً، والذين يجنحون إلى السلم وإنهاء العنف. وإنني موقنة بأنَّ هناك الكثيرين الذين يودون إلقاء أسلحتهم، لكنهم يفتقرون إلى بديل.

لقد شهدنا جميعاً العنف في بلدي يمتد إلى الدول المجاورة. والمرأة مقصية في الجزء الذي نقيم فيه من البلد، وقد جرى تهميش أصواتنا من المناقشات المتعلقة بالسلام والأمن في المنطقة. ولن يعرف بلدي، ولا سيما الإقليم الذي أعيش فيه، وهو الجزء الشمالي الشرقي من نيجيريا، السلام والأمن والاستقرار إلاَّ حين نُمكَّن، نحن النساء، لنكون مواطنات فعَّالات في المجتمع.

الرئيسة: أشكر السيدة الأمين على إحاطتها الإعلامية، وما قالته بشأن موضوع الفتيات في نيجيريا، الذي حظي باهتمام العالم كله.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء مجلس الأمن، وأبدأ بممثلة الولايات المتحدة.

السيدة سيسن (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): شكراً لكم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم مناقشة اليوم. إننا نقدِّر عالياً ملاحظات وقيادة الممثلة الخاصة زينب بانغورا والسيدة همساتو الأمين بشأن المسألة الأساسية المتمثلة في مكافحة العنف الجنسي في حالات التراع.

في شهر تشرين الأول/أكتوبر هذا قبل خمسة عشر عاماً، أقرَّ مجلس الأمن الأهمية الأساسية للمرأة في صون السلم والأمن الدوليين. وفي تشرين الأول/أكتوبر القادم، سينعقد مجلس الأمن على المستوى الوزاري لتقييم تقدمنا في السنوات الـ ١٥ الماضية وتحديد سبيل المضيِّ قدُماً.

وإذ نتطلع إلى الاستعراض الرفيع المستوى في تشرين الأول/أكتوبر، فإنَّ مناقشة اليوم فرصة لتقييم التقدم المُحرَز والتحديات الماثلة أمامنا في ما يتعلق بالحماية من العنف الجنسي في حالات التراع. وكما نعرف من التجربة، فإنَّ النساء والأطفال يتضررون بشكل غير متناسب من هذا العنف، واستخدام العنف الجنسي أداة حرب يُسهم معظم الأحيان في تهميش المرأة وتعطيل مشاركتها في العمليات السلمية. وعلى مدى السنوات القليلة الماضية، تضافر المجتمع الدولي حول هذه المسألة، مستنكراً ثقافة الإفلات من العقاب التي تحيط بالعنف الجنسي، وداعماً الإصلاحات القضائية والقانونية بين تدخُّلات أخرى.

لقد شهدنا تقدُّماً في هذا الصدد، ولكن يبقى الكثير مما يجب عمله. وقد أظهرت الممثلة الخاصة بانغورا قيادة مثيرة للإعجاب في معالجة هذه المسألة الصعبة المعروضة علينا. فجهودها الشخصية، إلى جانب جهود الكثيرين من الحاضرين هنا اليوم، أدَّت إلى تغييرات بارزة في كيفية معالجتنا للعنف الجنسي المتعلق بالتراعات. وقد كانت القيادات النسيوية من العناصر الفعالة لتحقيق التغيير في مكافحة العنف الجنسي، ونحن نستلهم أعمالهنَّ في جميع أرجاء العالم. فهنَّ لا يقتصرْن على دعم الضحايا في عملهن، بل يعزِّزن أيضاً الوقاية والتعافي والصمود عبْر الجهود التي توجِّه مشاركة المرأة بفعالية في صنع القرار في المجتمع. إنَّهنَّ نساء مثل لوندي، وهي طالبة قانون عمرها ٢٨

عاماً في هايتي، تطوَّعت في برنامج مموَّل من الولايات المتحدة، والتزمت منذ ذلك الحين باستخدام القانون أداة هامة لمنع العنف. ومثل ناشطة السلام السريلانكية، شيرين سرور، التي، من خلال منظمتها غير الحكومية، عزَّزت الأنشطة الجذرية الأساسية لبناء السلام والمصالحة، وقدَّمت الدعم الضروري للناجيات من العنف الجنسي. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، ترتبط جهودنا لدعم تعافي الناجيات عبْر التمكين الاقتصادي ارتباطاً وثيقاً بضمان السلامة والحماية المستقبليتين لهؤلاء النساء الجريئات.

إننا نعمل في جميع أرجاء العالم مع النساء عبْر برامج القيادة، والمنح الصغيرة والتدريب المهني، للمطالبة بحياة أفضل وأكثر أماناً، من خلال التشريع الذي يحمي حقوق النساء والرجال من العنف الجنساني. ومن المؤسف أنَّ هناك ثغرات واسعة في العديد من الأنظمة القضائية المحلية والمساءلة الدولية التي تجب معالجتها بغية مساءلة جميع الجناة.

وفي مؤتمر القمة العالمي في حزيران/يونيه عام ٢٠١٤ لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، التزم الممثلون من أكثر من ١٢٠ بلداً مختلفاً بتعزيز المساءلة. واتفقوا على أنَّ سبيل المضيِّ قدُماً يجب أن يشمل بناء القدرات، وتركيزاً على سيادة القانون، بغية إيجاد نظام قضائي مستدام وآمن. وقد كشفت الولايات المتحدة النقاب عن مبادرتها الجديدة للمساءلة في مؤتمر حزيران/يونيه، التي تدعم الآليات المتخصصة للقطاع القضائي، وتجسِّد التزامنا بنقل العنف الجنسي خارج الظلال وإلى نطاق العدالة.

ولكن يجب ألاَّ ننسى أننا مشينا طريقاً طويلاً. ومنذ طرح المجلس مسألة العنف الجنسي المتعلق بالنزاعات في القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، قطعت دول أعضاء عديدة أشواطاً طويلة، كما أوضح تقرير الأمين العام الأخير بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع (S/2015/203). ومن بين الدول الخمس المذكور أنَّ لديها قوات أمنية يُشتبَه بارتكابها أو بكونها مسؤولة عن أنماط من الاغتصاب أو أشكال أخرى من العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح المُدرَجة على جدول أعمال مجلس الأمن، هناك أربع دول التزمت باتخاذ تدابير لمعالجة العنف الجنسي المتعلق بالنزاعات.

ومن غير المفاجئ أنَّ القوات المسلحة السورية، وأجهزة المخابرات والقوات الموالية للحكومة تقف بعيدة عن المعايير الدولية في هذا الصدد. ومن بين الانتهاكات التي يواجهها السوريون يومياً تقارير العنف الجنسي ضد النساء، الرجال، الفتيات والفتيان أثناء التنقّل، دهم المنازل، نقاط التفتيش والاعتقال على وجه الخصوص.

والتحدي البارز يكمن أيضاً في كبح عنف وجرائم الأطراف غير الحكومية، مثل جماعة بوكو حرام، وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، المعروف أيضاً باسم داعش. وهذه الجماعات تستخدم العنف الجنسي المتعلق بالنزاعات، لا لترويع النساء والأطفال فحسب، بل أداة حرب لقمع المعارضة ومعاقبة أولئك الذين تختلف معتقداتهم. والعنف الجنسي والجنساني أصبح جانباً متأصلاً من الاستراتيجية العامة للسيطرة على الأرض، وهدم النسيج الاجتماعي وتجنيد داعمين جُدُد.

لقد صادف يوم أمس الذكرى السنوية الأولى لخطف ٢٧٦ فتاة من تشيبوك في نيجيريا، وممَّا يُدمي القلب، كما أفادت السيدة الأمين، أنَّ مصيرهنَّ يبقى مجهولاً بمعظمه. والعنف الإجمالي لجماعة بوكو حرام ضد النساء والفتيات – الاختطاف والاغتصاب، اللذين يمارَسان أيضاً تحت غطاء من المصطلحات الزائفة، مثل ''الزواج'' أو استخدام الفتيات متفجِّرات انتحارية – رمز أيديولوجيتها السامَّة. والمحنة المدمِّرة لطوائف الأقليات التي أطلقها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق، وبخاصة الرق الجنسي الذي تواجهه النساء والفتيات، دعوة إلى التصرُّف.

وكما أوضحت الممثلة الخاصة للأمين العام بانغورا بشكل مقنع، تحتاج الأدوات الموضوعة بتصرف المجتمع الدولي إلى المزيد من التنقيح في نهج التعامل مع الأطراف غير الحكومية.

ولئن كان التهديد بالملاحقة القضائية ضروريا، فإنه في حد ذاته ليس رادعا لجماعات من قبيل تنظيم بوكو حرام أو تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، ولا يمكن بالضرورة لهذه الجماعات أن تستجيب للاستهجان الدولي. ومن هنا، لا بد لنا من أن ننظر في اتباع نهج أقوى وأكثر ابتكارية وأكثر حزما للتصدي لاستخدام تلك المجموعات للعنف الجنسي. وأحض الأمانة العامة للأمم المتحدة والمجتمع الدولي على التفكير مليا في ذلك التحدي والانضمام إلينا في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر بالتزام متجدد لوقف الإساءة الجنسية التي ترتكبها جهات فاعلة من غير الدول.

كذلك نشيد بالأمين العام لإدراجه في تقريره الأثر غير المتناسب والفريد للعنف الجنسي المرتكب بحق المثليات، والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية. إن ما كان سائدا من حرمان من الحقوق السياسية والاستبعاد الاجتماعي والعنف المرتكب ضد المثليات، والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية يتصاعد في حالات النزاع، وكثيرا ما يمر كل ذلك مع الإفلات من العقاب بالكامل. وحيثما يكون الأفراد هدفا للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات والقائم على هويتهم الحقيقية أو هويتهم المتصورة، ليس من المناسب فقط للأمم المتحدة والمجتمع الدولي تحديد الطرق الكفيلة بوقف هذه الإساءات، بل من الضروري القيام بذلك. ولا بد لنا من حماية جميع الناس من جرائم العنف الجنسي وتحسين التدابير الكفيلة بحماية من هم أشد عرضة للخطر. إن منع العنف الجنسي ليس من الأمور السياسية. بل إنه يتعلق بالجنس البشري عامة واحترامه. ويجب علينا أن نقف متحدين في القيام بعمل عاجل لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع وتقديم الدعم للناجين في جميع أرجاء العالم.

السيد دولاتر (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أشكر الرئاسة الأردنية على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم الهامة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع الذي يعتبر أولوية دائمة وعاجلة بالنسبة لفرنسا. كذلك أشكر السيد بانغورا والسيدة الأمين على إحاطتيهما الإعلاميتين وعلى ما تقومان به من عمل يُقتدى به.

قبل عام ويوم من الآن، في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، خطف تنظيم بوكو حرام ٢٧٦ تلميذة في شيبوك، بنيجيريا. وحتى الآن لا نعرف شيئا عن مصير تلك الشابات اللواتي شأنهن شأن بقية النساء والفتيات اختطفتهن مجموعة إرهابية وأخضعتهن للعنف الجنسي وأرغمتهن على الزواج، وتم انتقاص قدرهن إلى درجة الرق، هذا إذا افتراضنا أنهن لم يُعن مباشرة. إن محنة تلك الشابات النيجيريات لسوء الحظ يتشاطرها آلاف الفتيات الأخريات، والنساء والأطفال.

إن تفشي العنف الجنسي الذي ترتكبه جماعات متطرفة من غير الدول أصبح هجوما يوميا على أهم قيمنا الأساسية. ففي الشرق الأوسط وفي أفريقيا أصبح من المُثبت أن المجموعات المتطرفة والإرهابية المسلحة تسعى إلى الحط من قدر المجتمعات المستهدفة والمذعورة. لقد عملت داعش، على سبيل المثال، على توجيه عنفها الجنسي ضد النساء والفتيات على أساس انتمائهن العرقي، وميلهن الجنسي أو على أساس مدى تأثيرهن في مجتمعاتهن. ففي آب/أغسطس ٢٠١٤، وخلال الهجمات التي وقعت في منطقة سنجار شمال العراق، تم خطف المئات من النساء الأيزيديات وتم بيعهن في سوريا للاسترقاق الجنسي. أرحب بتلك الفرصة لأشيد بالبرلمانية العراقية فيان دخيل على شهادتها المؤثرة التي لا تنسى والتي أدلت بها أمام هذه الهيئة في المناقشة المفتوحة بشأن الأقليات المضطهدة في الشرق الأوسط التي عقدتها الرئاسة الفرنسية (انظر S/PV 7419). تحتجز داعش في شمال العراق زهاء ٢٥٠٠ امرأة وطفل من

الأقليات الأيزيدية، والمسيحية، والأكراد والشباك، لا يشمل ذلك العدد جميع النساء والفتيات التي لم تحدد هويتهن بالنظر لعدم وجود إحصائيات تبين بدقة الحقيقة على أرض الواقع. ومع ذلك، لكي ندين هذه الأعمال الهمجية ونوقفها، لا بد لنا من أن نحصل على بيانات موثوقة ودقيقة عن مصير تلك النساء والأطفال.

بالنظر إلى نطاق وطابع تلك الأعمال، فإن العنف الجنسي الذي ترتكبه المجموعات المتطرفة يتطلب ردا محددا. أولا وقبل كل شيء، ينبغي لمجلس الأمن أن يؤيد توصية الأمين العام وممثلته الخاصة، وهي توصية تطالب بتصنيف العنف الجنسي بوصفه من أساليب الإرهاب وليس فقط من أساليب الحرب وفقا للقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨).

ثانيا، لا بد لنا من أن نكفل متابعة فعالة لإضافة القائمة السوداء التي وضعها الأمين العام وتتضمن ١٣ طرفا من أطراف النزاع المتهمة بارتكاب العنف الجنسي، بما في ذلك داعش وبوكو حرام. ويجب على الدول أن تفعل كل ما بوسعها لإنهاء أعمال العنف هذه وأن تلاحق قضائيا الجناة الذين ما برحوا حتى الآن يتمتعون فعلا بإفلات كامل من العقاب. لذلك تهيب فرنسا بجميع الدول المعنية أن تضمن سير العدالة على الصعيدين الدولي والمحلي، وأن تتعاون مع آليات التحقيق التابعة للأمم المتحدة التي ترمي إلى إرغام على تحمل تبعات ما ارتكبوه من أفعال.

وعلاوة على ذلك، ما أن يتم تصنيف العنف الجنسي بوصفه أحد أساليب الإرهاب، يجب أن تتجسد تلك الحقيقة الجديدة في نظام الجزاءات المفروض على القاعدة. أخيرا، وبشكل عام، ينبغي لنا، في إطار الائتلاف ضد الإرهاب ومكافحة الإرهاب، أن نولي اهتماما خاصا إلى مخاطر العنف الجنسي الوشيك كلما تعلق الأمر بالمجتمعات والأقليات والأطفال.

إن أعمال العنف الجنسي التي ترتكبها المجموعات المتطرفة العنيفة، بغض النظر عن كونها بربرية، لا ينبغي لها أن تجعلنا ننسى الأعمال التي ارتكبها جناة آخرون. أود أولا أن أتطرق إلى مسؤولية الفاعلين من الدول. وصحيح أنه أُحرز تقدم ملحوظ في بعض البلدان. عملت جمهورية الكونغو الديمقراطية، على سبيل المثال، على تقديم الجبر لضحايا العنف الجنسي ومكنّت من محاكمة أعضاء قوات الأمن الوطنية. وبفضل المساعدة الفرنسية الفنية والمالية، تمكنت سلطات أفريقيا الوسطى من المضي في عملية إنشاء وحدة الرد السريع وإنشاء محكمة جنائية خاصة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي.

ولكن هذه الجهود لا تكفي. إذ لا يزال العنف الجنسي ماضيا وترتكبه قوات الأمن التابعة للدولة في السودان، وفي جنوب السودان، وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، والكونغو وسوريا. فالنساء السوريات يُستهدفن في هذا العنف في مراكز الاحتجاز أو على أيدي أجهزة المخابرات السورية. إن مسؤولية الدول أساسية أيضا للبلدان المعنية بعمليات السلام. ودمج مسألة العنف الجنسي في اتفاقات السلام في مالي وجمهورية أفريقيا الوسطى كانت خطوة أولى على هذا الدرب. ولكي لا نقوض مصداقية تلك العمليات، لا بد لنا الآن من أن نكفل تنفيذ هذه الأحكام بفعالية وعدم بقاء الأفراد المتورطين في أعمال العنف الجنسي أحرارا على نحو غير مقصود.

أود الآن أن أتطرق إلى الجناة الضالعين في هذه الجرائم في مراكز اللاجئين أو في مخيمات الأشخاص المشردين حيث النساء عرضة لتلك الجرائم بشكل خاص. فالخوف من الاغتصاب حاليا أحد الأسباب الرئيسية لهروب اللاجئات السوريات إلى البلدان المجاورة. لذلك من الحيوي جدا ضمان توفير الأمن للنساء وتقديم المساعدة الطبية الأساسية لهن في تلك المراكز. قدمت فرنسا الدعم النفسي والطبي من خلال

المنظمات غير الحكومية إلى ضحايا العنف الجنسي في مخيم الزعتري للاجئين في الأردن وإلى النساء المشردات داخليا في سوريا، وكذلك للاجئات السوريات في لبنان. ونهيب بالدول الأخرى أن تنضم إلينا في تقديم الخدمات الطبية إلى ضحايا العنف الجنسي.

أخيرا أود أن أذكر بمسألة العنف الجنسي التي يرتكبها موظفو الأمم المتحدة أو ذوو الخوذ الزرق. في نهاية آذار/مارس نشر الأمين العام تقريره المعنون ”التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي“ (A/69/779) الذي يؤكد وجود عدد من عمليات حفظ السلام توظف أفرادا مشتبه بارتكابهم أعمال العنف الجنسي أو الإساءات الجنسية، حتى ضد القاصرين. وقد قلت ذلك بالفعل وأكرره الآن، يجب علينا أن نكون متيقظين بشكل خاص وأن نطبق مبدأ عدم التساهل إطلاقا في هذه المسألة إذا أردنا للأمم المتحدة أن تحافظ على مصداقيتها وأن تكون مثالا يُقتدى به. في ذلك السياق، أرحب بتوصية الأمين العام بتوفير التدريب المراعي للاعتبارات الجنسانية قبل نشر حفظة السلام بوصف متطلبا في جميع القطاعات.

في ضوء تنوع الجهات الفاعلة المسؤولة عن ارتكاب العنف الجنسي، داخل الأمم المتحدة وخارجها، فإن الحلول معروفة جيدا. وحسبي أن أذكر بضعة أمثلة فقط، نحتاج إلى تعزيز الأمن في مخيمات اللاجئين وحولها وفي مراكز الأشخاص المشردين داخليا؛ وزيادة مشاركة النساء في عمليات حفظ السلام؛ ومفاوضات السلام ومكافحة الإرهاب والتطرف المنطوي على العنف؛ وضمان توفير التمويل للمستشارين المختصين بحماية النساء من الميزانية العامة للأمم المتحدة.

إن الاستعراض الرفيع المستوى في شهر تشرين الأول/أكتوبر المقبل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) سيمثل فرصة للأمم المتحدة والدول للوفاء بالتزاماتها بشأن تلك النقاط المختلفة.

ويُنتظر أن يمثل الاستعراض فرصة للجميع من أجل ضمان تعبئة إرادتنا وعملنا ومواردنا بأقصى قدر ممكن. وينبغي أن تخوض الأمم المتحدة وأن نخوض نحن جميعا دون استثناء وبشكل يومي المعركة ضد العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونؤكد للمجلس التزام فرنسا الراسخ بهذه المعركة.

السيد لوكاس (أنغولا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد أنغولا البيانين اللذين سيدلي بهما المراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي والممثل الدائم لزمبابوي باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.

ونشيد برئاسة الأردن على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن المسألة البالغة الأهمية المتمثلة في العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في إطار بند جدول الأعمال ”المرأة والسلام والأمن“. ونثني على الأمين العام والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب حواء بانغورا، لقيادتهما والتزامهما الراسخ بالدفاع عن الضحايا وحمايتهم. كما نشكر السيدة همساتو الأمين على مساهمتها القيمة في هذه المناقشة.

يشكل العنف الجنسي في حالات النزاع أحد أفظع أشكال انتهاكات حقوق الإنسان. وكما يشير الأمين العام في أحدث تقرير له عن هذه المسألة (S/2015/203)، فقد شهد عام ٢٠١٤ استمرار انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم ضد سلامة النساء والفتيات في حالات النزاع، بما في ذلك عمليات الخطف والاستغلال في العمل والزواج القسري والاتجار بالبشر والاسترقاق الجنسي. إن العنف الجنسي الذي ترتكبه الجهات الحكومية أو الجماعات المسلحة المرتبطة بالدول، على النحو الوارد في التقرير، مسألة مثيرة للقلق في العديد من البلدان والأقاليم حيث يتم استخدام اغتصاب النساء والفتيات كسلاح حرب وأسلوب من أساليب الإرهاب. ويجري استهداف النساء والفتيات من قبل الإرهابيين والجماعات

المسلحة المرتبطين بالتطرف العنيف باعتبارهن غنائم حرب، بهدف امتهان وتدمير مجتمعات بأكملها، لا سيما من خلال التطهير العرقي بتغيير التكوين الديمغرافي لتلك المجتمعات. وبالإضافة إلى ذلك، تقوم الجماعات المتطرفة من خلال العنف الجنسي بإرهاب المجتمعات ودفعها للإذعان وتشريد السكان من المناطق الاستراتيجية وتحقيق إيرادات من خلال الاتجار وتجارة الرقيق والحصول على الفدى.

وما برحت الأمم المتحدة تشير إلى أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، في أوقات السلم أو النزاع. ويشدد الأمين العام على الضعف والمخاطر المتزايدة التي يتعرض لها اللاجئون والمشردون من النساء والفتيات اللواتي يواجهن صعوبات إضافية بسبب محدودية إمكانية حصولهن على الموارد والخدمات، مثل التعليم والرعاية الصحية، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الشاملة، وعلى التدريب ومصادر الدخل. وعليه، فإنه من الضروري ضمان استجابة دولية أفضل لمعالجة أوجه الضعف الخاصة بالنساء والفتيات.

إن القضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات هو مفتاح معالجة الأسباب الجذرية لانعدام المساواة بين الجنسين ولتغيير عقلية مرتكبي الانتهاكات والضحايا والمجتمع ككل. وقد تم إحراز بعض التقدم في مكافحة هذا العنف منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويضطلع مجلس الأمن بدور قيادي في هذا الصدد بالتشديد على الحاجة إلى الرصد الأكثر منهجية للعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. والواجب يقتضي الآن أن تستمر الأمم المتحدة في وضع آليات استجابة ملائمة لمكافحة هذه الآفة.

وقد تضمن إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع الصادر عن الجمعية العامة، وهو إعلان هام، توصيات نبرز من ضمنها ما يلي: يجب أن نضمن اعتراف عمليات تحقيق السلام والأمن والوساطة في النزاعات صراحة بضرورة منع ارتكاب جرائم العنف الجنسي والتصدي لها والحد منها؛ وتشجيع مشاركة المرأة مشاركة كاملة في جميع الهياكل السياسية والإدارية والأمنية، وكذلك في جميع عمليات صنع القرار؛ وكفالة تماشي عقيدة القوات العسكرية والشرطية الوطنية مع القانون الدولي من أجل التمكين من زيادة فعالية جهود منع العنف الجنسي والتصدي له؛ ودعم نشر الخبرات الوطنية والدولية لبناء القدرة الوطنية على إخضاع الجناة للمساءلة وتحسين الاستجابة للضحايا ودعمهم وإمكانية احتكامهم إلى القضاء.

علاوة على ذلك، فإن قرارات الأمم المتحدة الأخرى، التي نؤيدها تماما تشدد، في جملة أمور، على أهمية زيادة عدد النساء في بعثات حفظ السلام ووحدات الشرطة وذلك بهدف التصدي للوصم والتهديدات بالانتقام من الناجيات؛ بما في ذلك اتخاذ إجراءات محددة لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ وضمان تعميم المنظور الجنساني في تسوية النزاعات وعمليات السلام.

أما على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، فقد جعل الاتحاد الأفريقي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي حمايةَ حقوق المرأة من الأولويات، واتخذا تدابير لمعالجة مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وضمان مشاركة المرأة في منع نشوب النزاعات وحلها في أفريقيا. وسيتناول المراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي والممثل الدائم لزمبابوي، الذي سيتكلم بالنيابة عن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، بالتفصيل ما تقوم به المنظمتان في هذا الصدد.

وختاما، من المهم للغاية منع وقوع جرائم جديدة وإخضاع الجناة للمساءلة. وينبغي تشجيع الضحايا على الكلام والإبلاغ عن العنف، وينبغي الاستماع إلى آرائهم

واحترامها. وإذ نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، نتطلع إلى الاستعراض الرفيع المستوى لعام ٢٠١٥ الذي سيمكننا من تقييم التقدم المحرز والتحديات المستمرة في تنفيذ جدول أعمال المجلس المتعلق بالمرأة والسلام والأمن.

السيد مانغارال (تشاد) (تكلم بالفرنسية): أشكر الرئاسة الأردنية على عقد هذه المناقشة الهامة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع. كما أود أن أعرب عن الشكر للسيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتها الإعلامية، وللسيدة همساتو الأمين على بيانها.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأفريقي.

بالأمس، الموافق ١٤ نيسان/أبريل، أحيينا وسط مشاعر الأسى ذكرى مرور سنة على أسر ٢٧٦ فتاة اختطفتهن جماعة بوكو حرام في نيجيريا. ومنذ ذلك الحين، اختُطفت مئات أخريات من أسرهن ومجتمعاتهن المحلية لأغراض العنف الجنسي. إن العنف الجنسي، الذي يتجلى في الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والبغاء والحمل القسري والتعقيم، كان دائما موجودا في جميع الثقافات في العالم. وفي وقت السلم، فإن أعمال العنف هذه كثيرا ما تكون لها عواقب خطيرة فيما تظل الموارد اللازمة للتصدي لها غير كافية. وفي المقابل، خلال زمن الحرب أو النزاع، يبقى الموضوع محرما الخوض فيه ولا يجري توثيقه بشكل جيد. ويلقي تقرير الأمين العام (S/2015/203)، استنادا إلى معلومات جُمعت من ١٩ بلدا تنتشر فيها بعثات حفظ سلام وأفرقة قطرية تابعة للأمم المتحدة، الضوء على العنف الجنسي في حالتين محددتين ويعرض سلسلة من العناصر الجديدة والمفيدة لاستخدامها في تفكيرنا بشأنه والتصدي له.

بادئ ذي بدء، نلاحظ أنه في حالات النزاع تكون هناك تعبئة حقيقية فيما يتعلق بهذه المسألة التي تثير عواقبها وآثارها أبلغ القلق في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومالي، حيث يقع آلاف الأشخاص، ولا سيما النساء والفتيات، ضحايا للاغتصاب والاعتداء ولا يحصلون على خدمات الرعاية الصحية أو العدالة. كما تستخدم الجماعات المسلحة الإرهابية العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب، كما نرى في اليمن ومالي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والعراق.

وأخيرا، فهو يؤدي إلى التشريد القسري للسكان في بلدان معينة.

وعلاوة على ذلك، فقد أُحرز تقدم كبير في وضع معايير لحالات ما بعد الصراع، بما في ذلك تقديم الخدمات للضحايا، وكذلك في تحقيق المساءلة. غير أنه، وكما هي حالة ليبريا تحديدا، لا تزال المشكلة تتمثل في أن العديد من الانتهاكات يكون مرتكبوها من القُصر.

وعلى الرغم من الطابع المأساوي والمثير للقلق للعنف الجنسي في حالات النزاع، ترحب تشاد بالزخم السياسي بشأن هذه المسألة والذي ازداد قوة بصورة مطردة خلال السنوات الأخيرة، وبالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي والدول بهدف تهيئة الظروف المواتية للضحايا لإسماع أصواتهم. وفي ظل المستوى المأساوي للحالة، يتزايد اعتراف الدول ووفائها بالتزاماتها بمحاكمة الذين يرتكبون أعمال العنف هذه وبضمان حماية الضحايا ووصولهم إلى العدالة. وتشمل هذه الالتزامات أيضا الجهات من غير الدول التي تتحمل، وفقا لتقرير الأمين العام (S/2015/203)، المسؤولية عن أكثر من ٦٠ في المائة من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وفي هذا الصدد، يدرج التقرير أسماء ٤٥ جماعة، يوجد من الأسباب ما يكفي للاشتباه

في ارتكابها أعمال اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أو في مسؤوليتها عن ذلك.

وعلاوة على ذلك، يجب التأكيد على أن العنف الجنسي هو نتاج للسلوك الاجتماعي ويشكل انتهاكا لحقوق الإنسان والقانون الإنساني. وعلى الرغم من الخوف من الوصم والأعمال الانتقامية، فإنه يكاد يكون ظاهرة عالمية. ولذلك، فإن من المهم للغاية إقامة العدل بالنسبة لضحايا العنف الجنسي باعتبار ذلك وسيلة للإسهام في السلام والأمن الدوليين. وفي هذا الصدد، تشجع تشاد المجتمع الدولي على مساعدة الحكومات في مكافحة الإفلات من العقاب عن طريق وضع وتنفيذ خطط أو استراتيجيات وطنية بما يتماشى مع المعايير الدولية لمكافحة العنف الجنسي.

وفي أوقات الصراع، يمثل ضمان المشاركة المنهجية للمرأة في عمليات السلام وتناول العنف الجنسي صراحة في اتفاقات السلام ووقف إطلاق النار أحد السبل لكفالة العدالة للضحايا. وفي أعقاب التراعات، سيساعد إدماج المرأة ومشاركتها في جميع عمليات صنع القرار، في المجالين العام والخاص على السواء، في القضاء على الأعراف الاجتماعية السلبية والحد من التمييز وتعزيز المساواة بين الجنسين.

ومنذ نهاية الحرب الأهلية في تشاد، تهدف الجهود المشتركة التي تبذلها السلطات الوطنية ووكالات الأمم المتحدة إلى إدماج المرأة في قوات الأمن الوطني، بما في ذلك الدرك الوطني والحرس الوطني والمتنقل. وجرى تخصيص حصة نسبتها ٣٠ في المائة للمرأة في العملية التنافسية للتوظيف في الشرطة بغية تلبية الحاجة إلى تعزيز المساواة بين الجنسين.

وعلى الصعيد القانوني، وقع رئيس الجمهورية مؤخرا مرسوما يستند إلى قانون التمكين الذي اعتمدته الجمعية الوطنية والذي يحظر الزواج المبكر، وذلك بهدف حماية النمو الشامل للفتيات. وعلاوة على ذلك، عُقدت مناقشات ركزت على تمكين المرأة خلال الأسبوع الوطني للمرأة في تشاد وفي اليوم الدولي للمرأة في ٨ آذار/مارس. وفي تلك المناسبة، افتتحت الحكومة أول دار للمرأة في نجامينا.

وفي الختام، أود أن أؤكد على أن تشاد تستضيف حاليا ٠٠٠ ٥٠٠ لاجئ من جمهورية أفريقيا الوسطى والسودان ونيجيريا، وأن آفة العنف الجنسي تؤثر أيضا على المخيمات التي يقيمون فيها. وخلال المناقشة التي عُقدت برئاسة الأرجنتين في تشرين الأول/أكتوبر الماضي (انظر S/PV.7289)، أتيحت لنا الفرصة لعرض الجهود المبذولة والتقدم المحرز، بما في ذلك إنشاء نظم للإنذار المبكر من خلال الجماعات النسائية بهدف منع الانتهاكات وحماية الفئات الضعيفة من السكان.

وأخيرا، أود أن أسلط الضوء على مصير الـ ٢١٩ فتاة نيجيرية اللاتي ما زالت جماعة بوكو حرام تحتجزهن، واللائي يشكلن تذكرة يومية بأننا لم نفعل ما فيه الكفاية. فعلى الرغم من إثارة مشاعر قوية من خلال الحملة الإعلامية العالمية، فإن احتمالات تحريرهن تتراجع باستمرار. وبصفة عامة، علينا أن نغير نمط تفكيرنا وممارساتنا للعمل معا للقضاء على العنف الجنسي من أجل السلام والأمن الدوليين.

السيد أويارثون مارتشيسي (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة. ونعرب أيضا عن امتناننا للسيدة بانغورا والسيدة الأمين على إحاطتيهما الإعلاميتين المؤثرتين.

من غير المقبول على الإطلاق في هذا اليوم وهذا العصر أن نسمع عن تعرض أعداد كبيرة من النساء - أعداد كبيرة جدا من النساء - للاغتصاب على أساس يومي من أجل الحصول على مياه الشرب. والأسوأ من ذلك أن يحدث هذا في أماكن تنتشر فيها عمليات كبيرة لحفظ السلام. ومن غير المقبول على الإطلاق أيضا أن نقرأ في الصحف الأخبار المأساوية المتعلقة بالنساء الأيزيديات أو الفتيات التي اختطفتهن جماعة بوكو حرام.

وأنا أستخدم هذين المثالين المختلفين بوضوح لأننا بحاجة إلى معالجتهما بطريقة مختلفة. وأود أن أقترح مجموعة مؤلفة من ١٠ تدابير سعيا إلى كبح هذه المأساة التي حلت بالبشرية بطريقة ما. ولكن قبل أن أفعل ذلك، أود أن أتشاطر فكرتين أوليتين مع أعضاء المجلس.

أولا، أعتقد أننا بحاجة إلى تعديل مفهومنا التقليدي لما يشكل تهديدا للسلام والأمن. فمن المؤسف أننا نجحنا في صك أسماء مختصرة مثل ”DDR“ (نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج)، وهو ما يعبر عن الاهتمام الكبير بالتسريح ونزع السلاح، ولكننا لا نولي اهتماما كافيا للعنف الجنسي في حالات النزاع. وأعتقد أننا بحاجة إلى تغيير ذلك.

ثانيا، وحسبما ذكر ممثلا الولايات المتحدة وفرنسا، فإن العنف الجنسي لم يصبح سلاحا من أسلحة الحرب فحسب ولكن الإرهاب أيضا، ولذلك يجب أن نجري التغييرات اللازمة في الأمم المتحدة لتجسيد ذلك.

وكما قلت، سأقترح مجموعة مؤلفة من ١٠ تدابير ترمي إلى القضاء على هذه الآفة. وتتعلق التدابير الخمسة الأولى بالدول أو الحالات التي لا توجد فيها عملية لحفظ السلام.

أولا، يجب ألا ندخر وسعا في إحالة جميع المعلومات ذات الصلة المتوفرة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع إلى المحكمة الجنائية الدولية، حيث لا شك في أنه يشكل جريمة ضد الإنسانية.

ثانيا، يجب أن تتحقق العالمية – عالمية الفهم للعنف الجنسي باعتباره جريمة. وللأسف، فإن العنف الجنسي يُنظر إليه في العديد من الولايات القضائية باعتباره مجرد عيب أخلاقي.

ثالثا، يجب أن نولي مزيدا من الاهتمام للتعامل مع ضحايا العنف الجنسي وذلك لضمان إدماجهم في المجتمع على النحو المناسب وحصولهم على الخدمات الأساسية. وفي هذا الصدد، أود أن أسلط الضوء على مثال رائد في كولومبيا التي قامت بعمل عظيم في هذا الصدد، وأن أشجع كولومبيا على تبادل خبراتها مع الدول الأخرى التي مرت بتجارب مماثلة.

رابعا، أود أن أهنئ السيدة بانغورا على الجهود الهامة التي بذلتها، وكذلك أن أشجعها على مواصلة عملها في السعي إلى التواصل مع الجهات من غير الدول للتعريف بخطورة هذه الجرائم. إن السيدة بانغورا ستسافر الآن إلى الشرق الأوسط، كما سافرت إلى الكثير من الدول الأفريقية، في إطار جهودها الرامية إلى إقناع الجهات من غير الدول وجماعات المغاوير بخطورة هذه الظاهرة.

خامسا، إذا انطلقنا من فكرة أن العنف الجنسي سلاح من أسلحة الإرهاب، فعندها يجب علينا، كما قال سفير فرنسا، أن نعدل ولايات بعض لجان الجزاءات، لا سيما تلك التي تتعامل مع تنظيم القاعدة وحركة طالبان، لإدراج هذه الجرائم.

أود الآن أن أنتقل إلى التدابير التي تقترحها إسبانيا لزيادة فعالية مكافحة العنف الجنسي في الحالات التي توجد فيها بالفعل عمليات لحفظ السلام.

أولا، نحن بحاجة إلى ولايات أقوى، تتناول تحديدا مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع.

ثانيا، نحن بحاجة إلى توفير تدريب أفضل لحفظة السلام التابعين لنا. ولا بد أن تخضع الوحدات لعدد من الدورات التدريبية المحددة والكافية المكرسة لمسائل العنف الجنسي في حالات النزاع قبل نشر أفرادها في عمليات حفظ السلام.

ثالثا، ينبغي أن تكون عمليات حفظ السلام التابعة لنا على اتصال مستمر، على مستوى القيادة، مع القوات المحلية – أي الشرطة وقوات الأمن والجيش–من أجل معالجة مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع وتقديم المشورة في هذا المجال.

رابعا، تقع على عاتق إدارة عمليات حفظ السلام مهمة هائلة حقا، ولكن ليس لوحدتها ذات الصلة لا الحجم ولا الأهمية التي ينبغي أن تتمتع بهما من وجهة نظر إسبانيا. وأود من ثم، اقتراح تعزيز الوحدة.

خامسا، ينبغي لنا أن نطلب من ممثلينا الخاصين تقديم تقارير منتظمة عن العنف الجنسي في النزاعات، خلال الجلسات الرسمية وغير الرسمية لمجلس الأمن، على نحو استراتيجي وليس مجرد توصيفي. وقد أشارت العديد من الوفود إلى واقع أنه سيجري الانتهاء من استعراض القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر. ونحن بحاجة إلى أن نكون طموحين في هذا الصدد. وسيجري الاستعراض المقرر خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تحت الرئاسة الإسبانية لمجلس الأمن. وأنا أفهم أن وفد الولايات المتحدة قد اقترح عقده على المستوى الوزاري، ويمكنني أن أؤكد للمجلس بأنه سيجري على ذلك المستوى. وأنا على ثقة بأن رفضنا للعنف الجنسي في النزاعات سوف يترجم إلى حضور عدد كبير من وزراء الخارجية هنا في نيويورك. كما أنني على ثقة بأننا سنكون فعالين بما فيه الكفاية، بحيث تتمكن فتيات وبنات هؤلاء النساء اللواتي تعرضن لمثل هذه المأساة من القول يوما ما، بأن الأمم المتحدة قد أحدثت الفرق.

السيد مكلاي (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيدة بانغورا والسيدة الأمين على إحاطتيهما الإعلاميتين، وقبل كل شيء، على تفانيهما ونشاطهما في مجال الدفاع عن قضية يجدر بنا جميعا الالتزام بالدفاع عنها.

واسمحوا لي أيضا أن أقول لزميلي، سفير إسبانيا، بأنه إذا كانت إسبانيا تعتزم اتباع نهج طموح فيما يتعلق باستعراض القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فسيجد الدعم من جانب وفد بلدنا.

إن تقرير الأمين العام (S/2015/203) يرسم صورة قاتمة للغاية. حيث عرضت الحرب الأهلية، وانهيار سلطة الدولة، والأرقام غير المسبوقة للمشردين، واستخدام العنف الجنسي كسلاح حرب، المزيد من النساء والفتيات لخطر العنف الجنسي أكثر من أي وقت آخر في التاريخ. وكأننا نؤكد على هذه النقطة وعلى كآبة الحالة، فقد صادف يوم أمس الذكرى السنوية الأولى لاختطاف بوكو حرام لـ ٢٧٦ فتاة نيجيرية، ولا تزال ٢١٩ فتاة منهن مفقودات. وهذه إحصاءات كئيبة في يوم حزين للغاية.

هناك العديد من السبل التي نستطيع من خلالها معالجة هذه المسألة، لكنني سأركز اليوم على الخطوات العملية التي يمكن أن ننفذ من خلالها التزاماتنا الجماعية، أي تحويل أقوال أعضاء المجلس الجالسين حول هذه الطاولة، وأقوال الدول العديدة الأخرى إلى أفعال، يمكن أن تؤدي إلى تهيئة بيئات أكثر أمنا للنساء والفتيات في كل مكان. وينبغي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام القيام بدور حاسم من أجل تنفيذ تلك الالتزامات، لا سيما حيث تكون قدرة السلطات الوطنية قد تدهورت بشكل كبير، كما هو الحال بشكل مؤسف، في الكثير من الحالات التي يتعين علينا استعراضها. ويمكن أن يتراوح ذلك الدور ما بين الإنفاذ الفعال وتقديم الدعم أو بناء القدرات للشركاء الوطنيين. وكل تلك الخطوات في حال اتخاذها، هي خطوات عملية.

لقد شهدت نيوزيلندا الأثر الذي يمكن أن يكون للأمم المتحدة على حالة مرحلة ما بعد الصراع. في تيمور - ليشتي، سعت الحكومة إلى الحصول على مساعدة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، فيما يخص وضع استراتيجيات الخفارة المجتمعية، من أجل التصدي للعنفين المنزلي والجنسي. وقد أدرج الدعم المبدئي، من خلال البعثة الذي ترجم وتحول إلى برامج ثنائية طويلة المدى للخفارة؛ والخفارة المجتمعية ومبادئ الحماية الجنسانية، في التشريعات الوطنية لتيمور - ليشتي، إلى جانب مبادئ وتدريب للخفارة في البلد. ويدل

كل ذلك على التقدم الذي يمكن إحرازه عندما، تحظى القيادة الوطنية القوية والمركزة والمصممة بدعم محدد الأهداف من جانب المجلس والأمم المتحدة.

إننا نثني على إدارة عمليات حفظ السلام وغيرها، على تقديمها التوجيه والتدريب في مجال منع العنف الجنسي والتصدي له، لأنه من المهم تمكن حفظة سلامنا من تلقي هذا النوع من التوجيه. وفي كثير من حالات الصراع، تتزايد الحواجز التي تحول دون مشاركة المرأة في عملية صنع القرار. وغالبا ما تستبعد المرأة من حل النزاعات وبناء السلام، مما يقوض فعالية واستدامة مبادرات السلام. وبالتالي فإننا نكرر دعوة الأمين العام لإدراج العنف الجنسي ضمن النُهج التي تتبعها الأمم المتحدة في حالات النزاع وما بعد النزاع، بما في ذلك حماية المدنيين واستراتيجيات حل النزاع، التي تشكل مرة أخرى، خطوات عملية. كما ندعو إلى الاهتمام بوجه خاص بمكافحة العنف الجنسي ضد المشردين. ولدينا المزيد منهم في هذه الأيام أكثر من أي وقت مضى منذ الحرب العالمية الثانية.

وفي منطقتنا، اعترف قادة منتدى جزر المحيط الهادئ، بالعنف الجنسي والعنف ضد المرأة بوصفهما أكثر مسائل الأمن البشري أهمية، التي تواجه مجتمعاتهم. وتهدف أمانة رؤساء شرطة منطقة جزر المحيط الهادئ، التي تمثل ٢١ دولة عضوا، إلى إرساء معايير عملية وأخلاقية للشرطة في البلدان الأعضاء فيها، بما في ذلك شبكة استشارية معنية بالمرأة لدعم التطوير المهني لشرطيات منطقة جزر المحيط الهادئ وقيادتهن. إن منع العنف الجنسي ومكافحته، يقعان في نهاية المطاف تحت المسؤولية الوطنية، ومسؤولية يجري الاضطلاع بها بالنيابة منظمات على غرار منظمة رؤساء شرطة جزر المحيط الهادئ.

ويتيح إطار القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) آليات مفيدة لدعم الحلول الوطنية والمحلية، بما في ذلك وضع خطط عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن. إن نيوزيلندا حاليا بصدد وضع اللمسات الأخيرة على خطة عمل وطنية خاصة بها، تخضع حاليا لمشاورات عامة. وتحدد هذه الخطة مجموعة من المبادرات وفقا لاحتياجاتنا وظروفنا الخاصة، بما في ذلك التصدي للعنف العائلي، الذي يمثل أكثر من أي وقت مضى مشكلة في جميع المجتمعات. وتركز الخطة أيضا على زيادة عدد الجنديات والشرطيات الجاهزات للنشر برتب عالية في عمليات حفظ السلام. وكل خطوة من الخطوات التي أشرت إليها هي خطوة صغيرة، ولكن كل خطوة صغيرة يمكن أن تحدث فرقا، وستكون كل تلك الفروقات مجتمعة، مهمة. ولن نحقق تقدما للحد من أعمال العنف الجنسي، إلا إن اتخذنا جميعا تلك الخطوات. وهذا هو التحدي، وسيشكل اتخاذ خطوة عملية بعد خطوة عملية، استجابتنا الجماعية.

السيد راميريث كارينيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): نود أن نشكرك سيدتي، على عقد هذه المناقشة الهامة بشأن موضوع يثير اهتمام العديد من البلدان. كما نود أن نعرب عن امتناننا لعمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة بانغورا، والسيدة الأمين.

إن جمهورية فنزويلا البوليفارية تدين العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، لأنها جريمة ضد الكرامة الإنسانية. ونرفض اختطاف النساء والفتيات، اللائي يتعرضن لسوء المعاملة، والمستعبدات جنسيا، واللائي يتعرضن لانتهاكات واسعة النطاق قد تتسبب في وفاتهن. وفي هذا الصدد، يحث بلدي جميع أطراف النزاع على احترام قواعد وأحكام القانون الدولي والقانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان الدوليين، وكذلك القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن حول هذا الموضوع.

إن الجرائم البشعة المرتكبة في حالات النزاع المسلح ليست جديدة ولا تتبع دائما نمطا واحدا؛ بل إنها تتغير وفقا

للظروف، على غرار مقترفيها، سواء كانوا جهات حكومية أو غير حكومية. ولذلك، من المهم أن تأخذ الاستراتيجيات المطبقة لمنع واستئصال العنف الجنسي في التراعات المسلحة، في الاعتبار السياق المحدد ومواجهة الأسباب الجذرية لحالات الصراع، بما في ذلك أي أسباب سياسية أو دينية أو عرقية أو ثقافية أو غيرها من الأسباب الكامنة للعنف الجنسي، الذي تتعرض له النساء والفتيات. و لم يعد من الممكن النظر إلى المرأة على أنها غنيمة حرب، أو جعلها عرضة للعنف أو الاضطهاد في أي مجتمع أو تحت أي ظرف من الظروف.

وضمان أن تكون الجهود الرامية إلى منع واستئصال تلك الجرائم فعالة قدر الإمكان يتطلب التنسيق والتآزر بين الدول المعنية وجميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ومختلف الآليات الإقليمية ودون الإقليمية.

وتقرير الأمين العام لعام ٢٠١٤ عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات (S/2015/203) يشير إلى ٤٥ طرفاً يشتبه في ارتكابها أعمال العنف الجنسي في حالات التراع المسلح، ومنها ١٣ تدرج لأول مرة. وبلدي يحث على إخضاع تلك الأطراف للتحقيق ومحاكمة الجناة أمام المحاكم المختصة. وينبغي ألا يكون هناك إفلات من العقاب على ذلك النوع من الجرائم، التي نتفق في أمثلة عديدة على ضرورة نعتها بجريمة الإرهاب. ونشعر بالقلق خصوصاً إزاء المعدلات المتزايدة للفظائع وحالات العنف الجنسي المرتكبة في التراعات المسلحة كأمثلة لعمل ممنهج من قبل المجموعات الإرهابية، ولكون أن تلك الظاهرة تتصل بشكل مباشر بتدريب الجماعات من غير الدول وإمدادها بالعتاد وتشجيعها بهدف تفكيك الدول لأسباب سياسية، وبالتالي، الإسهام في انهيار مؤسسات تلك الدول وتحويلها إلى أرض خصبة للإفلات من العقاب وارتكاب الفظائع التي تنتهك كرامة الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي.

وكل ذلك يحول دون تقديم الرعاية والحماية الكافيتين للناجين وأسرهم، ويثير عقبات أمام تحقيق المساءلة. فإذا احتُرِم الحظر المفروض على تقديم الأسلحة والدعم المالي لتلك الجماعات وفقاً للقانون الدولي، ستضعف القدرات العملياتية للكيانات من غير الدول جنباً إلى جنب مع انخفاض معدلات العنف الجنسي في حالات التراع المسلح. ومرة أخرى، ندعو المجتمع الدولي إلى اتخاذ التدابير المناسبة لتقديم المسؤولين عن تقديم المساعدة العسكرية والمالية للجماعات المتطرفة والإرهابية إلى العدالة.

ويشير التقرير أيضا إلى أن العنف الجنسي قلما يُستنكر بسبب المخاطر التي يواجهها الضحايا الناجون وأسرهم والشهود. ويتعرض معظم ضحايا العنف الجنسي للوصم والنبذ وتعذر الوصول إلى العدالة. ولذلك، يجب أن تتضافر جهودنا لضمان الاحترام الكامل لسيادة الدول المعنية وإمكانية تطوير قدراتها المؤسسية الوطنية، وخاصة نظم الرعاية الصحية والقضائية والرفاه الاجتماعي، وتعزيزها من أجل توفير الرعاية وإعادة التأهيل على نحو ملائم وفي الوقت المناسب للمرأة والطفل، ضحية ذلك العنف أو ثمرته.

ونحن نعتبر أن من الأهمية بمكان مراعاة مسألة العنف الجنسي في عمليات السلام واتفاقات وقف إطلاق النار، وكذلك في جميع عمليات التسريح وإعادة الإدماج التي تشارك فيها الأمم المتحدة. ويجب أن يحصل الوسطاء والمبعوثون الخاصون الذين يتعاملون مع تلك العمليات على المعلومات والتدريب الضروري لتقدير أنجع السبل لمعالجة المسائل على أساس ظروف بعينها. ويجب أن نواصل العمل على تحسين إعداد كل الموظفين الذين ينشرون في الميدان وزيادة حضور الخبراء الجنسانيين والمستشارين في مجال حماية المرأة ضمن موظفي البعثات. ونحن نقدر العمل الذي يقوم به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع، ونرى

أن حملات التوعية والإعلام يمكن أن يكون لها أثر إيجابي على المجتمعات من خلال تمكينها من فهم حقوقها والسبل التي يمكنها أن تطالب بالعدالة من خلالها.

وبلدي يدعم سياسة عدم التسامح مطلقا التي تنتهجها الأمم المتحدة بشأن حوادث العنف الجنسي التي وقعت أو قد تقع في أي من عملياتها. وينبغي لهذه المنظمة أن تتمسك بالحزم والاتساق فيما يتعلق بأهمية مساءلة الموظفين الذين يرتكبون الجرائم من هذا القبيل. وفي هذا الصدد، فإن الامتثال لأحكام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) إلى جانب كفالة إشراك المرأة في منع نشوب النزاعات وتسويتها أمر ضروري بصورة خاصة. ونرى أن مشاركة المرأة على كل المستويات والمراحل والمجالات المتصلة بالبعثات السياسية وعمليات حفظ السلام ستفرز نهجاً أكثر ملاءمة وحزماً وشمولاً إزاء المسألة.

ختاماً، فإن عام ٢٠١٥ يكتسي أهمية خاصة إذ ستخرج إلى النور خلاله بعض الآليات المهمة التي من شأنها أن تمكننا من تجديد التزاماتنا والتصرف بحزم لمكافحة الأعمال الوحشية من هذا القبيل. وخطة التنمية المستدامة، واستعراض الذكرى السنوية العشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين، والاستعراض الاستراتيجي لعمليات حفظ السلام، والاستعراض العالمي لتطبيق القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، كلها فرص ينبغي اغتنامها من أجل الحصول على صورة أدق عن تلك المسألة والمساعدة على اعتماد تدابير مناسبة لمعالجتها.

السيدة مورموكايتي (ليتوانيا) (تكلمت بالإنكليزية): إن مهمة السيدة بانغورا صعبة بالفعل، لكن جهودها الريادية توفر شريان حياة للكثير من المتضررين بمثل تلك الجرائم الوحشية. ونعرب عن تقديرنا أيضا للسيدة همساتو الأمين لمشاركتها في مناقشة اليوم.

إن العنف الجنسي الوحشي والهمجي كسلاح في الحرب أسلوب زهيد الكلفة وفعال بصورة مروعة. ويستخدم للتخويف وتغيير التركيبة السكانية المحلية، وفي مهاجمة الأقليات العرقية والدينية، والاستيلاء على الأراضي والحصول على الموارد الشحيحة وإجبار مجتمعات بأكملها على الخضوع. ومع ظهور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وجماعة بوكو حرام، فإن عمليات الاغتصاب الجماعي العلني والاسترقاق الجنسي وبيع النساء والفتيات دون سن المراهقة والحمل والإجهاض قسراً باتت علامة على عصر الترهيب والجور. وكشف تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية في كانون الأول/ديسمبر تفاصيل المعاناة المقيتة للنساء والفتيات الأيزيديات تحت حكم داعش. ونقل التقرير وصف إحدى الفتيات محاولتها الانتحار مع زميلتها في الأسر.

> "لففنا غطائي الرأس حول رقبتينا وبدأنا في شد الطرفين بكل ما نملك من قوة حتى فقدت الوعي. وعجزت عن النطق لعدة أيام بعد ذلك."

ومثل تلك الفتاة، فإن العديد من الأسيرات لدى الجماعات الإرهابية يؤثرن الانتحار على المعاناة من المعاملة الوحشية وتبعات الاغتصاب. وحتى في المجتمعات الحديثة، يصعب على ضحايا الاغتصاب رفع أصواتهن، وغالبا ما يكون هناك قلة في الإبلاغ عن الاغتصاب. ومع كل الرعاية والخدمات المتاحة، فإن شفاء الضحايا يستغرق سنوات. ولنا أن نتصور ضحايا الاغتصاب في بلدان لا تتوفر فيها خدمات وتنبذ الأعراف الاجتماعية ضحايا الاغتصاب وتعاقبهن، وليس الجناة. وبطبيعة الحال، تؤثر ضحايا الاغتصاب التزام الصمت إذا كان من اغتصبهن منتمياً إلى صفوف السلطات المحلية أو الشرطة أو القوات المسلحة؛ أو إذا كان الإبلاغ عن جريمة يعرض الضحية وأسرتها لاعتداءات إضافية؛ أو حيث تُجبر ضحية الاغتصاب على الزواج من مغتصبها وتعاقب على ارتكاب جرائم أخلاقية؛ أو إذا ارتكب الاعتداء الجنسي من قبل حفظة السلام – الذين يُنتظر منهم بحكم تعريفهم توفير

الحماية، وليس الاعتداء. وتقارير الأمين العام وكذلك تقارير مختلف هيئات حقوق الإنسان كثيراً ما تشير إلى مثل تلك المشاكل، وبينما أحرز تقدم لا بأس به على المستوى المعياري في كثير من الحالات، على الصعيدين الوطني والدولي، فإن الفجوة لا تزال متسعة بين القانون والواقع على الأرض.

ونحن جميعاً متفقون على أن مسؤولية حماية السكان المدنيين، بما في ذلك من الاغتصاب والعنف الجنسي كتكتيك للحرب، تقع أولاً وقبل كل شيء على عاتق الدولة. ووجود أطر قضائية وجزاءات كافية لتحقيق تلك الغاية أمر ضروري، وكذلك التأكد من امتثال نظم العدالة المدنية والعسكرية الوطنية تماماً للمعايير القانونية الدولية وحقوق الإنسان. ولكن، في حالة عدم الوفاء بتلك المسؤولية، سواء بسبب عدم توفر الموارد أو القدرة أو الإرادة السياسية، لا بد من إخضاع مرتكبي جرائم الفظائع الجماعية، بمن فيهم المتورطون في العنف الجنسي، للمساءلة من خلال آليات العدالة الدولية القائمة، ومنها المحكمة الجنائية الدولية. ورصد حقوق الإنسان، والإبلاغ عن مكونات حقوق الإنسان والمكون الجنساني في بعثات حفظ السلام، واللجان المستقلة للتحقيق، والنشر السريع لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع في الحالات المثيرة للقلق بشكل خاص يمكن أن يكون مفيداً في إخضاع الجناة للمساءلة. وكطرف مؤسس للمحكمة الجنائية الدولية، تدعو ليتوانيا إلى تعميم تطبيق نظام روما الأساسي، إذ يقر بأن جرائم العنف الجنسي هي جرائم ضد الإنسانية.

وضمان المساءلة عن الجرائم الجنسية المتصلة بالتراع وعن الجرائم الجنسية والجنسانية عموماً هو مفتاح الوقاية.

ويجب أن يعلم مرتكبو تلك الأعمال البشعة أنهم سيتحملون تبعات أعمالهم هذه. وينبغي أن يكون المجلس أكثر حزما ومنهجية في إدانته للعنف الجنسي المتصل بالتراعات، وأن يطالب بإجراء تحقيقات ذات مصداقية في جميع الادعاءات المتعلقة بارتكاب العنف الجنسي في مناطق التراعات، سواء كانت ادعاءات ضد القوات الحكومية أم الجماعات المسلحة أم حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة، فضلا عن استخدام الجزاءات في هذا الصدد. وحين تصلنا المؤشرات على حدوث حالات الاغتصاب، فإنه لا يسعنا تجاهلها أو غض الطرف عنها. ويسبب صمتنا ومراوغاتنا مزيدا من الجراح للضحايا، ولن يؤديا إلا إلى تشجيع مرتكبي تلك الجرائم.

وفي جانب الحماية، فقد ثبتت جدوى نشر المستشارين لشؤون حماية المرأة، وتوفير التدريب في مجالي حقوق الإنسان والمسائل الجنسانية للموظفين الذين سيتم نشرهم في بعثات حفظ السلام، فضلا عن إدراج مسائل العنف الجنسي في صياغة ولايات حفظ السلام أو عند تجديدها، وينبغي توسيع نطاق تلك الإجراءات. ولإحداث التغيير اللازم، فإن من الضروري نشر المزيد من حفظة السلام من بين النساء. وفي حين نؤيد تماما الجهود التي تبذلها الأمانة لسد هذه الثغرة، فإن بوسع البلدان المساهمة بقوات أن تسهم إسهاما كبيرا في هذا الصدد.

ويجب التطبيق والتنفيذ الكاملين لسياسات إيلاء العناية الواجبة لهذا الأمر. ويزيد توفر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وسهولة الحصول عليها في حالات التراع وما بعد التراع من المخاطر التي يواجهها المدنيون سلفا، بما في ذلك، زيادة مخاطر العنف الجنسي. وتعتزم ليتوانيا عقد مناقشة مفتوحة الشهر القادم عن التكلفة البشرية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتهدف المناقشة إلى تحديد الوسائل التي يمكن بواسطتها أن يأخذ المجلس في الاعتبار بصورة أكثر منهجية التهديدات ذات الصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك تزايد أثرها على العنف الجنسي والجنساني.

إن كفالة الأخذ بالاعتبارات الجنسانية على النحو الواجب، وإنشاء البرامج المتعلقة بترع السلاح والتسريح

وإعادة الإدماج، فضلا عن إصلاح قطاع الأمن، وإدماج العنف الجنساني في تحديد معايير نظم الجزاءات، وتحسين جمع البيانات المفصلة، ليست سوى بعض الأمثلة فحسب على المجالات التي ينبغي إحراز المزيد من التقدم فيها. وفي سياق أوسع، فإنه يجب التنفيذ الفعال لأحكام معاهدة تجارة الأسلحة التي تلزم الدول بمراعاة المخاطر الناشئة عن احتمال استخدام الأسلحة في ارتكاب جرائم العنف الجنساني أو تيسير ارتكابها قبل إصدار تراخيص التصدير.

وينبغي أن نأخذ في الاعتبار أيضا أنه في حين تكون النساء والفتيات أول ضحايا العنف الجنسي المتصل بالتراعات عادة، فإن الاغتصاب بوصفه من أسلحة الحرب يُستخدم أيضا ضد الرجال والصبيان بقصد إذلالهم وكسر نخوتهم وتخويفهم وإخضاعهم. ومع مراعاة الأدوار المتميزة التي يضطلع بها المستشارون لشؤون حماية المرأة ومستشارو الشؤون الجنسانية، فإن نشر كليهما على نحو منهجي في مناطق التراع لا يزال أمرا ضروريا. وينبغي أيضا إيلاء كل الدعم اللازم لضحايا الاغتصاب من الذكور، فضلا عن توفير العلاج اللازم لهم. وعلى وجه الخصوص ينبغي التصدي لوصم الأطفال المولودين نتيجة للعنف الجنسي المتصل بالتراعات والاغتصاب، فضلا عن إدماجهم برفق وجدية في ذات الوقت بغرض الحيلولة دون استمرار تهميشهم ومعاملتهم بطريقة معادية، الأمر الذي قد ينفجر في نهاية المطاف ويؤدي إلى الاضطرابات وتجدد التراع.

وكما لاحظت الممثلة الخاصة بانغورا، فإن آليات التعاون الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية هامة للغاية. وينبغي أن تواصل تلك الآليات المشاركة بصورة نشطة في تعزيز الاستجابات الفعالة للجرائم الجنسية المرتبطة بالتراعات، بما في ذلك عن طريق حملات التوعية وخطط العمل وأطر التعاون وبناء القدرات وتقاسم الممارسات السليمة.

وتستضيف ليتوانيا في الأسبوع المقبل مؤتمرا إقليميا بالتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن استعراض الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، الأمر الذي يتيح فرصة مواتية لتناول هذه المسائل أيضا.

وأخيرا، تقتضي الوقاية إدراج وإدماج المرأة والأقليات والفئات الضعيفة بطريقة كاملة ومجدية في جميع عمليات تسوية التراعات والمصالحة فيما بعد انتهاء التراع، فضلا عن عمليات بناء السلام، بوصفها عناصر مساهمة وفاعلة وليست لمجرد الوجود الرمزي على طاولة المفاوضات. وستسهم مشاركتها على قدم المساواة إسهاما كبيرا في بناء السلام الدائم الذي سيكسر دائرة العنف، بما في ذلك العنف الجنساني.

السيد زاغاينوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): بداية، نود أن نشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد جلسة اليوم، ونعرب عن امتناننا للضيوف من مقدمي الإحاطات الإعلامية على مشاركتهم وتقييمهم للحالة الراهنة في مكافحة العنف الجنسي في حالات التراع المسلح.

ونود أن نشيد من جانبنا بالجهود التي تبذلها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، السيدة زينب حواء بانغورا، التي أسفرت الإجراءات التي تتخذها عن إحراز تقدم كبير في العمل المبذول في هذا المجال.

لقد درسنا بعناية التقرير الذي تم إعداده لجلسة اليوم (S/2015/203) والذي يشهد على العمل الكبير الذي أنجزته الممثلة الخاصة في العام الماضي. غير أن من المؤسف أن مشكلة العنف الجنسي لا تزال قائمة، ولا سيما في حالات التراع الفردية التي ترتكب فيها مثل هذه الجرائم على نطاق واسع. وتتطلب هذه الحالات إيلاءها اهتماما كافيا من قبل مجلس الأمن. وفي الوقت نفسه، نعرب عن دعمنا للأنشطة التي تضطلع بها طائفة من الهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، التي ما فتئت تشارك في حدود اختصاصها في العمل على موضوع العنف الجنسي بوجه عام. وينبغي أن يتفادى مجلس الأمن تكرار هذه الجهود.

وننوه بالتعريف الوارد في التقرير لمفهوم العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وعليه، فإن التقرير ينأى بذلك عن المصطلحات المستخدمة في قرار مجلس الأمن بشأن هذه المسألة، بدءا بالقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، فضلا عن نأيه عن اللغة المستخدمة في مناقشة اليوم بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع. ويساورنا القلق إزاء هذه المحاولات الرامية إلى تنقيح صيغة متفق عليها سلفا، علاوة على توسيع نطاق النهج الذي نتّبعه في هذا الموضوع بوجه عام.

وينبغي النظر إلى المسائل المتعلقة بمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح على أنها عنصر واحد فقط من عناصر مجموعة من التدابير الرامية إلى تسوية النزاعات والتعافي من آثارها فيما بعد انتهاء النزاع. وكثيرا ما يكون النساء والأطفال ضحايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك الاستخدام العشوائي أو المفرط للقوة. وهم يعانون أيضا من الأعمال الإرهابية ويتحولون إلى لاجئين ومشردين داخليا. وبالتالي يجب أن تكون أي مناقشة تعقد بشأن خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في إطار مجلس الأمن شاملة وأن تتضمن المسائل من قبيل مكافحة العنف الجنسي باعتبارها وسيلة لمكافحة الأشكال الأخرى من الجرائم المرتكبة بحق المرأة، على النحو المنصوص عليه في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويجب تقديم مرتكبي هذه الجرائم إلى العدالة بعد إجراء التحقيقات اللازمة معهم وفقا لمقتضيات القانون الدولي والتشريعات الوطنية.

ويكتسي الفرع من تقرير الأمين العام عن مشكلة العنف الجنسي في سياق التطرف العنيف أهمية بالغة. فقد أصبح خطر هذه الآفة متزايدا على نحو ملحوظ. وقد كنا شهودا في العام الماضي على المأساة التي شهدتها مدينة شيبوك في نيجيريا، حيث اختطف إرهابيون من جماعة بوكو حرام ٢٧٦ فتاة. ولا يزال يتعين العثور على الكثير من أولئك الفتيات حتى الآن. وللأسف، فإن هذا المثال ليس فريدا، ويجب وضع حد لهذه الجرائم.

وليس ممكنا مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح دون المشاركة النشطة من جانب السلطات الوطنية في هذه العملية. وهناك ما يدعو إلى أن يركّز تقرير الأمين العام بوجه خاص، على ضرورة المشاركة الوطنية وتولي الدول للأدوار والمسؤوليات القيادية. ويجب أن تتم الاتصالات مع الجماعات المسلحة من غير الدول وفقا لقرارات مجلس الأمن وغيرها من الصكوك التنظيمية للأمم المتحدة. ونعرب عن تقديرنا للنهج الذي اتخذه واضعو التقرير الذين تناولوا على وجه التحديد جزءا كبيرا من التوصيات المتعلقة بمكافحة العنف الجنسي إلى الحكومات الوطنية. وتوفر المكاسب التي حققتها الأمانة العامة في هذا المجال، من قبيل المذكرة التوجيهية بشأن التعويضات عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، أطرا يمكن أن تستخدمها الدول، مع مراعاة خصائصها وتشريعاتها الوطنية.

وفيما يتعلق بمصفوفة مؤشرات الإنذار المبكر للعنف الجنسي، فإننا نتوخى الحذر من هذه المؤشرات، خاصة وأن العنف الجنسي لا يشكّل في حد ذاته مصدرا للنزاع المسلح في غالب الأحيان. ونرى – على سبيل حفظ التوازن – أنه ينبغي أن تركز التوصيات الواردة في التقرير على النُهج التي وضعناها ووافقنا عليها في إطار الأمم المتحدة، وليست تلك التي تعزز مبادرات أو صكوكا وضعها عدد محدود من المشاركين، دون أن تؤيدها القرارات التي تتخذها هيئات الأمم المتحدة.

السيد ويلسون (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة الهامة، والإعلان المكثف عنها عبر موقع تويتر.

وأرحب بتقرير الأمين العام (S/2015/203)، الذي يمثل إطارا هاما بالنسبة لنا جميعا، وأريد أن أشكر على وجه

الخصوص، الممثلة الخاص للأمين العام بانغورا على إحاطتها الإعلامية، وعلى عملها الشجاع والدؤوب، جنبا إلى جنب مع فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. فهي قدوة لنا جميعا، وما تزال تبعث فينا عزما جديدا على الكفاح في كل مرة تتكلم فيها.

وأود أيضا أن أعرب عن تقديري الخاص للسيدة هامساتو الأمين. وإن ما قالته للتو لشهادة هامة بالنسبة لنا جميعا. لقد أعجبت بشكل خاص بالكيفية التي تكلمت بها عن استخدامها لقرارات مجلس الأمن، بما في ذلك القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بقصد إحداث تغيير حقيقي في الميدان.

تلك تذكرة لنا جميعا بما يعنيه كل ذلك. نحن نعمل معا، نضع المعايير ونثير زخما يمكن الناس من اتخاذ إجراءات حقيقية على أرض الواقع لتغيير حياة الناس في هذا المجال الهام والمثير للكثير من الجدل.

وكما قلتم، سيدتي الرئيسة، فإن توقيت هذه المناقشة مناسب بشكل مأساوي. قبل عام من يوم أمس، اختطفت جماعة بوكو حرام ٢٧٦ تلميذة في شيبوك، صدم اختطافهن العالم. إن الاختطاف والاسترقاق والاعتداء الجنسي والزواج القسري للنساء والفتيات محور طريقة عمل بوكو حرام. وإذ تستمر مكافحة جماعة بوكو حرام، نؤكد مجددا الإعراب عن الدعم لزملائنا من نيجيريا وتشاد ولجميع الدول الأعضاء المتضررة في المنطقة. إن هذه الذكرى السنوية تذكير شديد الوضوح بالمهمة التي نواجهها لإنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

أسفر مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي عقد في صيف عام ٢٠١٤ في لندن، عن عدد من الالتزامات الطموحة، وأود أن أسلط الضوء على ثلاث منها فحسب: أولا، إطلاق الاتحاد الأفريقي لمشروع تجريبي في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ ثانيا، التزام جمهورية الكونغو الديمقراطية بتنفيذ خطة عملها؛ وثالثا، توقيع عدد من البلدان على الدعوة إلى العمل بشأن حماية النساء والفتيات في حالات الطوارئ. ليست هذه إلا بعض القضايا التي عملنا بكد بشأنها مع الآخرين لتنفيذ وإحداث تغيير حقيقي في البلدان الأكثر تضررا.

إن نشوء جهات فاعلة متطرفة من غير الدول مثل جماعة بوكو حرام وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) يشكل الآن أحد أكبر الأخطار التي تهدد هدفنا، كما قال الآخرون. أصبح العنف الجنسي أسلوبا من أساليب إرهابها. هناك ثلاثة سبل رئيسية لمكافحة ذلك.

أولا، علينا عمل المزيد من أجل دعم البلدان المتضررة. احتياجات الضحايا كثيرة. يسلط التقرير (S/2015/203) الضوء على الحاجة الملحة لمزيد من الدعم الطبي والنفسي والقانوني والاقتصادي. وعلينا كفالة أن النساء والفتيات في صميم أي شكل من أشكال الدعم الذي نقدمه. بلدي ملتزم بهذا النهج. في سوريا، نقدم المشورة لضحايا العنف الجنسي والجنساني، فضلا عن الرعاية الطبية وفي مجال الصحة الإنجابية والمساعدة النقدية المقدمة إلى الأسر المعيشية الضعيفة بوجه خاص. وفي العراق، أنشأت سفارتنا أفرقة عاملة لتعزيز حقوق المرأة ومكافحة آثار العنف الجنسي، وندعم أنشطة من قبيل المساعدة القانونية ومجموعات دعم النساء. وقدمنا أكثر من ١,٥ بليون دولار في صورة دعم إنساني للأزمة السورية. للأمم المتحدة دور بالغ الأهمية تضطلع به. ونحن نؤيد بقوة توصية الأمين العام من أجل زيادة الصلات بين قضيتي المرأة والسلام والأمن ومكافحة التطرف. ونأمل أن يجري تناول هذا في استعراض القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) هذا العام، وأرحب بما قاله للتو الممثل الدائم لإسبانيا عن الزخم والالتزام اللذين ستجلبهما الرئاسة الإسبانية لهذه المسألة في تشرين الأول/أكتوبر.

ثانيا، على الجهات الفاعلة العسكرية والأمنية الوطنية أن تستجيب لاحتياجات الضحايا. والتدريب الأكثر تركيزا، مع إدماج الوعي بقضايا الجنسين والضحايا، وتحسين تبادل

المعلومات بين العسكريين والمدنيين جزء من الحل. غير أنه مع زيادة تجنيد النساء وترقيتهن، فإننا نجعل أفراد شرطتنا وجيشنا أكثر تمثيلا لمجتمعاتنا. وإلى أن يتم ذلك، فإننا لن نحقق تقدما حقيقيا وجوهريا ودائما بشأن هذه المسألة. ويمكن لحفظة السلام وأفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة أيضا القيام بالمزيد من أجل تلبية احتياجات النساء والفتيات. علينا تمكين أفراد حفظ السلام لمنع العنف الجنسي والتصدي له. يجب أن يكون ذلك في صميم الأعمال التحضيرية السابقة للنشر على مستوى جميع الرتب، ومدمجا إدماجا كاملا في الأهداف والولايات على نطاق البعثة، كما شدد ممثل فرنسا في وقت سابق. ونأمل أن يعكس استعراض عمليات السلام في وقت لاحق هذا العام هذه التوصيات الهامة.

ثالثا، علينا كفالة زيادة مساءلة جميع الجناة والحكومات التي لا تتحمل مسؤوليتها عن حماية الفئات الضعيفة في المجتمع. يمكن لدعمنا، سواء من خلال تحسين التدريب أو زيادة الأفراد من الإناث، أن يساعد على تشجيع ضحايا العنف الجنسي على التقدم والمساعدة في وضع حد للوصم المرتبط بهذه الجريمة. ويجب أن نضاهي هذا بمزيد من التحقيقات ومزيد من الملاحقات القضائية، بما في ذلك من خلال المحكمة الجنائية الدولية، لإظهار أنه لا إفلات من العقاب. ونشجع الدول أيضا على تنفيذ البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات التراع والتحقيق فيه، الذي أطلق في مؤتمر القمة العالمي الذي عقد في لندن في عام ٢٠١٤. يمكن لهذه الأداة الهامة أن تساعد العدالة الوطنية والدولية والعاملين في مجال حقوق الإنسان في توثيق العنف الجنسي ومتابعة المساءلة عن هذه الجرائم بفعالية. قدمت المملكة المتحدة حتى الآن الدعم للبروتوكول وتدريب القائمين على تطبيقه في مناطق مختلفة مثل البوسنة والهرسك وجمهورية الكونغو الديمقراطية ونيبال وكولومبيا. وقمنا أيضا بزيادة مستوى وعي القادة الدينيين على الصعيد الدولي، مع الأخذ في الاعتبار بتأثيرهم الفريد في كثير من الأحيان لدى الضحايا.

أود أن أختتم بهذه النقطة: إن أردنا إنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، علينا أن نعالج الأسباب الجذرية فضلا عن الأعراض. علينا جميعا مسؤولية وضع حد لعدم المساواة بين الجنسين والتمييز في مجتمعاتنا، وفي المجلس، علينا مسؤولية فريدة عن منع التراعات التي تسمح بازدهار العنف الجنسي. في العام الماضي، أكد القرار ٢١٧١ (٢٠١٤) أن الانتهاكات والتجاوزات لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي، يمكن أن تكون بمثابة مؤشرات على نزاع وشيك. وإن أردنا تعزيز السلام والأمن الدوليين، على المجلس الاستجابة لهذه التحذيرات واتخاذ إجراءات بشأنها للحيلولة دون ترسخ التراع. هذا عمل صعب. ليس عملا يجيد المجلس الاضطلاع به، لكنه مجال يمكننا إحراز تقدم فيه باستخدام الأدوات المتاحة لنا، ونحن في حاجة إلى استخدام أية أدلة لدينا لإحراز تقدم هنا. ومن خلال القيام بذلك، سوف نهيئ للنساء والفتيات في جميع أنحاء العالم المستقبل الذي حرمت منه التلميذات في شيبوك.

السيد باروس ميليت (شيلي) (تكلم بالإسبانية): تتوجه شيلي بالشكر إلى رئاسة الأردن على عقد هذه المناقشة. ونرحب بالإحاطتين الإعلاميتين، ولا سيما التي قدمتها السيدة همساتو الأمين، التي تدفعنا لأن نتصرف بحزم أكثر لمنع العنف الجنسي المتصل بالتراعات والقضاء عليه والمعاقبة عليه والوصم المرتبط به وكفالة الجبر وإعادة إدماج الضحايا. نحن نقدر العمل الذي تقوم به الممثلة الخاصة، زينب حواء بانغورا، وفريق عملها، ونرحب بإحاطتها الإعلامية السنوية السابعة، التي تحدد الأطراف الجديدة المتورطة في هذا العنف، بما في ذلك الجماعات من غير الدول والجماعات الإرهابية المسلحة. ونرحب بالالتزامات التي تعهدت بها بعض الأطراف دعما للمنظومة.

تدين شيلي بشدة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بمختلف أشكاله، التي، حسب الظروف، قد تشكل جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو إبادة جماعية أو تعذيب أو غير ذلك من أشكال الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ونلاحظ بدهشة كيف لا يستخدم العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب فحسب، بل ومن جانب الجماعات من غير الدول والجماعات الإرهابية المسلحة لبث الرعب، ومن ثم تهديد السلام والأمن الدوليين. لا دين أو أيديولوجية يمكن أن تبرر هذه الأعمال، ونحن ندعو إلى التعاون بشأن وضع استراتيجيات لمنع التطرف العنيف الذي يشجع على العنف الجنسي والقضاء عليه.

على الرغم من التقدم الذي أحرزه القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) والقرارات ذات الصلة، يؤسفنا أننا لم نحقق بعد تنفيذها على نحو كامل. ولذلك نحن نؤيد التنفيذ العاجل لتوصيات آخر تقرير للأمين العام عن الموضوع (S/2015/203).

ونحث الدول والمجتمع الدولي على تعزيز العمل لمنع هذا العنف والقضاء عليه والمعاقبة عليه، مع مكافحة الإفلات من العقاب وأن نستخدم، تحقيقا لذلك، المحاكم الوطنية والمحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم المختلطة ولجان الحقيقة والمصالحة وآليات العدالة المجتمعية.

لا بد أن تضمن الاستجابات لهذه الآفة إعادة الإدماج والتعويض العادل والمناسب لجميع الضحايا. تتضمن مذكرة الأمين العام التوجيهية بشأن التعويضات عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات الصادرة في حزيران/يونيه ٢٠١٤ المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات للنظر فيها في هذا الصدد. ويمكن للصناديق الاستئمانية المنشأة لهذا الغرض، مثل الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء والصندوق الاستئماني للمحكمة الجنائية الدولية المخصص للضحايا، أن تساهم في الجهود المبذولة في هذا الاتجاه وتتطلب الدعم المالي المستدام.

وقد ركّزنا في عام ٢٠١٤ على الوقاية؛ ونود اليوم أن نؤكد على المشاركة والحماية. ولا يمكن أن توجد الحماية من دون مشاركة المرأة، الأمر الذي يتطلب بدوره بيئة آمنة ومؤاتية. ويجب أن نضمن، حتى في أضعف السياقات، مشاركة المرأة في منع جميع أشكال العنف البدني والجنسي والنفسي والقضاء عليها. وينبغي ضمان مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام؛ وعمليات السلام؛ وعمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ وفي مجال الوساطة وإعادة البناء وجهود الإصلاح الانتخابي والأمن والعدالة وإصلاح قطاع الإدارة. ومن المهم تزويد المرأة بالتدريب اللازم لكي نكفل حصولها على فرص متساوية في جميع هذه المجالات.

وتشير تجربتنا كعضو غير دائم إلى أن المجلس ينبغي أن يفيد أكثر وبشكل أفضل من الآليات المتاحة في التصدي لهذا العنف الذي لا يؤثر على النساء والفتيات وحسب، بل على الرجال والفتيان أيضا وفي جميع أنحاء العالم. وهذا العنف يجب أن يكون بندا أساسيا في جدول أعمال المجلس. وينبغي تناوله في مشاوراته وقراراته ذات الصلة وولايات البعثات، وكذلك في اختصاصات الزيارات والبعثات الميدانية لهيئات المجلس الفرعية. ونحن ندعم المزيد من التفاعل بين تلك الهيئات، وخاصة لجان الجزاءات وأفرقة الخبراء التابعة لكل منها ومكتب الممثلة الخاصة.

وينبغي للمجلس ممارسة مزيد من الضغط على مرتكبي هذا النوع من العنف، بما في ذلك الأطراف المدرجة في تقارير الأمين العام، والنظر في إمكانية اعتماد تدابير انتقائية وتدريجية من قبل لجان الجزاءات ذات الصلة، مع ضمان احترام الإجراءات القانونية الواجبة. وينبغي أن تنظر مختلف البعثات، بما في ذلك البعثات الانتخابية ولجان التحقيق والآليات ذات الصلة، في تعيين مستشارين للشؤون الجنسانية وحماية المرأة وكفالة حماية المدنيين من أجل التركيز على مكافحة هذه الآفة بهدف التأثير

على نسبة أكبر من المشردين داخلياً واللاجئين. وينبغي أن ينطوي تدريب وحدات حفظ السلام على منظور جنساني، بما في ذلك تدابير منع العنف الجنسي وضمان احترام قوات الأمن لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان والمساءلة في سير القضايا المتهم فيها أفراد من هذه الوحدات.

ونكرر التأكيد على أهمية تشجيع وحماية وكفالة وصول الناجيات من العنف الجنسي إلى المساعدة المتعددة الأوجه وغير التمييزية في الوقت المناسب، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية الكافية للتمكين من إعادة تأهيلهن. ونقدر في هذا الصدد دور المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية والزعماء الدينيون والمحليون ووسائط الإعلام والمدافعون عن حقوق الإنسان. وندعم الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لبناء قدرات هذه الجماعات. ونشير، على سبيل المثال، إلى الجهود الناجحة للسلطات الكولومبية في مكافحة هذه الآفة. ونسلّط الضوء بصورة خاصة على سياسات عملية السلام في دعم الضحايا.

وفي آذار/مارس الماضي، أطلقت شيلي خطة العمل الوطنية الثانية بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات ذات الصلة، والتي تشمل أهدافها الاستراتيجية منع العنف، وبخاصة العنف الجنسي والجنساني، ضد النساء والفتيات.

في الختام، تؤكد شيلي مجدداً التزامها الحاسم بتنفيذ القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) وغيرهما من القرارات. وسنواصل التعاون من أجل ضمان أن يولي المجلس الاهتمام الواجب لهذا البند من جدول الأعمال لأن تطويره من شأنه أن يسهم في الاستعراض العالمي لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي هذا الصدد، نؤيد بقوة الاجتماع الوزاري الذي ستعقده إسبانيا خلال رئاستها للمجلس في تشرين الأول/أكتوبر.

السيد ليو جيايي (الصين) (تكلم بالصينية): تتقدّم الصين بالشكر للأردن على مبادرته بعقد المناقشة المفتوحة اليوم. وأشكر السيدة بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتها الإعلامية وممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن على بيانها.

إن المرأة قوة هامة في تحقيق الاستقرار والحفاظ على السلم وتعزيز التنمية. إن حماية حقوق المرأة ومصالحها وتعزيز المساواة بين الجنسين يمثلان وجهي تقدم في الحضارة الإنسانية. ولكن الأطراف في العديد من النزاعات المسلحة تستخدم العنف الجنسي ضد المرأة كأسلوب من أساليب الحرب. وعلى وجه الخصوص، ارتكبت القوى الإرهابية والمتطرفة في السنوات الأخيرة أعمال العنف الجنسي في عدد من المواقع، مما هدد بشكل خطير حياة وسلامة الفئات الضعيفة، بمن فيها النساء والفتيات، وأدى إلى إثارة قلق دولي جدي.

وتدين الصين بشدة وتعارض بحزم استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب، بما في ذلك أي عمل من أعمال العنف الجنسي المرتكب ضد النساء والفتيات. ونحن نؤيد جهود المجتمع الدولي في العمل ضد العنف الجنسي في حالات النزاع من الجوانب الأربعة التالية:

أولاً، في معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي في حالات النزاع، لا شيء يمكن أن يضمن القضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع سوى تحقيق السلام وتعزيز التنمية. ويجب على المجتمع الدولي إيلاء اهتمام وثيق لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان ذات الصلة، والتحسين الحقيقي لمركز المرأة وتحقيق تمكينها الكامل. وينبغي للمجلس، بوصفه الهيئة الرئيسية المسؤولة عن صون السلام والأمن الدوليين، التنفيذ الكامل لأحكام الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة والسعي إلى تسوية المنازعات بالوسائل السلمية

عن طريق التفاوض والوساطة والمساعي الحميدة من أجل القضاء على الأسباب الجذرية والتربة الخصبة للعنف الجنسي في حالات النزاع.

ثانياً، يجب احترام سيادة البلدان المعنية بشكل صارم، مع ضمان قيامها بالدور القيادي. وتتحمل البلدان المعنية المسؤولية الرئيسية عن مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع وحماية حقوق ومصالح الفئات الضعيفة مثل النساء والفتيات. وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم البلدان المعنية في اعتماد سياسة عدم التسامح إطلاقاً في مكافحة العنف الجنسي في النزاع. وينبغي للمجتمع الدولي التقيد بقوة بمبدأ ملكية الدولة وقيادتها الدولة ومسؤوليتها؛ والاحترام الكامل لسيادة البلدان المعنية وإرادتها؛ واحترام التدابير التي تتخذها الحكومات وفقاً للظروف الوطنية؛ وتقديم مساعدة بناءة في مجالات رأس المال والموارد البشرية والتكنولوجيا؛ وتفادي فرض الحلول الخارجية.

ثالثاً، من الضروري إدماج السياسات وإيجاد أوجه التآزر. وينبغي للمجلس، في ضوء مزاياه ومسؤولياته، أن يضطلع بدور إيجابي في مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. وينبغي أن تضطلع لجنة بناء السلام وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة الصحة العالمية بالدور المناط بكل منها، وأن تعمل مع بعضها بعضاً في منع نشوب النزاعات وحفظ السلام والتعمير بعد انتهاء النزاع وتوفير الخدمات الطبية والقانونية والنفسية لضحايا العنف الجنسي، فضلاً عن تهيئة بيئة سياسية وأمنية واجتماعية سليمة لحماية حقوق المرأة ومصالحها.

رابعاً، يجب تكثيف أنشطة مكافحة الإرهاب. فالقوى الإرهابية والمتطرفة ترتكب أعمال عنف جنسي وحشية، مع توسيع صفوف ضحاياها. وينبغي للمجتمع الدولي أن يولي اهتماماً وثيقاً لتلك التطورات وأن يربط بشكل وثيق بين القضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع ومبادرات مكافحة الإرهاب.

ويجب مكافحة الأعمال الإرهابية بحزم، بغض النظر عن وقت ارتكابها، ومكان ارتكابها، وأيا كان مرتكبها، استنادا إلى معايير موحدة وينبغي عدم ربط الإرهاب بجنسية أو دين معينين وينبغي إجراء أنشطة مكافحة الإرهاب على أساس مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وهي احترام سيادة البلدان المعنية واستقلالها وسلامتها الإقليمية؛ وإفساح المجال كاملا أمام الدور القيادي للأمم المتحدة ومجلس الأمن؛ وتهيئة بيئة معيشية يسودها السلام والأمن لضحايا العنف الجنسي المعرضين لخطر الإرهاب .

ويصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين والذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن وتود الصين أن تغتنم هذه الفرصة للعمل مع المجتمع الدولي بشأن التشارك في السعي نحو تهيئة بيئة دولية سلمية وآمنة ومستقرة، وضمان حقوق النساء والفتيات ومصالحهن بفعالية، وللقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع في أقرب وقت ممكن .

السيدة عدنين (ماليزيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن المرأة والسلام والأمن، مع التركيز على المسألة الملحة المتمثلة في العنف الجنسي في حالات النزاع ويعرب وفد بلدي عن تقديره للسيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتها الإعلامية، وللسيدة همساتو الأمين على عرضها المؤثر .

وتؤيد ماليزيا البيان الذي أدلت به فييت نام باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا .

إنها لحقيقة مؤسفة أن حالات النزاع شكلت عبر التاريخ الخلفية للانتهاكات البشعة المتمثلة في العنف الجنسي ضد المدنيين، التي تؤثر بصورة غير متناسبة على النساء والفتيات،

فضلا عن الرجال والفتيان وفي هذا الصدد، فعلى مدى العقدين الماضيين تم تعزيز الإطار المعياري الدولي من أجل إنهاء العنف الجنسي ومنعه في حالات النزاع، من خلال سبعة قرارات اتخذها مجلس الأمن – من بين أمور أخرى – بما في ذلك القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) .

ولكن التقرير السنوي السابع للأمين العام عن العنف الجنسي في حالات النزاع (S/2015/203) يقدم تذكرة صادمة باستمرار ارتكاب أعمال العنف الجنسي على نطاق واسع كأسلوب من أساليب الحرب، مما يؤثر تأثيرا مدمرا على النساء والفتيات، ويمزق المجتمعات المحلية الواقعة في مرمى إطلاق النار .ويوثق التقرير حالات الاعتداء الجنسي على النساء والفتيات خلال عملهن بالزراعة أو جمع حطب الوقود؛ أو اختطافهن من المنازل والمدارس بأعداد غفيرة لبيعهن لأغراض الاسترقاق الجنسي أو الزواج القسري؛ أو إجبارهن على الهرب من الاضطهاد، لكنهن يجدن أنفسهن عرضة لخطر العنف الجنسي في مخيمات المشردين .

إن انعدام الأمن البدني والشخصي الذي تواجهه النساء والأطفال في حالات النزاع المسلح يسود الحياة اليومية والأعمال الروتينية، مفضيا إلى بيئات لا تطاق وفترات طويلة من عدم الاستقرار .ومن الواضح أننا بحاجة إلى مضاعفة جهودنا لضمان التنفيذ الفعال لجميع قرارات مجلس الأمن بشأن منع العنف الجنسي وإعادة السلام والأمن والاستقرار إلى المناطق المنكوبة بالنزاعات .

كما يبرز التقرير التحديات المتكررة والاتجاهات الجديدة في العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وهي ظهور الجماعات المتطرفة العنيفة. ويساور ماليزيا بالغ القلق إزاء استخدام تلك الجماعات للعنف الجنسي كوسيلة للترهيب والاضطهاد والقهر. وندين بأقوى العبارات أعمال العنف الجنسي الوحشية التي ارتكبها تنظيم القاعدة وجماعة بوكو حرام وتنظيم داعش ومن شابهها، لا سيما ضد النساء والفتيات، الأمر الذي تسبب في معاناة لا توصف للأسر والمجتمعات المحلية.

وبالتوازي مع التقارير المزعجة عن العنف الجنسي المرتكب ضد المرأة، نشهد أيضا حالات لنساء وشابات، بمن فيهن فتيات صغيرات، يجري خداعهن للانضمام إلى هذه الجماعات .وبالنظر إلى تعقد مجالات نفوذ الجماعات المتطرفة العنيفة وصلتها بالإرهاب، يجب على المجتمع الدولي كفالة أن تكون استجابته متعددة الأبعاد وأن تأخذ في الاعتبار أن المرأة ضحية للتطرف العنيف وعنصر من عناصره على حد سواء وفي هذا الصدد، نوافق على أنه ينبغي تنسيق التدابير الرامية إلى منع العنف الجنسي والتصدي له تنسيقا استراتيجيا مع الجهود الرامية إلى منع التطرف المقترن بالعنف .

وتأكيدا على المسؤولية الرئيسية للحكومات عن كفالة حماية المدنيين واحترام حقوق الإنسان، فإننا ندعم بقوة الجهود التي تبذلها الحكومات الوطنية لتعزيز التدابير الرامية إلى القضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك من خلال اعتماد خطط للعمل بالتنسيق مع الأمم المتحدة. كما نشيد بمبادرات الحكومات الهادفة إلى حماية حقوق ضحايا العنف الجنسي وتحسين إمكانية اللجوء إلى القضاء من خلال سن التشريعات ذات الصلة. ولا يمكن المبالغة في تقدير أهمية المساءلة وآليات العدالة، ونرى أنه يجب تعزيز القدرات الوطنية ودعمها في هذا الصدد .

ونلاحظ أن معظم الأطراف المدرجة في مرفق التقرير السنوي للأمين العام تتألف من جماعات مسلحة من غير الدول، ونؤيد الرأي القائل بأن عمليات السلام توفر منتدى بالغ الأهمية لمجابهة تلك الجماعات .وندعو إلى إدراج الأحكام المتعلقة بالعنف الجنسي في حالات النزاع في جميع عمليات السلام والمفاوضات والاتفاقات .وفي هذا الصدد، ندرك القيمة العظيمة لدليل الوسطاء: ”معالجة العنف الجنسي

لمتصل بالتزاعات في اتفاقات وقف إطلاق النار والسلام" بوصفه وسيلة لتدريب المبعوثين والوسطاء وخبراء الوساطة .

وفي الوقت نفسه، تعد مشاركة المرأة في عمليات السلام أمرا بالغ الأهمية، ونثني على الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء التي خصصت مساحة على طاولة المفاوضات للمشاركة الجادة للمرأة على وجه التحديد، بمن فيهن ضحايا العنف الجنسي .

وترى ماليزيا أنه يجب دعم بعثات حفظ السلام وعمليات حفظ السلام على نحو كاف بغية الاستجابة لحوادث العنف الجنسي في حالات التراع والحيلولة دون وقوعها. ونرى أنه يمكن القيام بهذا من خلال توحيد التدريب السابق للانتشار والتدريب داخل البعثة .وفي ظل هذه الحاجة، فقد تعاون المركز الماليزي للتدريب على حفظ السلام مع إدارة عمليات حفظ السلام وشركاء الأمم المتحدة، ولا يزال يتعاون معهم، من أجل توفير تدريب على مختلف جوانب حفظ السلام للبلدان في آسيا وخارجها .ويشمل أحد المشاريع الراهنة الذي يمتد من آذار/مارس ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، إعداد كتيبات ووحدات تدريبية تتعلق بنوع الجنس، والتنوع الثقافي في عمليات حفظ السلام، وحماية المدنيين، من بين أمور أخرى.

ونلاحظ مع التقدير الأدوار التكميلية التي يضطلع بها المستشارون في مجال حماية المرأة ومستشارو الشؤون الجنسانية في بعثات الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الفعال لقرارات المجلس بشأن العنف الجنسي في حالات التراع وبشأن المرأة والسلام والأمن، وندعو إلى تمويل هذه الوظائف بما فيه الكفاية تحقيقا لذلك .

ويسهم الوصم الذي يواجهه ضحايا العنف الجنسي في استمرار النقص في الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي، ولا يزال يمثل أحد التحديات التي ينبغي التغلب عليها .كما يؤثر هذا الوصم على الأطفال المولودين لضحايا العنف الجنسي، الذين أحيانا ما يتم التخلي عنهم أو ينشأون منبوذين من المجتمع .وندعو الحكومات الوطنية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بمن في ذلك الزعماء الدينيين، إلى تعزيز الجهود الرامية إلى الحد من الوصم الشديد الذي يعاني منه ضحايا العنف الجنسي على مستوى المجتمع المحلي .

ونشدد على أنه يجب تقديم المساعدة وخدمات الرعاية الصحية الشاملة وفي الوقت المناسب لضحايا العنف الجنسي لمساعدتهن على التعافي وإعادة إدماجهن في المجتمعات المحلية ونحث على توجيه تمويل مستمر لبرامج إعادة الإدماج التي تعمل على تمكين النساء والفتيات، وبخاصة برامج سبل كسب العيش وفرص التعليم. كما نؤيد وضع برامج التعويضات وتنفيذها باعتبارها أداة للتمكين وفقا للتوصيات الواردة في المذكرة الإرشادية للأمين العام بشأن التعويضات عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات.

ويمكن للجروح الناجمة عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات أن تخلّف ندوبا للناجين وللمجتمعات المحلية على مدى أجيال. والتصدي الجماعي والمنسق من جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول الأعضاء، والأمم المتحدة، والمجتمع المدني، أمر حاسم لكفالة استراتيجيات طويلة الأجل تسمح للمجتمعات المحلية الموصومة بالعار بالشفاء وإعادة البناء. وأود أن أختتم كلامي باغتنام هذه الفرصة لأشيد إشادة خاصة بالعمل الدؤوب الذي تقوم به السيدة بانغورا، فضلا عن فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع، ومبادرة الأمم المتحدة، لتحفيز الاستجابات في هذا الميدان. وتتعهد ماليزيا بدعمها لجميع هذه الجهود.

السيدة أوغوو (نيجيريا) (تكلمت بالإنكليزية): أشكرك، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة. كما أود أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام بانغورا، والسيدة الأمين على إحاطتيهما الإعلاميتين المتصفتين بمنتهى الوضوح.

إن تقرير الأمين العام (S/2015/203) يشكّل سياقا عمليا لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونحن في الواقع نريد أن نشكره على وضع الأمم المتحدة في الطليعة لمكافحة العنف الجنسي على الصعيد العالمي.

ويؤيد وفدي البيان الذي سيدلي به المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي نيابة عن الاتحاد الأفريقي.

إننا نريد أن نرحب على وجه الخصوص بالجهود التي تبذلها مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع، بغية تحسين التنسيق، وبناء المعرفة، والدعوة، والدعم التقني على الصعيد القطري فيما بين الوكالات. ومما يتصف بأهمية خاصة قيام مبادرة الأمم المتحدة في عام ٢٠١٤ بإصدار مذكرة توجيهية ترمي إلى تحسين جمع البيانات المتعلقة بالعنف الجنسي وصقلها، وتقديم التقارير إلى مجلس الأمن. ومع ذلك، نعتقد أنه من الضروري أثناء سعينا للحصول على أجوبة أن نطرح أسئلة أوسع نطاقا حول مدى انتشار العنف الجنسي في المجتمع الانساني.

وصورة الرجال الذين يتقاتلون ويموتون في الحروب بينما تحظى النساء بالحماية في المترل قد أصبحت أسطورة في عصرنا. فالتطرف العنيف المعاصر في جميع أنحاء العالم جعل النساء والفتيات ضعيفات جدا. وفي الصراعات المسلحة القائمة اليوم، تعاني النساء اللواتي يعشن في مناطق الصراع وهن أساسا من غير المحاربين، قدر ما يعانيه الجنود في الخدمة الفعلية إن لم يكن أكثر.

وحتى يتسنى لنا الحصول على أجوبة راسخة بشأن هذا الموضوع، يجب أن يتخطى استفسارنا حالات الصراع الفعلي ليشمل جميع الحالات الانسانية. وبما أن الصراعات لا تكون في فراغ، فمن المستبعد أن ندرك العنف الجنسي خارج سياق المجتمع الانساني بنطاقه الأوسع. ويجب أن نسعى للتوصل إلى فهم معنوي كامل ومفيد لعلاقة العنف الجنسي بالمجتمعات على كلا جانبي الصراع. ومنع ارتكاب العنف الجنسي عنصر حاسم في مكافحة هذه الآفة، أيا كان السياق. لذلك، نشيد بمبادرة الأمم المتحدة لتكييف إطارها مع مؤشرات الإنذار المبكر تجاه العنف الجنسي المتصل بالنزاعات المستخدم في العديد من البلدان. ونحن نتوقع من هذا الجهد أن يعزز قدرة الأمم المتحدة على منع العنف الجنسي.

إن تعزيز المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب أمران حاسمان لوضع حد للعنف الجنسي. وفي هذا الصدد، تلاحظ نيجيريا الأعمال الهامة التي يقوم بها فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع، بما في ذلك التحقيقات الجنائية والملاحقات القضائية، وجمع الأدلة وحفظها، وإصلاح القانون الجنائي، وحماية الضحايا وجبر الأضرار. ونحن نتطلع إلى مجموعة الممارسات الجيدة التي يعكف الفريق حاليا على إعدادها.

وسياسة نيجيريا الوطنية المتعلقة بالمسائل الجنسانية تعرّف العنف القائم على نوع الجنس بأنه قديد لحقوق الإنسان الأساسية للمرأة. وتعترف هذه السياسة بالصلة القائمة بين عدم المساواة بين الجنسين والعنف القائم على نوع الجنس، وترمي إلى معالجة أوجه التفاوت المنهجي عن طريق إعطاء الأولوية لتمكين المرأة كخطوة أولى حاسمة نحو تحقيق المساواة. ويجري تعزيز ذلك من خلال الأخذ بالمنظور الجنساني في جميع جوانب التخطيط والتشريع المتعلقة بالسياسات العامة.

وينبغي عدم ترك مكافحة العنف الجنسي للحكومات وحدها. والواقع أن وضع حد لهذا النوع من العنف ليس مهمة يمكن أن تنجزها الحكومات بمفردها. فهناك دور هام للمجتمع المدني في هذا العمل. ونحن ننوّه بالجهود التي تبذلها مختلف المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، ونعرب عن تأييدنا الكامل لها بوصفها من أصحاب المصلحة الرئيسيين في مجال مكافحة العنف الجنسي.

وتثني نيجيريا على حكومة المملكة المتحدة لدورها القيادي العالمي في تعبئة البلدان من أجل العمل ضد العنف الجنسي. وقد شعرت نيجيريا بالسرور، بوصفها من الموقعين على إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، لمشاركتها في مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، الذي انعقد في لندن خلال حزيران/يونيه ٢٠١٤. وكانت إحدى النتائج الهامة لمؤتمر القمة إطلاق البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات التراع والتحقيق فيه. ويحدد هذا البروتوكول المعايير العالمية لجمع الأدلة على العنف الجنسي. وهو يهدف إلى زيادة معدلات الإدانة لجرائم العنف الجنسي وردع ارتكابها في المستقبل.

ويسرنا أن نلاحظ أنّ مؤتمر القمة أوجد دعما سياسيا كبيرا في جميع أنحاء العالم. وتكمن المهمة الرئيسية الآن، ويكمن التحدي الرئيسي لنا، في ترجمة هذا الدعم السياسي إلى إجراءات فعالة على أرض الواقع. ويستدعي ذلك من أصحاب المصلحة العديدين اتباع النهج المتمثل في إشراك شتى الجهات الفاعلة في الاضطلاع بأدوار مختلفة ولكنها أدوار متكاملة. ولا تزال الحكومة النيجيرية ملتزمة التزاما راسخا بالعمل التعاوني مع الشركاء الدوليين والمحليين ذوي الصلة، بغية وضع حد لهذه الآفة.

ولقد صادف يوم أمس، ١٤ نيسان/أبريل، الذكرى السنوية لاختطاف ٢٧٦ طالبة نيجيرية من المدرسة بصورة شائنة على أيدي جماعة بوكو حرام الإرهابية. إن نيجيريا حكومة وشعبا متحدة في تصميم قوي على إيجادهن والإفراج عنهن كافة، فضلا عن جميع الضحايا الآخرين للعنف الجنسي الذي ارتكبته تلك الجماعة الإرهابية. وإلى جانب جارتينا تشاد والكاميرون، فإننا نضع بوكو حرام في موقف الدفاع. ونحن على ثقة بأن هذه الجماعة سوف تُسحَق، وبأن قادتها وأفرادها سوف يكونون عرضة للمساءلة عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبوها.

وتحيط نيجيريا علما بالتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام، وتعرب عن تأييدها الكامل لها. ونحن نشاطر الأمين العام رأيه أن العنف الجنسي أصبح وسيلة تستخدمها الجماعات الإرهابية، الأمر الذي يجعلها أكثر خطورة. ويتضح ذلك من الأعمال التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وجماعة بوكو حرام، وغيرهما من الجماعات المتطرفة. لذلك، نرى أنه ثمة ميزة لمواءمة الجهود الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي مع الجهود المبذولة لمنع التطرف.

وكجزء من الجهود التي تبذلها الحكومة النيجيرية لمكافحة التطرف العنيف، يجري اتخاذ خطوات في إطار نهج ليّن، تمّ إطلاقه في مقر الأمم المتحدة، وهو يشمل تحقيق السلام والأمن والتنمية. ويتمثل التركيز الرئيسي لهذا النهج في القضاء على التطرف، ومواجهة كلام المتطرفين، والنهوض بالتجدد الاقتصادي. ونحن نؤيد التوصية بأنه ينبغي لبعثات مجلس الأمن أن تركز الاهتمام على المسائل المتعلقة بالعنف الجنسي، وتعمل مع أصحاب المصلحة على أرض الواقع. ونحن نقف على أهبة الاستعداد للعمل مع أعضاء المجلس الآخرين من أجل التطبيق العملي لهذه التوصيات وغيرها الواردة في تقرير الأمين العام.

الرئيسة: أتلو الآن بيانا بصفتي ممثلة الأردن.

إنه من دواعي سروري أن أتقدم بالشكر إلى كل من ممثلة الأمين العام، السيدة زينب بانغورا، وفريقها العامل على جهودهما المميزة في إعداد التقرير الذي نبحثه اليوم (S/2015/203)، وعلى إحاطتها الاعلامية الشاملة. وأشكر كذلك السيدة همساتو الأمين من نيجيريا، وممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على إحاطتها الاعلامية القيّمة.

لقد أحرز تقدم كبير في تطوير المعايير والأطر القانونية المرتبطة بالحماية من العنف الجنسي المتصل بالتراعات المسلحة. وفي طريقة تناول المجتمع الدولي لمنع هذه الظاهرة الهمجية.

وبالرغم من ذلك، فإننا ما زالنا نرى أبشع الانتهاكات والجرائم التي ترتكب أثناء وبعد التراعات المسلحة من اغتصاب ودعارة قسرية واستعباد جنسي والحمل والتعقيم القسريين.

وقد رسم تقرير الأمين العام (S/2015/203) صورة قاتمة جدا بشأن الزيادة غير المسبوقة في أشكال الانتهاكات وأعداد الضحايا، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا. حيث تقوم بعض الدول أو الجماعات المرتبطة بها، أو الجماعات المسلحة من غير الدول بابتكار أساليب جديدة لاستخدام هذا العنف كسلاح وكأداة حرب ضد المدنيين وبطريقة منهجية، تهدف إلى بث الرعب ودفع المدنيين إلى التروح أو اللجوء، أو لإذلال الخصم وسحق معنوياته أو لإجبار الضحايا على الانضمام إليها. وما تقوم به عصابة داعش الإرهابية من عمليات خطف جماعي للنساء والفتيات القاصرات في المناطق التي تسيطر عليها، وقيامها بعمليات اغتصاب وبيع وإهداء واستعباد جنسي لهن وبشكل منهجي يحتم علينا إيلاء هذا الموضوع الأولوية والاهتمام اللازمين.

كما تستخدم داعش هذا النوع من العنف والجرائم المرتبطة به كوسيلة لإغراء واستقطاب الشباب المنحرف للانضمام إليها. وكذلك الأمر بالنسبة لجماعة بوكو حرام، التي تختطف الفتيات جماعيا في نيجيريا، وتستغلهن أبشع الاستغلال وباستخدام البعض منهن، اللائي لا تتجاوز أعمارهن ١٠ سنوات، في عمليات انتحارية. وهنا، تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد حصر دقيق لأعداد ضحايا تلك الجرائم المرتكبة أثناء التراعات. وأنتم تعلمون، هذا نتيجة عدم قيام الضحايا بالإبلاغ عن تلك الجرائم تجنبا لوصمهم بالعار، أو خوفا من إلقاء اللوم عليهم. والثأر منهم من قبل مجتمعاتهم المحلية. وهنا، تكمن أهمية التوعية المجتمعية والعمل على تغيير المفاهيم الخاطئة في مناطق التراعات وخارجها. وتمكين الضحايا وتوفير الحماية اللازمة لهم والبيئة المناسبة للعودة إلى حياة طبيعية.

إن من أبرز التحديات التي تواجه المجتمع الدولي اليوم هي محاسبة وضمان عدم إفلات مرتكبي هذه الجرائم في التراعات المسلحة من العقاب. وهنا، نؤكد كما أكد جميعكم قبلي، أن تتعاون الدول بهذا الخصوص، بما في ذلك تطبيق مبدأ التسليم أو المحاكمة. وعلى الرغم من أن الآليات القانونية في مكافحتهم متوفرة من خلال المعاهدات والاتفاقات الدولية ذات الصلة؛ فإن هناك قصورا تشريعيا في العديد من الدول التي تقع فيها مثل هذه الجرائم في التراعات. ولا بد من العمل على الفجوات التشريعية والتنفيذية التي تعيق الملاحقة القانونية لمرتكبي هذه الجرائم. وفي هذا الصدد أيضا، لا بد من مساعدة تلك الدول في بناء وتأهيل مؤسساتها القضائية للتعامل مع هذه القضايا. كما ندعو مجلس الأمن إلى التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية في ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم والضغط على الدول التي لها قدرة أو رغبة في أن تقوم بالمحاكمة أو تسليمهم إلى جهة دولية أو أجنبية لمحاكمتهم. كما نؤكد على أهمية قيام مجلس الأمن بتشجيع عمليات رصد وتوثيق الجرائم المرتكبة بهدف مساءلة من ارتكبوا أو أمروا بارتكاب تلك الجرائم ضد المدنيين؛ وقيام المجلس أيضا بإدراج مرتكبيها على لوائح الجزاءات وهو ما ذكرتموه قبلي.

كما لا بد من حث الدول التي تعاني من التراعات المسلحة على وضع الخطط اللازمة والالتزام بها وتمكين أجهزة الأمم المتحدة المعنية من الوصول إلى بؤر التراع لتوفير الدعم المطلوب لضحاياها. وهنا نؤكد على أهمية الجهود التي تبذلها مبادرة الأمم المتحدة في إطلاق المبادرات المتعلقة بتحسين أداء بعثات الأمم المتحدة في المسائل المرتبطة بهذا العنف على أرض الواقع ولتدريب قوات حفظ السلام للتعامل مع هذه القضايا. وهنا، نشجع كافة الدول على الاستمرار في تقديم كافة أشكال الدعم.

نحن نعمل في الأردن وبشدة ضمن محدودية مواردنا، على توفير أقصى قدر من الحماية والرعاية لضحايا هذا النوع

من الجرائم بالنسبة للاجئين السوريين. وبطبيعة الحال، نحن ندين أي محاولة من قبل أي فرد أو جهة لاستغلال اللاجئين، وخصوصا النساء والفتيات منهم، وتعريضهم لخطر تلك الجرائم بسبب ظروفهم. وكخطوة أولى، ولضمان حقوقهم، يقوم الأردن بتوعية كل لاجئ منذ لحظة وصوله إلى الأردن، عبر تسليمه كتيّب بشأن حقوق الإنسان بهدف تعريفه بكافة حقوقه، وضمان عدم استغلاله. وقد تم تأمين اللاجئين بمقاعد للدراسة في المدارس الحكومية والخاصة، حيث أننا نؤمن بأن التعليم يعتبر خط الدفاع الأول ضد مثل هذه الجرائم.

ومن أبرز الخطوات التي يعمل الأردن على اتخاذها للمنع والحد من هذه الظاهرة في النزاعات المسلحة، هو عمل دورات متخصصة بالتحقيقات الجنائية المتعلقة بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة، للجهات القضائية وضباط العدلية. كما يعمل الأردن على تعزيز دور المرأة في عمليات حفظ السلام وصنع القرار، إضافة إلى إشراكها في عمليات حل النزاعات. وقد حرصت قيادة القوات المسلحة بشكل خاص على النهوض بدور المرأة العسكري ليصبح أكثر فعالية من خلال إشراكها في قوات حفظ السلام والمهام الإنسانية الخاصة. إضافة إلى تعزيز دور النساء في الخدمات الطبية الملكية عبر المشاركة بالمستشفيات الميدانية في المناطق التي تعاني من الحروب والنزاعات المسلحة. واضطلعت المرأة العسكرية الأردنية بدور كبير في عملية استقبال وحماية ورعاية اللاجئات السوريات. وفي إطار دعم مفهوم مشاركة المرأة في بعثات حفظ السلام، فإننا ندعو إلى الإسراع بتعيين المستشارين المتخصصين في حماية المرأة، ومراعاة نوع الجنس في البعثات الأممية، وبخاصة من النساء.

في الختام، أود أن أقول إننا نرى أنه ما زال هناك الكثير من العمل على الدول الأعضاء لدى الأمم المتحدة وأجهزتها عملا من أجل توفير الحماية اللازمة من العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح والقضاء عليه. واسمحوا لي أن أقول أن الضحايا يمكن أن يكونوا أي أحد ممن نعرفهم. لذا، علينا ألا نتوقف يوما عن دعم كل المبادرات والجهود لمنع تلك الظاهرة البشعة والحد منها وإيجاد مستقبل أفضل للأجيال القادمة.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسة المجلس.

أعطي الكلمة لمعالي السيد ألكسندر دي كرو، نائب رئيس الوزراء ووزير التعاون الإنمائي والخطة الرقمية والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات البريدية في بلجيكا.

السيد دي كرو (بلجيكا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر مقدمتي الإحاطتين الإعلاميتين في مناقشة اليوم، وهما: الممثلة الخاصة للأمين العام السيدة بانغورا والسيدة الأمين من نيجيريا، اللتين تكلمتا بالنيابة عن المجتمع المدني.

يشرفني أن أتكلم هنا اليوم بشأن موضوع في غاية الأهمية بالنسبة لبلدي، بلجيكا. وأعرب عن تأييدي للبيان الذي سيلقى في وقت لاحق بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

قبل بضعة أسابيع، صدمت بشهادة فتاة شابة إيزيدية احتجزها تنظيم داعش في شمال سوريا. وشرحت الفتاة كيف أسيئت معاملتها عدة مرات في اليوم، وكيف انتحرت عدة فتيات بدافع اليأس من حالتهن الميؤس منها. وكان ذلك مثالا قاسيا آخر عن كيفية استخدام العنف الجنسي ليس فقط كسلاح حرب بل كأسلوب من أساليب الإرهاب. ولذلك، وكما اقترحت التوصيات الواردة في آخر تقرير للأمين العام (S/2015/203) يجب على الجهود الرامية إلى منع ومعالجة العنف الجنسي أن تتسق أيضا وبشكل وثيق مع جهود منع التطرف العنيف.

قمت الشهر الماضي بزيارة جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي غوما، اتصلت بي ناجيات من العنف الجنسي. وقد أفادت النساء كيف جرى اغتصابهن من قِبَل الجنود، والمتمردين وحتى حُرَّاس المخيم، حين تجرَّأن على مغادرته للبحث عن الفحم الذي يحتجن إليه للطهي والبقاء على قيد الحياة. وقد كُنَّ يائسات. وطلبنَ منَّا الأمان والمأوى. وعلينا أن نستجيب. لذا، فإنني هنا اليوم.

وبحسب د. موكويغ، الذي دأب طوال سنوات عديدة على العناية بالناجيات من العنف الجنسي في مستشفى بانزي في بوكافو، جنوب كيفو، فإنَّ التطور الجديد هو تزايد العنف الجنسي المرتكَب من قِبَل المدنيين. وأحد تفسيرات هذا التطور هو أنَّه جرى من خلال عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، إعادة إدماج الجنود الأطفال السابقين حقاً، لكنهم يديمون ثقافة العنف، بما فيها العنف الجنسي، داخل مجتمعاتهم، نظراً لعدم كفاية عمليات التدقيق والمتابعة النفسية لهم. وهذا ما يقود إلى استمرار العنف الجنساني المنظم، مع التداعيات المتعددة، ليس على الفرد فحسب، بل على المجتمع المحلي والمجتمع بأسره أيضاً.

وفي هذا الصدد، ترحب بلجيكا بالقرار الذي اتخذته السلطات الكنغولية بمحاكمة كبار ضباط الجيش الكنغولي، المشتبَه بارتكابهم جرائم العنف الجنسي، وتقديم التعويضات لعدد من الناجيات. وتعيين ممثلة شخصية للرئيس معنية بالعنف الجنسي وتجنيد الأطفال، السيدة مابوندا، بارقة أمل هامة. وإنني أتطلع إلى بيانها في وقت لاحق من هذا الصباح. وخطة العمل ضد العنف الجنسي لدى القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وتشكيل لجنة مراقبة لدى تلك القوات خطوات بالغة الأهمية حقاً.

وبلجيكا ستدعم عمل الأمم المتحدة لمكافحة الإفلات من العقاب في مالي، حيث سيجري إعداد استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة العنف الجنسي والعنف الجنساني. وهنا أيضاً، سيكون تحسين سيادة القانون وآليات القضاء أساسيا.

وسنحتاج أيضاً إلى المزيد من الجهود لحماية المرأة ومشاركتها. فالمرأة يجب أن تكون جزءاً من الحل. ونحن نرحب بعملية الجزائر للسلام من أجل مالي، لكننا نعتقد أنَّ فرصة ربما تكون قد فُقِدت على صعيد إشراك المرأة في المفاوضات، ومنحها دورا في تنفيذ اتفاق نهائي مستقبلي. وبعد خمسة عشر عاماً على اتخاذ القرار ١٣٢٥(٢٠٠٠)، يجب أن يكون المجلس حريصاً على إدماج النساء ومنظماتهن بشكل كامل في مفاوضات السلام هذه.

وبالنيابة عن بلدي، أودّ أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر السيدة بانغورا على عملها وتفانيها والتقرير الشامل للأمين العام الذي عرضته. وآمل أن يأخذ المجلس في الحسبان التوصيات الواردة في التقرير. ومسألة العنف الجنسي المتعلق بالنزاعات يجب إدراجها بشكل كامل في أعمال لجان الجزاءات المعنية التابعة لمجلس الأمن، بصفة ذلك جزءاً من معايير الإدراج لفرض التدابير الهادفة.

وترحب بلجيكا بالعمل المتواصل من قِبَل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، الذي يركِّز جهوده على تعزيز قدرة الأطراف الوطنية الفاعلة في مجالَي سيادة القانون والقضاء. وإننا نشجع البلدان على الاستفادة من خبراتها لتعزيز قدرتها على التصدي للإفلات من العقاب على العنف الجنسي المتعلق بالنزاعات.

ختاماً، أود تشجيع مجلس الأمن على إبقاء مكافحة العنف الجنسي الرتبط بالنزاعات في صدارة جدول أعماله، والتصرف بناءً على ذلك. والعنف الجنسي بصفته سلاح حرب، يُستخدَم غالباً ضد الفئات الأكثر ضعفاً، يبقى وصمة على ضمير المجتمع الدولي. وإذا أردنا الارتقاء بإنسانيتنا

المشترَكة، فمن واجبنا إنهاء جميع أشكال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيدة لين يليش، وزيرة الدولة في كندا.

السيدة يليش (كندا) (تكلمت بالإنكليزية): إنَّ كندا، إلى جانب جميع الدول الممثَّلة هنا اليوم، يساورها قلق عميق إزاء التوجُّه الذي ما برح يتنامى للعنف والتعدِّي الجنسيين اللذين يستهدفان النساء والفتيات في حالات النزاع. ويثير قلقنا التقرير الأخير (A/HRC/28/18) الصادر عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والذي يشير إلى جرائم حرب جرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية يمكن أن يكون قد ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، بما يشمل الاغتصاب والرق الجنسي الموجَّهَين ضد السكان المدنيين في سوريا والعراق. والتقارير عن آلاف الفتيات الأيزيديات الشابات اللواتي يجري بيعهن وشراؤهنَّ في أسواق الرقيق كافية لإثارة القلق.

ومن المؤسف أنَّ هذه الجرائم المروِّعة تمتدُّ إلى أبعد من النزاع المأساوي في العراق وسوريا. فقد أحيينا يوم أمس فقط الذكرى السنوية الأولى للاختطاف الرهيب لمئات الفتيات من مدرستهنّ في شمال نيجيريا. وبعد مرور سنة، يبقى مصير معظم أولئك الفتيات البريئات مجهولاً. وبالإضافة إلى ذلك، فإنَّ أعمال العنف الجنسي المطَّرد والمنتشر على نطاق واسع ضدَّ النساء والفتيات في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية تبقى أزمة مستمرة.

والحقيقة الجلية هي أنَّ العنف ضد النساء والفتيات هو أحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان شيوعاً في العالم اليوم، ونحن نعلم أنَّ تداعياته تتفاقم فحسب في حالات النزاع.

إنَّ كندا فخورة بالمساهمة في الجهود العالمية لوقف ما يُسمَّى بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. ومساهمتها تشمل دعماً حيوياً للناجيات من العنف الجنسي، بما في ذلك عبْر شركاء محليين، وتوثيق الجرائم والتعديات، بحيث يمكننا مساءلة الجناة.

لقد أكَّد الكنديون مجدداً قلقهم حيال الفظائع المستمرة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد ناقش برلماننا الأزمة المتواصلة، وجهود كندا لمعالجة العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية تؤتي ثمارها. فمنذ عام ٢٠٠٦، حصل أكثر من ٦٠ ٠٠٠ ناجية على الدعم الصحي والنفسي، واكتسب أكثر من ١٥ ٠٠٠ ناجية مهارات عمل جديدة، وأدين أكثر من ٨٠٠ مرتكِب. ومع أنَّ هذا يُظهِر تقدُّماً، فإنه يبقى الكثير مما يجب عمله. وعلينا أن نفعل المزيد، ليس في المناطق المتضررة من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية فحسب، بل في المناطق المتضررة من جماعة بوكو حرام أيضا، فضلاً عن البلدان الأخرى العديدة التي أدرجها الأمين العام في تقريره المتميز (S/2015/203) بشأن العنف الجنسي.

إنَّ كندا ممتنَّة جداً لعمل السيدة بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. فجهودها تعطي صوتاً للعديدات جداً من النساء والفتيات اللواتي لا صوت لهن، واللواتي أصبحن ناجيات من هذه الأعمال الجبانة والبغيضة.

وعلينا أن نفعل ما هو أكثر لدعم المزيد من الناجيات، وضمان أنَّه باستطاعتهنَّ العيش بكرامة وأمن داخل أُسَرهنَّ، والمشاركة بشكل كامل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية لمجتمعاتهن المحلية وبلدانهنَّ. ويجب أن نضمن أنَّ العالم يحقِّق في هذه الجرائم والتعديات على حقوق الإنسان ويوثِّقها، ويسعى إلى مقاضاة المسؤولين عنها. وعلينا أن نضمن مقاضاة ومحاكمة من هم في موقع القيادة، ويأمرون بالعنف الجنسي واسع النطاق والمنهجي أو يسمحون به أو يتغاضون عنه.

وكندا تدعم العمل الهامَّ للاستجابة السريعة في مجال العدالة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة في نشر خبراء مدرَّبين للقيام بهذا العمل. وعلينا أن نفعل المزيد لكي نضمن أنَّ المناطق التي يراد لها أن تكون ملاذاً آمناً أو ملجأً هي مساحات ليس فيها مزيد من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات ومن الممارسات التعسُّفية مثل زواج الأطفال والزواج المبكِّر والقسري. وعلينا أن نفعل المزيد لضمان أنَّ قوات الأمن مجهَّزة للحماية والتحقيق في هذه الجرائم، وليست مرتكِبة لها.

ويبقى الكثير ممَّا يجب عمله لتغيير الأسباب الهيكلية للعنف الجنسي في حالات النزاع، مثل التمييز والحرمان من حقوق الإنسان. كما يبقى الكثير مما يجب عمله لتغيير العوائق القانونية والاجتماعية التي تمنع المرأة من المشاركة الكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية لمجتمعاتها المحلية. فقيادة المرأة ومشاركتها وسيلتان أساسيتان لمعالجة العنف الجنسي في حالات النزاع. وهذا ما يجعلني سعيدة بوجودي هنا اليوم، لأعلن التزاماً كندياً إضافياً قيمته ٥,٤ مليون دولار، كخطوة نحو تحقيق تلك الأهداف.

إنَّ سنة ٢٠١٥ تشكِّل فرصة للدفع قدُماً بالجهود لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. وهذا يشمل استعراضي الأمم المتحدة بشأن المرأة والسلام والأمن، وبشأن عمليات السلام. وهو يشمل أيضاً العمل في مجلس حقوق الإنسان في حزيران/يونيه للنظر في مشاريع قرارات متعلقة بالعنف ضد المرأة وبزواج الأطفال والزواج المبكِّر والقسري. فهذه كلها فرص لتأكيد أهمية احترام حقوق الإنسان وتمكين النساء والفتيات.

والشعور بتداعيات هذا العنف لا يقتصر على الضحايا. فالعنف يؤثر على جميع الفئات، ويُقوِّض قدرة البلد على الازدهار. لذا، يجب تمكين النساء والفتيات لكي يتجاوزن بمجتمعاتهن هذه المآسي، وضمان مشاركتهن الكاملة في جميع جوانب تنميتهاً الأمنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

والمؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر في كانون الأول/ديسمبر سينظر في مشروع قرار بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع، بمشاركة نحو ١٧٠ بلداً.

ذلك سيمثل فرصة للبلدان والمجتمعات الوطنية لكي تتعهد بالعمل لإنهاء العنف الجنسي.

ما فتئت كندا ملتزمة بالعمل في الأمم المتحدة وفي المنتديات الدولية الأخرى وفي البلدان المعنية حتى ترى أن ذلك العمل قد أُنجز. فالنساء والفتيات يستحققن العيش في أمان وكرامة، لا سيما في حالات النزاع، حيث تكون مساهمتهن في المجتمع سلمية ومرنة ولازمة بشدة. ويجب علينا مضاعفة جهودنا.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل العراق.

السيدة دخيل (العراق): في البداية، يطيب لي أن أتقدم بالتهنئة لأعضاء وفد المملكة الأردنية الشقيقة لتوليهم مهام رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، متمنين لهم كل التوفيق في أداء هذه المهمة. أشكر أيضا حكومة بلادي لإتاحة هذه الفرصة لي للمشاركة في هذه الجلسة، كما أود أن أعرب عن تقديري لما ورد في التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203) للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر من عام ٢٠١٤ المقدم إلى مجلسكم الموقر، وأثني هنا على الدور الهام الذي يؤديه مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة بانغورا، المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاعات المسلحة وما يقوم به من دور متميز في هذا المجال.

أود أن أتقدم بالملاحظات الآتية حول تقرير الأمين العام الأخير عن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة. أولا، فيما يتعلق بالفقرة ٢٨ من التقرير، أؤيد ما جاء فيها، ومفاده أن العام ٢٠١٤ كان من أكثر الأعوام دموية في العراق منذ

عام ٢٠٠٣، وبشكل خاص في النصف الثاني من العام، حيث بدأت فيه معاناة العراقيين كافة بسبب الهجمة الوحشية التي شنها أعداء الحضارة والإنسانية والمدنية من إرهابيي كيان داعش الإجرامي، وما صاحب ذلك من شتى أنواع الاعتداءات على أرواح وأعراض وسلامة وأمن المواطنين العراقيين من جميع المكونات والأطياف بالإضافة إلى تهديد وجود المجتمع العراقي وأمنه واستقراره والتعايش السلمي بين مكوناته.

على الرغم من تعدد الأفعال الإجرامية والوحشية التي ارتكبها تنظيم داعش بحق الأبرياء من العراقيين، والتي يرتقى معظمها حقا من حيث الإجرام والعنف إلى درجة الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وجرائم الإبادة جماعية، وذلك استنادا إلى جميع الشروط والمعايير القانونية المعتمدة لهذا الغرض. لقد كان العنف الجنسي جزءاً خطيرا ومخزيا في السجل الإجرامي لداعش في العراق، حيث تبين الوقائع أن العنف والاعتداءات الجنسية شكلت جزءا مهما من العقيدة الإجرامية التي يؤمن بها تنظيم داعش، فقد شمل إجرام عناصرها الفقرات التي يتضمنها سجل العنف الجنسي كافة، من خطف، واغتصاب، واسترقاق جنسي، وتشويه للأعضاء التناسلية وإتجار بالبشر لأغراض الجنس، بالإضافة إلى الزواج بالإكراه والإجهاض والحمل القسري.

لقد وصلت بربرية داعش إلى أبعد الحدود التي يمكن أن يتصورها الإنسان في يومنا هذا، حيث أظهرت ممارسات تنظيم داعش الإجرامية عن نيته العودة بالإنسانية إلى الأزمنة الغابرة، حيث كانت تمتهن كرامة الإنسان ويتم الاتجار به كسلع في السوق. فقد قام مجرمو داعش بتأسيس أسواق للإتجار بالنساء والأطفال ووضع تسعيرة لمن يباع في هذه الأسواق من الحرائر من ضحايا داعش، وبشكل خاص من أبناء المكون الإيزيدي في العراق، وبشكل وقح ومخالف لكل الأعراف والقواعد التي أمرت وأوصت بها جميع الأديان السماوية والأعراف الدنيوية.

إن ما اتخذته الحكومة العراقية من إجراءات وقرارات وما أصدره مجلس النواب الاتحادي في العراق من تشريعات وبحسب كل الإمكانيات المتاحة، جاء من أجل الارتقاء بواقع المرأة العراقية، وتحسين وضعها، وضمان تمتعها بجميع حقوقها المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، فقد كانت الحكومة العراقية سباقة في الاستجابة إلى استحقاقات قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ (٢٠٠٨) الخاص بالنهوض بوضع المرأة وحمايتها من خلال إعلان خطة العمل الوطنية الخاصة بتنفيذ هذا القرار. وكذلك اطلاق استراتيجيتين وطنيتين في هذا المجال، الأولى للنهوض بالمرأة والثانية لمحاربة العنف ضد المرأة، واتخاذ ما يلزم لهذا الغرض، لتكون الدولة الأولى في الشرق الأوسط والمنطقة التي تبدأ بتطبيق هذا القرار.

على الرغم من كل ما تعرض له العراق على أيدي الإرهابيين، تمضي الحكومة العراقية اليوم بتنفيذ الخطة الوطنية الخاصة بقرار مجلس الأمن السالف الذكر، بالإضافة إلى اتخاذ العديد من الخطوات الاستثنائية الخاصة فيما يتعلق بتلبية الاحتياجات الجديدة الملحة الناتجة عن اعتداءات داعش وبشكل خاص على النساء، حيث عملت الحكومة العراقية على الاستجابة السريعة وبحسب الإمكانيات المتاحة لإسعاف الناجيات وتقديم المساعدة لهن. كذلك عملت حكومة إقليم كردستان العراق على تشكيل لجنة مختصة بالإبادة الجماعية واستقبال الناجيات من النساء ومساعدتهن، هذا بالإضافة إلى الجهود العامة للحكومتين في مساعدة النازحين وتقديم المساعدة الإنسانية لهم.

لكل ما تقدم، أنتهز هذه المناسبة، أو بالأحرى مناسبتين، مناسبة وجودي هنا ومناسبة مصادفة اليوم عيد رأس السنة الأيزيدية و لم نحتفل به، ولدينا جميع تلك النساء المخطوفات من الأيزيديات، أنتهز هذه المناسبة لأهيب بالمجتمع الدولي مجدداً، دولا ومنظمات للاستمرار في مساعدة الحكومة

العراقية في حربها ضد الإرهاب وصولا إلى تحرير المناطق التي سيطر عليها هذا الكيان الإجرامي ومحاسبة أفراده ومن قدم الدعم والإسناد لهم. كما أدعو الأسرة الدولية إلى العمل على مساعدة ضحايا الإرهاب وبشكل خاص ضحايا العنف الجنسي، وإعادة تأهيلهم نفسياً، وخاصة النساء، وتقديم الخبرات الفنية والمادية اللازمة في هذا المجال لضمان استعادة دورهن المهم في المجتمع العراقي والإسهام في بنائه وتقدمه.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية.

السيدة مابوندا ليوكو (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (تكلمت بالفرنسية): من دواعي فخري أن أشارك في هذه المناقشة بالنيابة عن بلدي. أود أن أهنئكم، يا سيادة الرئيسة على الدعوة إلى عقد هذه الجلسة تحت رئاستكم. وأشجع السيدة الأمين التي أدلت ببيانها في بداية هذه الجلسة، وأود، بالنيابة عن جمهورية الكونغو الديمقراطية، أن أشكر الممثلة الخاصة بانغورا على التزامها بمسألة المرأة وعلى جهودها الخاصة.

قبل عشر سنوات من العودة إلى السلام في عام ٢٠١٣، واجهت جمهورية الكونغو الديمقراطية صراعات مسلحة دموية في الشرق، حيث استخدم الاغتصاب كسلاح ممن أسلحة الحرب ضد النساء.

على الرغم من ذلك العقد المضطرب، فقد عمل بلدي على إحراز تقدم في مكافحة العنف الجنسي، كما يتبين من تقرير الأمين العام (S/2015/203) اليوم. وفي الواقع، أُبلغ في عام ٢٠١٤ عن وقوع ٨٨٢ ١٠ حالة عنف جنسي بالمقارنة مع ٣٢٣ ١٥ حالة في عام ٢٠١٣، أي بانخفاض نسبته ٣٣ في المائة في غضون سنة. وانخفضت نسبة حالات الاغتصاب التي تعزى إلى القوات المسلحة من ٧١ في المائة في عام ٢٠١٣ إلى ٤٢ في المائة في عام ٢٠١٤، أي بانخفاض نسبته نحو ٥٠ في المائة. وهذا ليس من قبيل الصدفة؛ بل هو تجسيد لالتزام دولتنا.

ومنذ تعييني في تموز/يوليه ٢٠١٤، فلا تزال حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في حال استنفار دائم، ولا سيما من خلال التعجيل في عمل نظام العدالة ومكافحة الإفلات من العقاب، فهناك ١٣٥ حكم بالإدانة في جرائم اغتصاب ضد أفراد القوات العسكرية، وعلى وجه الخصوص وللمرة الأولى، لائحة اتهام ضد لواء في الجيش الكونغولي؛ وتعيين ثلاثة جنرالات من الإناث، من بينهن آمر مدرسة تدريب الجيش؛ واعتماد الخطة التي استعرضتها الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي؛ وإعلان أكثر من عشرين قائد لواء في جيشنا عن تعهدهم بالتقيد بتلك الخطة. وإنشاء مركز مكالمات الطوارئ بهدف مساعدة الضحايا في الحصول على المساعدة الفورية؛ والوقاية من خلال حملة ملصقات ضخمة بعنوان ”كسر الصمت“؛ وقريبا، وبمساعدة المحكمة الجنائية الدولية، نشر مجموعة من الأحكام في القضايا المذكورة أعلاه. وأخيرا، فقد وضعنا سياسة صارمة لتعزيز فرص حصول الفتيات على التعليم من خلال بناء ٠٠٠ ١ مدرسة في السنة، وتخصيص ميزانية قدرها ١٠٠ مليون دولار، وزيادة الحصة المخصصة للتعليم في الميزانية الوطنية من ٦ في المائة إلى ١٦ في المائة خلال السنوات الأربع الماضية، وترتب على ذلك التحاق ١٧ مليون طفل كونغولي بالمدارس الابتدائية مجانا، مقابل ٧ ملايين طفل في عام ٢٠٠١، مما أدى أيضا إلى تحسن طفيف في مؤشر تكافؤ الجنسين.

وتعزى تلك التحسينات، كبداية، إلى التصميم والإرادة والتأييد الكبيرالذي أبدته الحكومة الكونغولية، بالإضافة إلى الدعم من المجتمع الدولي. لقد ذكرت الأمم المتحدة، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة بانغورا؛ واليابان؛ وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ واليونيسف. ونحن فخورون بتمكننا

من المحافظة على ذلك الجهد، ونحن متأكدون من أننا بعيدون عن الشعور بالرضا في ذلك الصدد. وفي الواقع، لا تزال هناك تحديات هائلة تواجهنا، ولكن اليوم، اتخذنا، نحن النساء والفتيات الكونغوليات، وقد دفعنا ثمنا باهظا، قرارا بالخروج من حالة الضحية، واختيار طريق الصمود من أجل تولي زمام مصيرنا بأيدينا كنساء، ولن نعود إلى الركوع رغم تعرضنا للاغتصاب، بل سننهض للتصدي لتلك التحديات، آملين في عودة السلام المستدام إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

ولا توجد أية معجزات. ولم تكن هذه النتائج حالات معزولة ولم يتم تحقيقها بدون الاهتمام الحقيقي من رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية، المقترن باهتمام حكومة رئيس الوزراء السيد ماتاتا بونيو مابون، عن طريق تنفيذ سياسات متسقة وشجاعة وطويلة الأمد، وموجهة نحو التنمية، وليس للتدابير الطارئة فحسب. وفي عام ٢٠١٤، بلغ معدل النمو ٩,٦ في المائة، وكان معدل التضخم ١,٠٣ في المائة، مما يشير إلى أنه يمكن أن يحدوها الآن الأمل في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الهند.

السيد موكيرجي (الهند) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة. لقد قرأنا المذكرة المفاهيمية (S/2015/243) التي عممها وفدكم، واستعراضنا التقدم المحرز في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن الموضوع المعروض علينا. ونود أن نشكر الذين قدموا الإحاطات الإعلامية إلينا هذا الصباح.

إنطلاقا مما استمعنا إليه للتو من وفدي العراق وجمهورية الكونغو الديمقراطية، فإننا نتفق تماما مع الرأي القائل بأن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة ليس أمرا عرضيا، ولكنه مرتبط ارتباطا وثيقا بالأهداف الاستراتيجية والأيديولوجية والتمويلية للجماعات المتطرفة. وهذا أمر مقلق بالقدر نفسه عندما نرى أن قائمة مرتكبي النزاع المسلح، المشار إليها في تقرير الأمين العام (S/2015/203) قد ازدادت لتشمل ٤٥ جهة ترتكب الجرائم البشعة والفظيعة، بما فيها العنف الجنسي ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان، وتستخدمه كأسلوب من أساليب الإرهاب.

ونحيط علما أيضا بأن قائمة مرتكبي العنف الجنسي المتصل بالنزاعات المسلحة تشمل أساسا الجهات الفاعلة من غير الدول التي تعمل خارج نطاق القانون. وهذا يعزز رأينا بأنه ينبغي تقديم المزيد من الدعم إلى الحكومات الوطنية في جهودها الرامية إلى التصدي لهذه التحديات. وتشمل هذه الجهود الملكية وبناء القدرات من أجل اعتماد أطر قانونية وتشريعات تقدمية كي يتم تنفيذ عدم التسامح إطلاقا إزاء العنف الجنسي. وينبغي تشجيع الحكومات الوطنية على إدراك مسؤوليتها الرئيسية عن قيادة الجهود والاستجابة في التصدي للعنف الجنسي من خلال إدخال الإصلاحات على القطاع الاجتماعي وإرساء النظم استنادا لسيادة القانون. وينبغي تيسير إدماج الناجين من العنف الجنسي من خلال توفير بيئة سليمة وآمنة وتمكينية ومؤاتية تخلو من الخوف والوصم والانتقام. ولا ينبغي أن يلجأ المجلس إلى الآليات العقابية الدولية إلا كملاذ أخير.

ويظل أثر النزاع المسلح على النساء والفتيات ودور المرأة في عمليات السلام من المسائل الرئيسية في حالات النزاع، على النحو المبين في القرار التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠). إن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات السلام شرط مسبق لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والتنمية المستدامة وتحقيق السلام والأمن المستدامين. ونحن نتفق مع تقرير الأمين العام، الذي يدعونا إلى إدراك الحاجة إلى استخدام مزيد من النساء كحفظة للسلام، ونشر

المستشارين في مجال حماية المرأة ومستشاري الشؤون الجنسانية في عمليات السلام، وتعزيز تلك الجهود. ونؤيد وضع ملف مواد التوعية الجنسانية ومواد تدريبية. وما لا شك فيه أهمية وجود عدد أكبر من النساء في مناصب عليا على مستوى صنع القرار في عمليات السلام المتعددة الأبعاد.

ومن جانبنا، الهند فخورة بأن تكون ملتزمة بمساعدة الأمم المتحدة في الحفاظ على السلم والأمن من خلال ما يقرب من ٠٠٠ ١٨٠ فرد عملوا تحت الراية الزرقاء حتى الآن، وهو العدد الأكبر الذي ساهمت به أيه دولة من الدول الأعضاء. ويشمل ذلك العدد وحدة الشرطة المشكلة الهندية التي تتألف كليا من النساء في بعثة الأمم المتحدة في ليبريا، وأشادت بها حكومة ليبريا وقادة العالم. وساعدت النساء الهنديات اللاتي يعملن حفظة للسلام على تخفيف حدة النزاع والمواجهة من خلال زيادة الشعور بالأمن لدى السكان المحليين وحفز النساء والفتيات على إعمال حقوقهن الخاصة بهن والمشاركة في عملية السلام. ونواصل التركيز على التدريب السابق للنشر والذي يراعي الاعتبارات الجنسانية، ونحن على استعداد لزيادة إسهامنا في عمليات السلام.

ونود أن نكرر تأكيد موقفنا المبدئي المتمثل في أنه ينبغي لتقارير مجلس الأمن التركيز على المسائل المتصلة بالولاية التي أناطها بها المجلس تحديدا. ونحث على توخي الحذر في تجاوز تلك الولايات في التقارير المقدمة إلى المجلس وأن لا تنجر إلى التعميمات الشاملة بشأن ”الحالات الأخرى المثيرة للقلق“، بما في ذلك مكافحة الإرهاب، فيما يتعلق بالعنف الجنسي الذي يجري ارتكابه في سياق التطرف العنيف المتزايد. ومن المفيد أن نذكر أنفسنا في هذا المقام بأن جدول أعمال المرأة والسلام والأمن قد انبثق من ضرورة التصدي للتأثير غير المتناسب للنزاع المسلح على المرأة، بما في ذلك الممارسة البغيضة المتمثلة في العنف الجنسي ضد المرأة بوصفه أداة من أدوات الحرب.

ينبغي للمجتمع الدولي أن يتصدى للتحدي المستجد والمثير للقلق بروح من التعاطف والتضامن وتقاسم الأعباء. أود أن أؤكد مجددا على التزام بلدي بالجهود الجماعية التي نبذلها للتوصل إلى حلول دائمة لمسائل المرأة والسلام والأمن، في الإطار العام للسلام والأمن والاستقرار الدولي. ونحن نتطلع إلى الاستعراض العالمي بشأن العنف الجنسي في تشرين الأول/أكتوبر بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والذكرى السنوية السبعين لإنشاء الأمم المتحدة.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل تايلند.

السيد بلاسي (تايلند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، يود وفد بلدي أن يهنئ المملكة الأردنية الهاشمية على تولي رئاسة المجلس لشهر نيسان/أبريل. أرحب بالفرصة المتاحة لمناقشة المسألة الهامة المتمثلة في العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وهي مسألة تستحق الاهتمام الوثيق من مجلس الأمن والمجتمع الدولي بأسره. كما نشكر الأمين العام على تقريره الشامل العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203)، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وممثل فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن على إحاطاتهم الإعلامية المفيدة.

وتؤيد تايلند البيان الذي سيدلي به الممثل الدائم لفييت نام بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا، في وقت لاحق من هذه الجلسة.

ومما يدعو للقلق الزيادة الكبيرة في العنف الجنسي الممنهج في حالات النزاع، ولا سيما ذلك الذي ترتكبه الجهات الفاعلة من غير الدول والجماعات المتطرفة في العديد من المجالات، كما قال الأمين العام في تقريره. وتتطلب الاستجابة الفورية من المجتمع الدولي. ولمعالجة هذه المسألة، يجب اتباع نهج كلي يشمل الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية.

أما على الصعيد السياسي، وعلى وجه الخصوص، يجب أن نعمل معا من أجل تعزيز دور الحكومات الوطنية في ضمان الأمن وسيادة القانون وذلك لمنع وقوع شعوبها ضحايا لجميع أشكال العنف الجنسي وحمايتهم منه. ولا بد للسياسة الوطنية في هذا الصدد أن تجمع بين التدابير الوقائية الفعالة وإجراءات الإنفاذ القوية بهدف إنهاء إفلات مرتكبي العنف الجنسي من العقاب. وعلى الصعيد الدولي، يجب ضمان الشيء نفسه في خطط العمل لمكافحة الإرهاب والتطرف في أي وقف لإطلاق النار أو اتفاقات السلام. كما يجب وضع آليات الرصد موضع التنفيذ.

في الوقت نفسه، يجب تعزيز دور حفظة السلام من الإناث، والعاملات في المجال الإنساني في الميدان. لقد تعلمنا من خلال خبرتنا في مجال حفظ السلام الدولي أن وجود الموظفات يمكن أن يساعد كثيرا على إيجاد بيئة أكثر أمنا للنساء والأطفال. وفي ظل هذه الخلفية، بذلنا جهودا متسقة لزيادة عدد حفظة السلام من الإناث، وتوفير تدريب خاص بشأن مراعاة المنظور الجنساني لأفراد حفظة السلام لدينا قبل نشرهم. ونؤيد أيضا الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعيين المزيد من المستشارين الجنسانيين، وإدماج المنظور الجنساني في تنفيذ ولايات حفظ السلام في مستويي السياسة والتشغيل على حد سواء.

(تكلم بالفرنسية)

ويتمثل الجانب الآخر من المسألة الذي يستدعي اهتمامنا بشكل خاص في تقديم المساعدة لضحايا العنف الجنسي، سواء كانوا رجالا أو نساء أو فتيانا أو فتيات. فهؤلاء الأشخاص بحاجة إلى دعم متعدد الأبعاد، بما في ذلك المساعدة الطبية العاجلة والرعاية النفسية، وكذلك العدالة وصرف تعويضات لهم. وقبل كل شيء، فإنهم بحاجة إلى المساعدتين الاجتماعية والاقتصادية، لإعادة بناء قوتهم وصمودهم وكرامتهم.

كما يجب التأكيد بأن ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع ليسوا مجرد ضحايا؛ بل يمكن أن يصبحوا عناصر فعالة للتغيير. لذلك، من مسؤوليتنا المشتركة حمايتهم، ومساعدتهم وبناء قدرتهم على التحكم في حياتهم. وفي هذا الصدد، فإنني أرحب بشكل خاص بالدور الهام الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والمنظمات النسائية، التي تعمل بلا كلل لمساعدة ضحايا الاعتداء الجنسي ومنع العنف الجنسي في النزاعات.

في الختام، اسمحوا لي أن أؤكد ضرورة احترام القانون الإنساني الدولي، والقواعد القانونية الخاصة بحقوق الإنسان. إن استخدام العنف الجنسي كسلاح حرب وإرهاب يشكل جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. ويجب تقديم أولئك الذين يرتكبون هذه الجرائم للمحاكمة.

وأغتنم هذه الفرصة لأؤكد للمجتمع الدولي التزام مملكة تايلند الحازم بالإسهام بنشاط في الجهود الرامية لوضع حد لجميع أشكال العنف الجنسي.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد توماس ماير – هارتينغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

السيد ماير – هارتنغ (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وتؤيد هذا البيان تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والجبل الأسود وصربيا وألبانيا والبوسنة والهرسك وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

في البداية، أود أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا، على الإحاطة الإعلامية التي قدمتها اليوم، وعلى العمل الهام للغاية الذي تقوم به. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري للإحاطة الإعلامية التي قدمتها السيدة همساتو الأمين، بالنيابة عن المجتمع المدني.

ونرحب بالتقرير الذي قدمه الأمين العام (S/2015/203)، ونحيط علما بالمعلومات المستكملة الواردة في مرفق التقرير. وفي هذا الصدد، نثني على عمل السيدة بانغورا وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، وكذلك عمل الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في النزاعات. إننا نؤكد أهمية التوصيات المركزة التي قدمها الأمين العام فيما يخص الاعتبارات الموضوعية والقطرية للمجلس.

لقد لفت إعلان ومنهاج عمل بيجين قبل عشرين عاما، الانتباه إلى الاستخدام الواسع النطاق ودون عقاب للعنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك استخدام الاغتصاب المنظم كأحد أساليب الحرب والإرهاب. وذكر فيهما بأن انتهاكات حقوق الإنسان للمرأة في حالات النزاع المسلح تعد انتهاكات للمبادئ الأساسية للقانون الإنساني ولقانون حقوق الإنسان الدوليين. وجرى التأكيد على هذا المبدأ في إعلان مجموعة الثمانية بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع، وإعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع.

إن التقرير السابع المقدم إلى مجلس الأمن، يعكس للأسف استمرار نطاق العنف الجنسي المثير للقلق، بما في ذلك الاتجاهات المقلقة الأخيرة، والروابط الوثيقة لضمان السلام والأمن على نطاق أوسع. لذلك، فإننا نؤكد ضرورة الاستفادة الكاملة من الآليات والأدوات التي أنشأها مجلس الأمن لمنع العنف الجنسي المرتصل بالنزاعات ومكافحته.

ويرتبط العنف الجنسي في النزاعات، ارتباطا وثيقا بالتمييز الجنساني الأوسع والمتعدد والمنهجي. ويسهله غياب المرأة عن عملية صنع القرار الرسمي أو غير الرسمي، وعدم الاعتراف الكامل والمتساوي بحقوقها. ويؤدي إلى أشكال أخرى من التمييز الجنساني وإلحاق الأذى، وغالبا ما يكون نتيجة للخطوات المتخذة لمواجهة العنف الجنسي أو التهديد بارتكابه. ويقيد التمييز ضد النساء والفتيات أيضا حصول الضحايا من النساء على المساعدة والخدمات، ويمكن أن يؤدي إلى معاودة إلحاق الأذى بهن. ويعد تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنهاج عمل بيجين، عنصرين أساسيين في مجال التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع.

إن النساء بحاجة للمشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات ورسم السياسات في مجال السلام والأمن، وذلك تمشيا مع الأهداف الرئيسية للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بما في ذلك معالجة الأسباب الكامنة وراء العنف الجنسي في حالات النزاع، وضمان اتخاذ تدابير الحماية الكافية.

وتظل مواصلة عمليات جمع المعلومات في الوقت المناسب والتدريب حاسمة في الجهود الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي، بما في ذلك الكشف عن علامات الإنذار المبكر. ونرحب بإسهام المستشارين في مجال حماية النساء في تنفيذ ترتيبات الرصد والتحليل وإعداد التقارير، ونواصل دعم زيادة انتشارهم، جنبا إلى جنب مع المستشارين الجنسانيين، في بعثات الأمم المتحدة. وبالمثل، فنحن بحاجة إلى اتخاذ تدابير لضمان سلامة أولئك الذين يواجهون أعمال الانتقام والترهيب بسبب عملهم المتعلق بمساعدة الناجين من العنف الجنسي أو الإبلاغ عن هذه الجرائم.

إننا بحاجة إلى وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم المتعلقة بالعنف الجنسي. ونؤكد على التقدم الكبير في مجال القانون الدولي الذي حققه نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وكذلك المحاكم الجنائية الدولية غير الدائمة، في مجال مكافحة العنف الجنسي في النزاعات. ونؤكد على ضرورة إجراء تحقيقات سريعة وفعالة وتوثيق هذه الجرائم، ونرحب بالاستخدام المتزايد لقائمة الخبراء القضائيين التي وضعتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاستجابة السريعة في مجال العدالة.

إن الأمين العام قد قدم وصفا للاتجاه المخيف لاستخدام العنف الجنسي من قبل الجماعات المتطرفة العنيفة، بما في ذلك

من أجل الاضطهاد الديني أو العرقي، وارتباطه ارتباطا وثيقا بأهداف أيديولوجية واستراتيجية، بما في ذلك استخدامه لزيادة التجنيد والتمويل وجمع المعلومات الاستخبارية، وتحويل العلاقات المجتمعية المحلية أو القضاء عليها أو تغييرها. ويتعين أن يشكل تمكين المرأة والفتيات، واحترام حقوق الإنسان الخاصة بهن، جزءا من الجهود الرامية لمكافحة التطرف العنيف.

إسمحوا لي أن أقول بضع كلمات عن الإجراءات التي اتخذها الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد. حيث يواصل تنفيذ سياسته المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك من خلال التعاون الوثيق مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى. ودعوني أشير أيضا إلى أن ١٧ دولة من بين ٢٨ دولة عضوا لدينا قد اعتمدت خطط عمل وطنية بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ويواصل الاتحاد الأوروبي متابعة مؤتمر القمة العالمي للقضاء على العنف الجنسي في حالات التراع الذي عقد خلال عام ٢٠١٤، والدعوة إلى العمل على حماية الفتيات والنساء في حالات الطوارئ. وفي نهاية العام الماضي، اعتمد الاتحاد الأوروبي دليل الإجراءات العملية على مستوى الاتحاد الأوروبي لإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، الذي يتضمن ٣٦ مبادرة ملموسة، بدءا من حقوق الإنسان إلى منع نشوب الصراعات وتقديم المساعدات الإنسانية.

إننا لا نزال ندعم المبادرات الرامية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في جميع أنحاء العالم. وتشمل تلك الجهود تقديم الدعم لبرنامج تمكين المرأة المدرج في الصندوق الاستئماني لجمهورية أفريقيا الوسطى، الذي يهدف إلى تمكين النساء ضحايا العنف، بما في ذلك من خلال توفير الخدمات الصحية والدعم من أجل الوصول إلى العدالة. ونحن أيضا بصدد إطلاق مشروع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، يتعلق بتحسين توفير الرعاية لضحايا العنف الجنسي ومواصلة دعم عمل مستشفى بانزي هناك، برئاسة الدكتور دينيس موكويغي، الذي منحه البرلمان الأوروبي خلال عام ٢٠١٤ جائزة سخاروف.

والاتحاد الأوروبي يواصل دعم قدرات المجتمع المدني والمنظمات النسائية كشركاء رئيسيين في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتعهد الاتحاد الأوروبي حتى الآن بتقديم ما يزيد على ٣٤ مليون يورو لحماية ضحايا الأزمة السورية، بما في ذلك ضحايا العنف القائم على نوع الجنس وأنشطة حماية الطفل. ورحبنا بالنفاذ المبكر لمعاهدة تجارة الأسلحة، التي وقع عليها الجميع وصدقت عليها كل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تقريباً.

ختاماً، فإننا نتطلع إلى الأمام وإلى الإسهام في الاستعراض الرفيع المستوى لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) هذا العام، بما في ذلك الدراسة العالمية. وحيث أن التحضيرات للاستعراض ستجرى بالترادف مع استعراض بناء السلام واستعراض عمليات السلام، ستكون لدينا فرصة لدمج بعد جنساني معزز في بنية الأمم المتحدة للسلم والأمن.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد باريغا (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): بداية، أود أن أتقدم بالشكر الحار لمقدمي الإحاطات الإعلامية هذا الصباح على إسهاماتهم المهمة للغاية.

إن آفة العنف الجنسي المتصلة بالتراع مستمرة بلا هوادة. والجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول والجماعات المتطرفة هي المسؤولة في المقام الأول عن تلك الجرائم الفظيعة، التي كثيراً ما تستخدم وسيلة لإرهاب السكان المدنيين وكأسلوب للحرب. وفي حين أن النساء والفتيات هن الأهداف الرئيسية لذلك النوع من العنف، فإن الرجال والبنين يتضررون أيضاً. وينبغي أن نسترشد في أعمالنا رداً على ذلك بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن. وإذ نتعامل مع تحديات متعددة الأوجه

كتلك التي تفرضها جماعات مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، ينبغي للمجتمع الدولي أن يولي أولوية قصوى لمكافحة العنف الجنسي. وثمة خطوة هامة يمكن للمجلس أن يتخذها تتمثل في اتساق استخدام العنف الجنسي المتصل بالنزاعات كمعيار لفرض جزاءات محددة الهدف. ويمكن للدول الأعضاء أيضا أن تقوم بدور هام من خلال إخضاع المقاتلين الإرهابيين للمساءلة عن الجرائم التي ارتكبوها خارج البلاد، خاصة حين تتعلق بالعنف الجنسي.

وتصاعد العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يمثل تحدياً مباشراً لسلطة القانون الإنساني الدولي أيضاً. وليختنشتاين تؤيد بشدة الجهود الرامية إلى تعزيز الامتثال للقانون الإنساني الدولي، وخاصة من خلال تحسين الرصد. وفي هذا الصدد، لدينا آمال كبيرة في المبادرة المشتركة بين سويسرا ولجنة الصليب الأحمر الدولية، التي ترمي إلى تعزيز آليات الامتثال. وينبغي أن يشمل ذلك أيضا بذل جهود أكبر لضمان المساءلة الفعالة على المستوى الوطني، كما تنص على ذلك اتفاقيات جنيف. وقد سرنا أن نسمع هذا الصباح أن ثمة تقدماً في هذا الصدد، كما ورد في تقرير الممثلة الخاصة للأمين العام.

إن الملكية والقيادة الوطنيتين هما مفتاح معالجة التحدي الذي يشكله العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بنجاح. وأود أن أثني على الممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة بانغورا، ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في النزاعات، على جهودهم. وخلال السنوات القليلة الماضية، كان لتلك الجهود أثر كبير في تحسين معارف وقدرات الجهات الفاعلة الرئيسية في مجالات الأمن والعدالة وتسوية النزاعات، على الصعيدين المحلي وفي إطار البعثات الميدانية للأمم المتحدة. ولا بد من معالجة هذه المسألة من خلال جهد شامل والاستماع إلى أصوات كل الأطراف المعنية، بما في ذلك النساء والناجيات.

ومكافحة الإفلات من العقاب عنصر أساسي في استجابتنا رداً على العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وفي حين أن المسؤولية الأساسية في هذا الصدد تقع على عاتق الدول، فإن مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية يمكن أن يقوما بدور تكميلي مهم. فكل الحالات التي تنظر فيها المحكمة حالياً، تقريباً، تتناول العنف الجنسي. والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية يتعامل مع الجرائم الجنسية وتلك القائمة على نوع الجنس كمسألة ذات أولوية. وبالإضافة إلى تحقيق العدالة لضحايا العنف الجنسي، فإن التحقيقات والملاحقات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية يمكن أيضا أن تردع ارتكاب الجرائم في المستقبل، وهو ما أكدته البحوث التي أجريت مؤخراً.

غير أن أثر المحكمة الجنائية الدولية يقتصر على الحالات التي تدخل ضمن ولايتها القضائية، بالطبع. ومن مسؤولية مجلس الأمن أن يكفل إحالة الحالات المناسبة التي تنطوي على العنف الجنسي إلى المحكمة. إلا أن دور المجلس لا ينتهي مع الإحالة، وكما أكدت الدول الأطراف في نظام روما الأساسي مراراً وتكراراً، فإن استمرار متابعة الإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية أمر أساسي لنجاحها، وسجل المجلس في هذا الصدد مختلط في أحسن الأحوال. ولذلك، ندعو المجلس إلى أن يتواكب التزامه المعلن إزاء الناجيات من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بالقيام بعمل ملائم. وينبغي أن يجري ذلك العمل على جميع المستويات، وإن كان ينبغي أن يشمل العمل على ضمان تعاون الدول مع تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية التي يطلبها المجلس.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا.

السيد كاردي (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر المملكة الأردنية على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة، وأشكر السيدة بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على عرضها لتقرير الأمين

العام الشامل (S/2015/203)، الذي يوثق الوضع على أرض الواقع والحالة الراهنة لجانب من أبشع جوانب الحرب، وهو العنف الجنسي المتصل بالتزاع.

إيطاليا تؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي؛ إلا أنني أود أن أبدي الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

اليوم، ما من بلد ينكر أن العنف الجنسي المتصل بالتزاعات يعد جريمة ضد الإنسانية، وليس غنيمة حرب حتمية، كما كان يعتقد حتى وقت قريب. وقد أحرز تقدم ملحوظ في هذا الصدد. لدينا العديد من قرارات مجلس الأمن، بدءاً بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يكمن في صميم جدول أعمال المرأة والسلام والأمن. وهذا النقاش يمثل خطوة أخرى نحو تنفيذه. ونحن بحاجة للحفاظ على تركيز المجتمع الدولي على هذه المسألة، ونحث على مشاركة وعمل أوسع نطاقاً.

وكما يبين تقرير الأمين العام، فإن كل أشكال العنف الجنسي، وبخاصة في حالات التزاع وما بعد التزاع أو في سياقات هشة، تُفاقم عدم الاستقرار وتهدد استعادة السلام والأمن وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان. والعنف الجنسي المتصل بالتزاعات يسبب أضراراً بدنية ونفسية ذات أثر اجتماعي – اقتصادي بالغ على المجتمعات المتضررة. ولذلك، نرى أن من الأهمية بمكان معالجة أسبابه الجذرية، واستكشاف التوجهات الجديدة المثيرة للقلق مثل تصاعد التطرف العنيف والاستخدام المتزايد للعنف الجنسي لا كأسلوب للحرب فحسب، ولكن للإرهاب أيضاً. وفي الوقت نفسه، لا بد لنا من مواصلة السعي لتعزيز مشاركة المرأة وتمثيلها وقيادتها. وندعو، على وجه الخصوص، إلى تركيز أقوى في مجلس الأمن على أربعة محاور رئيسية.

المحور الأول هو الوقاية. فكما بينت التجارب السابقة، فإن التركيز على تضميد الجراح والجبر لن يكون استراتيجية ناجحة أبداً. علينا أن نستثمر في الوقاية لأن ذلك هو الحل. وإيطاليا تلتزم بشدة بمبادرات الإنذار المبكر، بما في ذلك الإطار التحليلي، التي تدق ناقوس الإنذار عندما يلوح خطر تدهور الوضع. ونشجع بقوة كل الدول الأعضاء التي لديها الاستعداد على الانتقال بحسم أكبر إلى نمط الوقاية.

والمشاركة هي المحور الثاني. ونحن نعتبر أن جميع الإجراءات لزيادة دور المرأة في بناء السلام وحفظ السلام تتوقف على التمكين. فالمشاركة تعني زيادة عدد النساء في الهيئات والكيانات والعمليات السياسية. ولكنها تعني أيضا تمكين النساء والفتيات لاغتنام الفرص بأنفسهن، كيما يكون لهن أثر أكبر في منع نشوب التزاعات والحوكمة في مرحلة ما بعد التزاع. لا بد أن نوفر لهن الوسائل لبناء ثقتهن بالنفس وبالإمكانات حتى يصبحن محركات لتقدمهن المستدام.

والمحور الثالث يتعلق بإعادة تأهيل الناجيات. ولتلبية الاحتياجات والأولويات الخاصة للنساء والفتيات في مجال الإغاثة والعدالة الانتقالية والانتعاش الاقتصادي، نحتاج إلى تكامل جهودنا بشكل أفضل مع أنشطة التعاون الإنمائي والمساعدة الطارئة. وينبغي تعزيز النهج المتعددة القطاعات والمتكاملة والمنسقة والمتعاضدة.

أما المحور الرابع فيتمثل في المساءلة. يجب ألا نقلل من القوة الوقائية للعدالة. والتغييرات الاجتماعية الضرورية تتطلب أيضا مكافحة أنجع للإفلات من العقاب على جميع المستويات، بما في ذلك زيادة الإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية، حسب الاقتضاء.

وختاما، ذلك هو تفسيرنا للتوصيات الأربع الواردة في تقرير الأمين العام، والتي نتفق معها تماما. فهي تشدد على ضرورة التصدي للأسباب الجذرية للعنف الجنسي في حالات التزاع، عن طريق زيادة تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، وإحداث تحول في المعايير الاجتماعية الضارة، ومكافحة تنامي

التطرف، وضمان حقوق الناجين وحماية احتياجاتهم عبر تقديم المساعدة المتعددة القطاعات إليهم، وتنفيذ تدابير إعادة الإدماج، فضلا عن الأخذ بجميع العناصر الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عمل مجلس الأمن.

وينبغي أن يقدّم المجتمع الدولي دعما رئيسيا عن طريق زيادة اتخاذ الإجراءات المتكاملة، وزيادة تقديم الدعم لأعمال الأمم المتحدة والتعاون مع جميع أصحاب المصلحة، بمن في ذلك من القطاع الخاص. وقد حان الوقت لتعزيز التآزر عبر نهج متكامل بغية تحسين مستوى حياة ملايين من النساء والرجال والفتيات والفتيان، في جميع أنحاء العالم.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد تومس (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر الأردن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم. وأود أيضا أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام على إحاطتها الإعلامية المتعمقة بشأن تقرير الأمين العام الشامل (S/2015/203)، وأعرب عن تقديري للسيدة هامساتو الأمين، التي تكلمت عن الحالة في نيجيريا عن علم تام. ومن المهم الاستماع إلى صوت المجتمع المدني في المجلس أيضا.

تؤيد ألمانيا البيان الذي أُدلي به في وقت سابق اليوم باسم الاتحاد الأوروبي.

لقد سمعنا خلال الأشهر الأخيرة هذه، عن اختطاف النساء والفتيات وبيعهن رقيقا وإرغامهن على الزواج، علاوة على تعرضهن للانتهاك الجنسي. ومع ذلك، فإن الذي يتم تجاهله غالبا هو أن العنف الجنسي يُرتكب بحق الرجال والفتيان أيضا، بالإضافة إلى النساء والفتيات. وأود أن أدلي بثلاث نقاط ذات أهمية خاصة بالنسبة لألمانيا في هذا الصدد.

أولا، نرحب بالتحليل المفصّل الوارد في التقرير بشأن نشوء ظاهرة التطرف العنيف. فهي تبين أن العنف الجنسي ليس يرتكبه الأفراد على نطاق واسع فحسب، وإنما هو عنصر استراتيجي كامن في أيديولوجية الجماعات المتطرفة. فالعنف والانتهاك الجنسيين يُستخدمان لترهيب السكان المحليين وإخضاعهم، علاوة على تشريد السكان غير المرغوب فيهم قسرا، بل والأكثر غرابة، لتجنيد المقاتلين الجدد الموعودين بتوفر النساء والفتيات لتلبية احتياجاتهم الجنسية. وبذلك التحليل المعروض علينا، فقد حان الوقت للتصدي لهذه المسألة. وبوسع الاستجابات العسكرية والشرطية القوية، فضلا عن فرض الجزاءات الفعالة أن يكونا جزءا من الحل، غير أنه ينبغي أن تقترن تلك التدابير بالعمل على مستوى القاعدة الشعبية، حيث يجب علينا تعزيز التسامح وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان والامتثال للقانون الإنساني الدولي.

ثانيا، نرحب بالتزام سبعة من الدول الأطراف المدرجة في مرفق تقرير الأمين العام باتخاذ إجراءات مشتركة مع الأمم المتحدة بهدف التصدي لمسألة العنف الجنسي التي ترتكبها قواتها. بيد أن تقرير هذا العام يبيّن أيضا أن المزيد من الجماعات المسلحة من غير الدول تتحمل المسؤولية عن الجرائم الجنسية المرتكبة بصورة منهجية وعلى نطاق واسع في حالات النزاع. ويجب على المجتمع الدولي إيجاد سبل جديدة ومبتكرة للتعامل مع تلك الجهات الفاعلة لوقف ارتكاب هذه الجرائم المروعة. وإن للمحكمة الجنائية الدولية على وجه الخصوص، دورا رئيسيا تؤديه في هذا الصدد، ونرحب بورقة سياساتها العامة بشأن الجرائم الجنسية والجنسانية الصادرة في حزيران/يونيه ٢٠١٤ .

ومن الضروري أن نركز جهودنا على النساء والفتيات من ضحايا هذا العنف. وينبغي تمكين الناجين من الوصول إلى المشورة والمساعدة الطبية، بما في ذلك، الوصول إلى مجموعة كاملة من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. ويجب تشجيعهم على الإبلاغ عن هذه الجرائم إلى السلطات المسؤولة، فضلا عن منع أي محاولة لجعلهم ضحايا أو وصمهم

مرة أخرى. وأخيرا، يجب قبول هؤلاء الناجين وإعادة إدماجهم في مجتمعاهم المحلية. وبوسع الزعماء التقليديين والدينيين أن يضطلعوا بدور رئيسي في تهيئة بيئة مواتية لتقبّل الناجين ومانعة لوصمهم بأي شكل كان. وما فتئنا نؤكد دوما على الدور الحاسم الذي تؤديه المرأة بوصفها عنصرا فاعلا في منع نشوب النزاعات وإدارتها وتسويتها، فضلا عن أهمية دورها في عملية المصالحة. لقد أثبتت الخبرة السابقة أن من شأن مشاركة المرأة في المناقشات بشأن تسوية النزاعات والاستماع إلى صوتها، أن يزيدا من احتمالات التوصل إلى السلام الدائم.

ولا تسعنا الاستجابة للعنف ومساعدة المتضررين منه على نحو فعال، إلا حين ندرك ما يحدث في الميدان على وجه التحديد، وهذه نقطتي الثالثة. فقد ثبت مدى أهمية نشر المستشارين لشؤون حماية النساء، وهو أمر بات واضحا في تقرير هذا العام. وينبغي إدراج هؤلاء المستشارين في ولايات جميع عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة مع إعطاء أولوية لنشرهم وتمويلهم. وعلاوة على ذلك، ينبغي إدراج وضع المرأة ودورها في حالات النزاع المسلح في جميع الإحاطات الإعلامية والتقارير المقدمة عن الحالات القطرية.

نحتفل في تشرين الأول/أكتوبر بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وسنغتنم هذه الفرصة معا لتقييم ما تم إنجازه خلال الـ ١٥ عاما الماضية. ونتطلع إلى نتائج الدراسة العالمية التي أذن بها المجلس. وهي لا شك ستوفر لنا مزيدا من التوجيهات المحددة بشأن مواصلة تنفيذ هذا القرار إلى جانب قراري متابعته.

الرئيسة: أُعطي الكلمة الآن لممثل كولومبيا.

السيدة ميخيا فيليس (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أشكركم وبلدكم، سيدتي الرئيسة، على حضورنا معا في هذه المناقشة المفتوحة. ومثلما تكلم الكثيرون من قبلي، فليس ثمة وقت لعقدها أكثر ملاءمة من هذا التاريخ الهام الذي يصادف مرور الذكرى السنوية لاختطاف جماعة بوكو حرام للفتيات. وأود أن أعرب عن تضامننا مع شعب نيجيريا في هذا الوقت العصيب. وأود أيضا أن أشكر السيدة زينب بانغورا على ما بذلته من جهد هائل في عملها بشأن هذه المسألة، وأشكر السيدة هامساتو الأمين على عباراتها هذا الصباح. وتعرب كولومبيا أيضا عن امتنانها لإسبانيا وشيلي والمملكة المتحدة، لإشادتها بالتزام حكومة بلدي بالعمل لأجل التصدي لهذه المشكلة الخطيرة.

وعلى الرغم من أنها تمت في ظل ظروف مختلفة للغاية، فإن بلدي قد تضرر أيضا من هذه الظاهرة التي أسفرت عن نشوب نزاع داخلي ما زلنا نعاني منه على مدى يزيد على نصف قرن من الزمان، بالرغم من أننا نسير الآن على طريق التوصل إلى حل تفاوضي له. ومثلما شهدت عليه السيدة بانغورا بصورة مباشرة عند زيارتها إلى كولومبيا، فما زلنا نواجه تحديات هائلة، بيد أننا تعلمنا الدروس خلال تلك المواجهة الشرسة والمؤلمة، واتخذنا تدابير وقائية وصفت بأنها رائدة على الصعيد الدولي. وما دام التحدي يكمن في التنفيذ الفعال لتلك التدابير، فقد وضعنا – بذلك الالتزام – مبادرات بشأن عدم التسامح إطلاقا، فضلا عن الوقاية وتوفير الرعاية والحماية للنساء من ضحايا العنف الجنسي، على أساس سياسات عامة وُضعت بشكل جماعي سعيا لأفضل الممارسات والدروس المستفادة التي يمكننا تقاسمها الآن مع دول أخرى ما تزال تتصدى لتحديات مماثلة.

وأود أن أنوه إلى أن استراتيجية كولومبيا تقوم على مجالين رئيسيين – أولهما الناحية التشريعية، عبر قانونين سُنّ أولهما في عام ٢٠٠٨، وهو يوفر معايير بشأن زيادة الوعي ومنع ومعاقبة جميع أشكال العنف والتمييز ضد المرأة. وسُن التشريع الثاني في العام الماضي، بهدف إدماج المعايير الدولية في مجال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ويتمثل المجال الثاني في تأييدنا لالتزام الدولة بدعم الضحايا ومساعدتهم بحيث لا يمكن جعلهم ضحايا مرة أخرى أو ترهيبهم أو يسمح بإفلات الجناة من

العقاب من وجهة النظر القضائية. وكما قالت السيدة بانغورا على نحو بليغ في المؤتمر الصحفي الذي عقدته بالأمس،فإن الناجين من أعمال العنف هذه يرغبون في الاستماع إليهم. وهم على استعداد للوقوف والمضي قدما في حياتهم، وحكومة كولومبيا على أتم الاستعداد لتقديم الدعم إليهم.

وفي غضون السنوات القليلة الماضية، وضع بلدي ونفّذ إجراءات كان لها أثر مباشر على حماية حقوق المرأة وتعزيزها، وسأذكر البعض منها فحسب على سبيل المثال لا الحصر – آلية للرصد بواسطة مرصد وطني معني برصد شتى أنواع العنف الجنسي، ونظام معلومات يمكننا من التعرف على الفئات الضعيفة المحتملة من السكان، ونظام رصد يقوم على الإنذار المبكر لتعقُّب الحالات المحتملة، وسِجِل موحد للضحايا، يمكننا من التعرف على الرجال والصبيان والأفراد المنتمين للأقليات، علاوة على النساء والفتيات اللاتي كنّ أيضا ضحايا هذه الجرائم.

ونؤيد اقتراح إسبانيا الذي تعتزم فيه القيام بدور نشط، وربما على أعلى مستوى، احتفالا بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، في تشرين الأول/أكتوبر. وفيما يتعلق بعملية السلام الجارية في هافانا، أود أن أؤكد للمجلس أن الطرفين يتفهمان أن هذه المسألة شاملة لعدة قطاعات، وأنه سيتم تضمينها في اتفاق السلام، فضلا عن سياسات ما بعد التراع في المستقبل.

الرئيسة: أُعطي الكلمة الآن لممثل السويد.

السيد سكوغ (السويد) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على مبادرتكم بتنظيم مناقشة اليوم.

ويشرِّفني أن أتكلم باسم بلدان الشمال الأوروبي الخمسة – أيسلندا، الدانمرك، فنلندا، النرويج، وبلدي السويد.

أولاً، أود أن أشكر الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، السيدة زينب حواء بانغورا، على بيانها وعلى أنشطتها وعملها الجادّ. وأود أيضاً أن أشكر السيدة همساتو الأمين على مشاركتها في جلسة اليوم. إن دور المجتمع المدني وتأثيره في منع نشوب التراعات وبناء السلام أساسيٌ ويجب أن يجري دعمه.

ونرحب ترحيباً حاراً بتقرير الأمين العام (S/2015/203) وتوصياته الملموسة وإجراءاته الخاصة، ونحن نثني على الممثلة الخاصة بانغورا ومكتبها على عملهما في هذا الصدد. أود أيضاً أن أثني على فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع لتعزيزه قدرات الدول على التصدي لهذا العنف، ولكن رغم تزايد الاعتراف بهذه المسألة والاهتمام بها، فإن الصورة مروّعة. ولا شيء غير عدم التسامح مطلقاً مقبول في هذا المجال.

إن الكفاح من أجل منع العنف الجنسي المتصل بالتراعات والقضاء عليه يجب أن يتواصل على عدة مستويات. فهذه الجرائم لا تنشأ من فراغ؛ فهي تتم على خلفية التمييز الهيكلي والقائم على الجنس. والعنف الجنسي هو انعكاس لأوجه عدم المساواة بين الجنسين. وبالتالي، هناك حاجة إلى تطبيق النهج الجنساني المنهجي والواسع النطاق، الذي يشمل زيادة تمكين المرأة من خلال المشاركة السياسية والنفوذ، وتعزيز الحقوق الاقتصادية للمرأة وتمكينها، وتعزيز الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية وحمايتها، وتحسين أمن النساء والفتيات وتعزيز تعليم النساء والفتيات. وهذه المسائل أساسية.

وأود أن أثير ثلاث نقاط أخرى. أولاً، هناك حاجة إلى مضاعفة التدابير التي تتناول عواقب العنف الجنسي. إن تقديم المساعدة إلى الناجين والشهود، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والدعم النفسي والقانوني ودعم سبل كسب العيش، هو أمر بالغ الأهمية كما أكد زميلي الكولومبي. ومن

الملح اتخاذ خطوات ملموسة إضافية لضمان المساءلة وإنهاء الإفلات من العقاب، كما ذكر العديد حول هذه الطاولة اليوم. ونرحب بالجهود التي تبذلها المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية وندعمها هي والعمل الجاري للاستجابة السريعة في مجال العدالة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل تعزيز القدرة على التحقيق في جرائم العنف الجنسي والجنساني التي تحرم النساء والفتيات من حقوقهن الإنسانية.

ثانياً، هناك اعتراف متزايد بوجوب إشراك الرجل بقدر أكبر في العمل لصالح المساواة بين الجنسين، إذ لا يمكن تركه للمرأة وحدها. وهناك حاجة إلى النظر في أثر الهوية الذكورية على عدم المساواة بين الجنسين والنزاع والعنف. وتشير الأدلة إلى أن مفاهيم الذكورة العنيفة لا تؤدي إلى إدامة العنف الجنساني وحسب، بل يمكنها أيضاً أن تؤجج النزاعات المسلحة، في حين يمكن لمفاهيم الذكورة الأكثر إيجابية أن تكون مفيدة في تعزيز السلام.

ثالثاً، نلاحظ تزايد التطرف العنيف والإرهاب، اللذين غالباً ما يكونا مبنيين على مفاهيم تحرم المرأة من التمتع بحقوق الإنسان. ولذا، هنالك حاجة إلى مزيد من الاهتمام بحقوق الإنسان للمرأة، ولا سيما في سياق الإرهاب ومكافحة الإرهاب، وتحديدا فيما يتعلق بنتائج محددة للتطرف العنيف على حقوق النساء والفتيات. إن العنف الجنسي والحرمان من الحقوق والحريات، بما في ذلك الحق في التحكم في المسائل الجنسية والإنجابية، تشكل جزءاً لا يتجزأ من أيديولوجية الجماعات المتطرفة وتستخدم كعنصر من استراتيجية ترمي إلى بث الرعب، واضطهاد الأقليات العرقية أو الدينية أو الجنسية، وقمع جميع المجتمعات التي تعارض أيديولوجية هذه الجماعات. ومن الواضح أن ذلك من أساليب الإرهاب والتي يلزم التصدي لها في استجابة المجتمع الدولي. ولذلك نرحب بالتوصية بأن تكون الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي والتصدي له وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة تتماشى بشكل وثيق واستراتيجي مع الجهود الرامية إلى منع التطرف العنيف. وينبغي أن يكون العنف الجنسي المتصل بالنزاعات موضوعاً مدرجاً بشكل كامل في أعمال لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن ذات الصلة.

يؤدي مستشارو شؤون حماية النساء ومستشارو الشؤون الجنسانية دوراً رئيسياً في ضمان الكفاءة والمعرفة لكي تلبّي بعثات الأمم المتحدة الاحتياجات الفعلية في الميدان. ينبغي لجميع البعثات أن يكون لديها مستشار للشؤون الجنسانية بمستوى كاف من السلطة وينبغي أن يعمل بشكل مباشر مع قيادة البعثة. ينبغي أن يموّل مستشارو الشؤون الجنسانية وجهات تنسيق الشؤون الجنسانية ومستشارو شؤون حماية المرأة من الميزانية العادية. ومع ذلك، فإن مسؤولية ضمان البعد الجنساني تقع بطبيعة الحال على عاتق قيادة البعثة.

إن بلدان الشمال الأوروبي داعمون ثابتون، بما في ذلك الناحية المالية، لمبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. ونعتقد أن مبادرة الأمم المتحدة تجعل منظومة الأمم المتحدة تعمل بطريقة أكثر شمولاً وتنسيقاً.

وأخيراً، لا ينبغي التقليل من شأن الدور الهام لوسائط الإعلام والمجتمع المدني، بما في ذلك منظمات حقوق المرأة. ونحن في حاجة إلى الاعتماد على معارفها وخبراتها والاعتراف بالدور المحوري الذي تؤديه في تغيير الأعراف والمواقف والسلوكيات الاجتماعية والمساعدة على ضمان مراعاة حقوق المرأة وأن صوتها مسموع بشكل كامل.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل البرازيل.

السيد أنطونيو دي أغيار باتريوتا (البرازيل) (تكلّم بالإنكليزية): أود أن أشكر الرئيسة على عقد مناقشة اليوم. وأود أن أشكر الممثلة الخاصة زينب حواء بانغورا على قيادتها.

كما أشكر فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن على التزامه.

تدين البرازيل بشدة الاستخدام البغيض للعنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب. وتستمر الانتهاكات الجسيمة من قبيل الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والحمل القسري، التي تشكل جرائم ضد الإنسانية، في الحدوث على نطاق واسع في التراعات المسلحة حول العالم. وما يزيد هذه الحالة المروّعة سوءاً أن الضحايا كثيراً ما يخشين كشف الانتهاكات التي عانين منها بسبب انعدام البيئة التي توفر الحماية والخوف من الوصم والمعاقبة. ونتوقع أن يكون هذا التحدي في صميم الاستعراض الرفيع المستوى القادم للمجلس بشأن المرأة والسلام والأمن.

وكما يشير التقرير السنوي للأمين العام (S/2015/203) بحق، يمكن للعنف الجنسي أيضاً أن يكون وسيلة للإرهاب. وتعرب البرازيل عن أسفها لأن الجهات الفاعلة من غير الدول ذات الأيديولوجيات المتطرفة عمدت إلى استخدام هذه الوسيلة المروعة، من أجل الإخضاع والإهانة ونشر الخوف والضيق.

تتحمل الحكومات الوطنية المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين في إطار ولايتها القضائية، بما في ذلك أولئك الذين هم الأكثر تعرضاً للانتهاك الجنسي. وفي هذا الصدد، ينبغي للمجتمع الدولي تشجيع الدول ومساعدها على ممارسة مسؤوليتها بصورة كاملة. إن ضمان العدالة لجميع الضحايا ومساءلة جميع الجناة أمر له أهمية كبيرة في معالجة خطر العنف الجنسي في حالات التراع والتمسك بمبادئ القانون الإنساني الدولي. ينبغي لمفاوضات السلام وعمليات الوساطة واتفاقات تقاسم السلطة أن تحيط بالاحتياجات المحددة القانونية والطبية والنفسية لضحايا الانتهاك الجنسي. ويمكن لاختصاص المحكمة الجنائية الدولية التكميلي أن يؤدي دوراً حاسماً في هذا الصدد.

وقبل كل شيء، إن أكثر السبل حكمة والطريقة الأكثر فعالية لمكافحة الاستخدام العسكري للعنف الجنسي تكمنان في مضاعفة الجهود المبذولة لمنع التراعات. وإلى جانب الأدوات الدبلوماسية التقليدية لحل المنازعات بالوسائل السلمية، يمكن تحقيق ذلك من خلال سياسات أكثر طموحاً لتعزيز مسائل الوعي الجنساني على أعلى مستويات صنع السلام وحفظ السلام وفي جهود بناء السلام. وتشير الخبرة المكتسبة مؤخراً إلى أن النساء يمكن أن يضطلعن بدور محوري في التغلب على الانقسامات العرقية والطائفية سعياً إلى السلام والعدالة والتسامح.

إن لجنة بناء السلام، التي ترأستها البرازيل في العام الماضي، قد أقرت بالصلة بين النهوض بالمرأة وإنشاء السلام المستدام. وفي السياق نفسه، موّل صندوق بناء السلام مشاريع لدعم ضحايا العنف الجنسي والجنساني في نيبال وليبريا، في جملة أمور. ومن خلال التعاون بين بلدان الجنوب، تشارك البرازيل أيضاً في المبادرات الرامية إلى مساعدة ضحايا العنف الجنسي والجنساني ومكافحة الإفلات من العقاب في البلدان المتضررة من التراعات أو عدم الاستقرار، ولا سيما هايتي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا - بيساو.

كما أن بعثات حفظ السلام المتعددة الأبعاد أساسية في منع العنف الجنسي المتصل بالتراعات ويمكن أن يكون لها أثر عميق على حياة المرأة في أرض الواقع، ليس فقط بتوفير بيئة آمنة للنساء والفتيات ولكن أيضاً من خلال مساعدة هيئات إنفاذ القوانين على التصدي للجرائم الجنسانية وتيسير مشاركة المرأة في عمليات اتخاذ القرار. وفي هذا الصدد، تتوقع البرازيل أن يُنظر في جدول أعمال المرأة والسلام والأمن على النحو الواجب في المناقشات والمداولات للأفرقة الرفيعة المستوى المعنيّة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وفي هيكلية الأمم المتحدة لبناء السلام.

وضمن نطاق مسؤولية الجمعية العامة، سترأس البرازيل الدورة الستين للجنة وضع المرأة مع الاقتناع الراسخ بأن

المسائل الجنسانية تمثل مصدر قلق بالغ. ونحن نؤمن بأن كل السياسات العامة ينبغي أن تجسّد متطلبات الاحترام والحماية والتمكين للنساء والفتيات. وهذا لا يمكن تحقيقه دون إشراك الرجال والاعتماد على دعمهم الثابت، ولهذا السبب أيدت الحكومة البرازيلية حملة تضامن الرجل مع المرأة ''HeForShe'' التي أطلقتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

وفي الختام، أود أن أعيد التأكيد على أن البرازيل تولي أولوية قصوى لجدول أعمال المرأة والسلام والأمن في مجلس الأمن. ونأمل أن يقوم جدول الأعمال الشامل لقطاعات متعددة بإرشاد جميع القرارات التي ستتخذها المنظمة وأن يتمكن المجتمع الدولي من تجديد التزامه بتوحيد الجهود للقضاء على آفة العنف الجنسي في حالات التزاع.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك .

السيد مونتانيو (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): تشكر المكسيك الأردن على عقد هذه المناقشة المفتوحة وترحب بالبيانات التي أدلي بها في بداية المناقشة، ولا سيما التي أدلت بها السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التزاع .

على النحو المبين في تقرير الأمين العام (S/2015/203)، يؤثر العنف الجنسي في حالات التزاع على الملايين من الأشخاص، وبخاصة النساء والفتيات، ويمثل في بعض الأحيان جزءا بالغ الأهمية من الاستراتيجية التي تقوم من خلالها الجماعات المسلحة بإهانة معارضيها وتخويف السكان الذين يعملون بينهم .ويرى وفد بلدي أن هذه الآفة تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين بالنظر، من بين عوامل أخرى، إلى أثرها على مجتمعات البلدان في حالات التزاع – قبل ارتكاب الأعمال العدائية وأثنائها وبعدها – وحقيقة أن هذا يعرقل صنع السلام وحفظه وبناءه .

ومن غير المقبول أن يظل العنف الجنسي يستخدم كسلاح حرب في القرن الحادي والعشرين .ففي العام الماضي وحده شهدنا أشكالا جديدة من هذا العنف ولا يدع تقرير الأمين العام مجالا للشك .فحالات الاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والزواج القسري التي ترتكبها الجماعات المتطرفة، بما في ذلك استخدامها كأساليب إرهابية، آخذة في الازدياد .

كما يمكن أن نجد الخيط المشترك الذي يتخلل جميع أنواع العنف الجنسي المتصل بالتزاعات في التمييز الهيكلي بين الجنسين وفي استبعاد المرأة من الحياة السياسية .وعند مكافحة العنف الجنسي، من الأهمية بمكان أن تعزز الجهود المبذولة لمنع نشوب التزاعات من المساواة وسيادة القانون عن طريق إنشاء مؤسسات تراعي القضايا الجنسانية .

وتقدر المكسيك الجهود التي تبذلها منظمتنا بغية النهوض بخطة المرأة والسلام والأمن داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها .في عام ٢٠١٣، قبلت حكومة بلدي دعوة موجهة من المملكة المتحدة لقيادة مبادرة لمنع العنف الجنسي في حالات التزاع على الصعيد الإقليمي ونقدر الدعم الذي قدمه لنا العديد من الدول .

وإضافة إلى ذلك، فقد كان اعتماد البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات التزاع والتحقيق فيه، في حزيران/يونيه ٢٠١٤، خطوة في الاتجاه الصحيح .وتتمثل المهمة الأساسية للبروتوكول في محاكمة المسؤولين وتقديم الرعاية الشاملة للضحايا، كما يعمل بوصفه أداة حيوية في يد السلطات لحفزها على إجراء تحقيقات أكثر وضوحا وسرعة في قضايا العنف الجنسي على الصعيد الوطني وتوفير الرعاية للناجين.

ويشكل عدم وجود قواعد ومؤسسات لحماية حقوق المرأة في معظم التزاعات المسلحة حافزا لارتكاب هذه الجرائم. ومع الأخذ في الاعتبار حقيقة أن أعمال العنف الجنسي أعمال

متعمدة وتتم لتحقيق أهداف محددة، فمن الضروري أن تتم معاقبة مرتكبيها من خلال نظم قضائية وطنية في جميع الدول .وينبغي ألا يفلت مرتكبو هذه الجرائم من العقاب باعتبارهم حلفاء ولا غنى عن تنفيذ منظومة من التعاون على الصعيدين الوطني والدولي للمساءلة.

وتؤيد المكسيك توصية الأمين العام بأن يواصل مجلس الأمن استخدام كل الوسائل المتاحة له فيما يتعلق بالتراعات على نحو يكفل احترام القانون الدولي ونرى أنه من الأهمية بصفة خاصة أن تُحال القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية، وأن تُدرج مسألة العنف الجنسي في أعمال لجان الجزاءات ويسلط عليها الضوء .

وبعد مرور خمسة عشر عاما على اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، يرحب وفد بلدي بالجهود العالمية الرامية إلى زيادة عدد النساء المشاركات في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. ونحن على ثقة بأن عمليات الاستعراض الاستراتيجية للجزاءات وعمليات حفظ السلام التي يجري الاضطلاع بها حاليا سوف تأخذ في الاعتبار التزامات خطة المرأة والسلام والأمن وأولوياتها. كما نرى أنه من الضروري أن تبحث تنقيحات ولايات حفظ السلام في وضع تدابير ترمي إلى منع العنف الجنسي .ويعد تعزيز ولايات تلك البعثات بمستشارين في مجال حماية المرأة بداية طيبة في ذلك الاتجاه .

وتدرك المكسيك أن أحد التحديات الرئيسية التي تعترض ضمان فعالية إجراءات الأمم المتحدة هي الحصول على معلومات سليمة وتمثيلية وذات صلة وفي أوانها يكون قد تم جمعها على أرض الواقع .ولذلك، فإننا نقدر جهود الأمم المتحدة ومبادرتها لمكافحة العنف الجنسي في حالات التراع، والجهود التي يبذلها فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع.

ويعد تقديم استجابات شاملة تشجع على تعليم المرأة وتمكينها أمرا أساسيا لمكافحة التطرف العنيف. فالنساء جهات فاعلة هامة في عمليات السلام ووقف إطلاق النار، ويجب علينا أن نشجع مشاركتهن الحاسمة في تدابير نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وفي إصلاح القطاع الأمني .فدور المرأة يشكل جزءا هاما من الرسالة التي تنشرها الجماعات المتطرفة الراديكالية، ولذلك من الأهمية بمكان أن تأخذ الجهود الرامية إلى مكافحة هذه الرسالة في الاعتبار جميع أصحاب المصلحة.

وأخيرا، يرحب وفد بلدي بالجهود التي تبذلها بلدان مثل إسبانيا وكولومبيا لدعم ضحايا التطرف العنيف، ولا سيما النساء، وإسماع صوتهم باستخدام خبراتها الوطنية لاستحداث أفضل الممارسات بشأن وصول الضحايا إلى العدالة.

وتشجع المكسيك – من خلال المعهد الوطني للمرأة – السياسات العامة القائمة على أساس نوع الجنس ومنظورات تنوع الثقافات التي ترمي إلى تعزيز تمكين المرأة وجعلها مشاركا نشطا في الجهود الرامية إلى كفالة احترام حقوقها .وتعمل هذه السياسات بمثابة ثقلا موازنا للتطرف، حيث إنها تمثل تقدما كبيرا في مجال المساواة بين الجنسين، وبالتالي فإنها تؤدي إلى استقرار الشعوب وتنميتها .

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن إلى ممثل إسرائيل .

السيد بروسور (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أشكر الأمين العام على تقريره (S/2015/203) والممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع السيدة زينب بانغورا على إحاطتها الإعلامية.

لقد أصبح العنف الجنسي في حالات التراع أحد الأسلحة المفضلة نظرا لرخصها وهدوئها وفعاليتها. فبدلا من استخدام الرصاص أو القنابل، يلجأ مرتكبو هذه الأعمال إلى البربرية

والوحشية .إن العنف الجنسي في حالات النزاع يدمر الحياة، ويغذي النزاع، ويتسبب في أضرار دائمة. أما المعاناة التي يسببها العنف الجنسي فلا تنتهي، حتى وإن أُفرج عن المرأة أو هربت. فكثيرا ما تتعرض الناجيات للوصم من مجتمعاتهن، والنبذ من أسرهن، والإصابة بالأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، كما يعانين من زيادة خطر لجوئهن للانتحار.

ولكل تلك الأسباب، هناك قصور في الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي على الصعيد العالمي تقريبا .فمقابل كل حالة اغتصاب مبلغ عنها، يقدر وجود ١٠ إلى ٢٠ حالة لا يتم الإبلاغ عنها. أما الظلم الأكبر فهو أنه في أعقاب التعرض للعنف الجنسي، تعيش النساء المتضررات يطاردهن العار في حين يعيش الجناة أحرارا.

إنني انظر في أرجاء العالم اليوم فأرى وباء العنف الجنسي فعدد الضحايا كبير وساحق بصورة بالغة لدرجة أننا كثيرا ما تغيب عن بالنا حقيقة أننا نتكلم عن أفراد .إننا نتكلم عن أروى، وهي فتاة أيزيدية عمرها ١٥ عاما اعتقلها مقاتلو تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) واغتصبوها ولا تزال شقيقاها في قبضتهم. ونتكلم عن نورا، الفتاة البالغة من العمر ١١ عاما من اليمن التي أجبرت على الزواج من رجل أكبر منها بكثير وأساء معاملتها. لقد سُرقت من أروى ونورا طفولتاهما وأسرتاهما وأحلامهما، كما سرقت من العديد من الفتيات والنساء حياتهن. ربما تم إسكاتهن، أما نحن فلا يمكننا السكوت.

فلا يمكننا السكوت عندما ينمو إلى علمنا أن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج القسري هما معايير ثقافية مقبولة. فهي معايير غير مقبولة .ولا يمكننا السكوت عندما يسيء المتطرفون تفسير الدين لإجازة الاعتداء والاسترقاق الجنسيين .ولا يمكن التسامح إطلاقا مع الأعمال الوحشية التي كان من المفترض أن تتراجع إلى فترة العصور المظلمة.

وتخيب أسرتنا الأممية آمال ملايين من الأسر في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

في كل يوم جديد، يعامل مقاتلو تنظيم داعش عشرات النساء بوحشية ويستعبدونهن. وفي الصيف الماضي، زحف مقاتلو داعش نحو المجتمعات المحلية النائية في شمال العراق، وأمروا الرجال بالاصطفاف على جانب الطريق وقتلوهم بالرصاص وجرى دفنهم في مقابر جماعية. واختطفوا آلاف النساء والفتيات الأيزيديات والمسيحيات واقتادوهن إلى سجن بادوش في الموصل. والتقارير الواردة من السجن مروعة. فالنساء يتعرضن للاغتصاب عدة مرات في اليوم. وترغم الفتيات على الاتصال بآبائهن لإخبارهم بالتفصيل عن تعرضهن للاغتصاب الجماعي من قبل عشرات الرجال. وتباع النساء والفتيات المعتقلات لتصبحن زوجات للمقاتلين الإسلاميين بسعر لا يتجاوز ٢٥ دولارا، أو يُمنحن كسبايا للمقاتلين مكافأة لهم.

وداعش ليس سوى إحدى الجماعات المتطرفة الراديكالية التي تسعى إلى إخضاع المرأة. وهناك أيضا جماعة بوكو حرام في نيجيريا وتشاد وتنظيم القاعدة في اليمن، فضلا عن الميليشيات التي تتبع نفس المنهج في ليبيا وحركة الشباب في شرق أفريقيا. وتسعى هذه الجماعات للتحكم في حياة المرأة بجميع جوانبها، بما في ذلك كيف تلبس وكيف تقضي أيامها، وممن تتزوج وعدد أطفالها.

إن العنف الجنسي كأداة في الحرب ليس مسألة تخص المرأة، بل إنه جريمة إنسانية ترتكب ضد الإنسانية. وينبغي ألا يواجه ضحايا العنف الجنسي الأمر بمفردهم. ويجب أن نتعاون جميعا، الحكومات والمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة، لسن قوانين أقوى وتعزيز آليات إنفاذ القوانين وتشديد العقوبات على الجناة. وإذا رفضت دولة ما مقاضاة مرتكبي جرائم الاعتداء الجنسي المنزلي والاغتصاب بين

الزوجين والقتل دفاعا عن الشرف في أوقات السلم، فلا أمل يذكر في إقامة العدالة في أوقات الحرب والتراع.

يعلمنا حكماؤنا أن

”ليس ما يقوله المرء، بل ما يفعله، هو الذي يحدث أثرا هائلا“.

لقد استمعنا إلى مناقشات واتخذنا قرارات، ولكن لا يزال يتعين علينا أن نحدث الأثر الذي يجب علينا أن نحققه. لقد حان الوقت لاتخاذ إجراءات مجدية. فهذا أقل ما يستحقه ضحايا العنف الجنسي والناجون منه.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثلة هنغاريا.

السيدة بوغياي (هنغاريا) (تكلمت بالإنكليزية): إن هنغاريا تتخذ موقفا ضد استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب. ونؤيد تماما حملة ”Get Cross!“ العالمية للأمم المتحدة وقد انضممنا إليها.

أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، والأردن على اختيار شر قديم اُبتليت به البشرية موضوعا للمناقشة المفتوحة اليوم. كما أود أن أعرب عن الشكر للسيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع وللسيدة الأمين (نيجيريا) على تقاسم تلك الشهادات المروعة والشخصية بكل صراحة.

وهنغاريا تؤيد تماما البيان الذي ألقاه مراقب الاتحاد الأوروبي.

لقد قلت ”شر قديم“ لأن النساء والفتيات كن دائما ضحايا ضعيفات بشكل خاص في حالات التراع المسلح؛ ولكن، في التاريخ الحديث كثيرا ما يُستخدم العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب بغية إضعاف معنويات المرأة أو المجتمعات المحلية التي تنتمي إليها. كما أن العنف الجنسي والجنساني نادراً ما يتوقف بانتهاء الأعمال القتالية، بل يستمر حتى في مرحلة ما بعد انتهاء التراع.

ونعلم جيدا من التاريخ أن العنف الجنسي كثيرا ما يستخدمه الأشخاص الذين يحملون السلاح ويتمتعون بالسلطة كجزء من استراتيجية متعددة الجوانب لإرهاب السكان وتشريد المجتمعات المحلية وإذلال النساء والأطفال والرجال ومحق كرامتهم الإنسانية بقية حياتهم. وتشكل تلك الجرائم انتهاكات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتمثل أحد أقسى أشكال التمييز ضد المرأة، التي يجب على المجتمع الدولي ألا يسمح بها. وفي ذلك السياق، تؤيد هنغاريا تأييدا قويا الجهود الدولية الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف الجنسي في حالات التراع.

ومن هذا المنطلق، شارك وفد رفيع المستوى من هنغاريا في مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، الذي عقد في لندن في حزيران/يونيه الماضي. وانضمت الحكومة الهنغارية إلى النداء الداعي إلى العمل على حماية النساء والفتيات في حالات الطوارئ وإلى ميثاق مؤتمر قمة الفتاة لعام ٢٠١٤ لوضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث وزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري.

ونحن نشعر بقلق عميق إزاء الشهادات المروعة التي تفيد باستخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والوارد وصفها في تقرير الأمين العام (S/2015/203). ولا يزال هناك نقص مزمن في الإبلاغ عن أعمال العنف الجنسي نتيجة للخوف والوصم. ونؤيد الاعتراف العاجل بأن العنف الجنسي لا يمكن أن يستخدم كأسلوب من أساليب الحرب فحسب، بل في الواقع، كأسلوب للإرهاب.

ونود أن نرى المزيد من النساء يقمن بأدوار حفظة السلام وصناع السلام من أجل تعزيز الاتصالات في الميدان. وتتسم التراعات المسلحة اليوم بشكل متزايد بالأيديولوجيات المتطرفة

والانقسامات العرقية أو الدينية، وهو ما يشكل تحديات جديدة أمام المجتمع الدولي.

ونرى أن الأنشطة الإجرامية التي يضطلع بها تنظيم القاعدة وجماعة بوكو حرام وتنظيم داعش أنباء صادمة. ونرى أن استهداف داعش للنساء والفتيات، ولا سيما النساء اللاتي ينتمين إلى الأقليات العرقية والدينية، بما في ذلك المسيحيات والأيزيديات والنساء من أتباع الأديان الأخرى، يمثل أيضا أنباء صادمة.

كما أن استخدام العنف الجنسي كشكل من أشكال الاضطهاد بغية تشريد السكان قسرا يثير القلق بوجه خاص. وتواجه المشردات واللاجئات مخاطر خاصة، وهن أكثر تعرضا للاعتداء الجنسي، كما نرى في مخيمات اللاجئين. وكشف تقرير مشترك بين وكالات الأمم المتحدة مؤخرا أن معدلات الزواج المبكر في مخيمات اللاجئين في ازدياد، مما يعرض الفتيات لخطر الاعتداء الجنسي بشكل متزايد.

وكما فعل آخرون اليوم، فإننا نتفق مع توصية الأمين العام بأن الاستراتيجيات الفعالة لمكافحة الإرهاب يجب أن تتصدى لاستخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الإرهاب وينبغي تكييفها تبعا لذلك.

ونعتقد اعتقادا راسخا أنه يجب محاكمة ومعاقبة مرتكبي تلك الجرائم بموجب القانون الوطني والدولي. غير أنه من المؤسف أن إفلات الجناة من العقاب لا يزال يشكل تحديا كبيرا، كما نعلم. وندعم جهود فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع الرامية إلى مساعدة السلطات الوطنية في التحقيقات والملاحقات الجنائية، وجمع الأدلة والحفاظ عليها وإصلاح القانون الجنائي.

إن إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع الذي أقرته ١٤٤ دولة من الدول الأعضاء، بما فيها هنغاريا، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، إنجاز هام في زيادة الوعي وإنهاء الصمت المحيط بهذه الجريمة البشعة – شأنه في ذلك شأن جلسة اليوم في المجلس. ويتحتم على المجتمع الدولي الآن الارتقاء إلى مستوى التزامه السياسي عن طريق اتخاذ إجراءات ملموسة وقابلة للقياس.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد يوشيكاوا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن امتناني لكم، سيدتي الرئيسة، على عقد جلسة اليوم. وأقدر كثيرا أنكم شخصيا ترأسون الجلسة أثناء وقت الغداء. كما أود أن أعرب عن الشكر للسيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة الأمين على إحاطتيهما الإعلاميتين.

في الصيف الماضي، حينما زارت الممثلة الخاصة السيدة بانغورا اليابان، فتحت أعيننا أكثر على أهمية مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع.

وإننا نتطلع إلى حضورها مجدداً في الجمعية العالمية للمرأة، التي ستُعقَد في طوكيو في آب/أغسطس.

واليابان ترحب بتقرير الأمين العام المُدرَج على هذا البند من جدول الأعمال (S/2015/203). فهو وسيلة مفيدة بشكل خاص لمجلس الأمن، لكي يراقب باستمرار الحالة في البلدان الواردة في القائمة، بحيث يستطيع تعزيز التوصيات المتعلقة بالسياسات العامة على المستوى الوطني لكل بلد.

وأودّ اليوم أن أتكلم بإيجاز عن نقطتين: أولاهما، أهمية الدعم للقطاعين الأمني والقضائي، والثانية تتعلق بتدابير مكافحة الجماعات المتطرفة العنيفة.

وفي ما يتعلق بالنقطة الأولى، تدعم الحكومة اليابانية دعماً كاملاً الهدف الذي توليه الأولوية الممثلة الخاصة للأمين العام، وهو تعزيز المُلكية والقيادة والمسؤولية الوطنية لمعالجة العنف

الجنسي في حالات التزاع. وفي هذا الصدد، أودّ أن أؤكد أهمية الإشراك الكامل للقوى العسكرية والشرطة والقطاعات القضائية الوطنية في هذا البرنامج. وينبغي للدول الأعضاء أن تدعم الحكومات في بناء قدرات تلك القطاعات.

وعلى صعيد هذه النقطة بالتحديد، تدعم اليابان بفعالية فريق الخبراء التابع للممثلة الخاصة للأمين العام. فنحن على سبيل المثال نُسهم في تعزيز النظام القضائي ووحدة الشرطة الخاصة المعنية بالنساء والأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد شجّعني البيان الذي أدلت به في وقت سابق السيدة مابوندا ليوكو، ممثلة جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومفاده أنَّ تلك المساعدة موضع تقدير واستخدام جيدين.

ثانياً، إنَّ التدابير المتَّخَذة في ما يتعلق بالأطراف الحكومية غير كافية لمواجهة الجماعات المتطرفة العنيفة. فقد صدمني أنَّ اختطاف نحو ٣٠٠ فتاة من قِبَل جماعة بوكو حرام في نيجيريا قبل سنة لم يُحَلَّ حتى اليوم. ومن غير المقبول أن يستمرَّ في العراق وسوريا تزايد الجماعات المتطرفة، مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

وكما يشير تقرير الأمين العام، إنَّ الأعمال الوحشية التي تقوم بها الجماعات المتطرفة تُظهِر استخدام العنف الجنسي أسلوباً ترهيبياً بغية تحقيق أهداف استراتيجية. ومثل هذه الجماعات المتطرفة تهدف إلى إقامة دولتها المثالية بالسيطرة على المجتمع المحلي عبْر التخويف. كما أنها تستخدم النساء والفتيات المختطفات بمثابة مكافأة للتجنيد ومصدر للدخل.

إنَّ بعثة بلدي تشاركت أمس مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام، والمعهد الدولي للسلام والبعثة العراقية في استضافة عرض فيلم لهيئة الإذاعة البريطانية وحلقة نقاش. وكان الهدف هو تفحُّص الحالة الراهنة للعنف الجنسي بالنظر إلى عمليات اختطاف النساء والفتيات اليزيديات في العراق من قِبَل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وقد أعطتنا مناقشة الأمس الانطباع بأنَّ الشعور بنطاق الإرهاب الذي تغرسه هذه الجماعات ليس كاملاً. والتوقيت مناسب جداً لبدء الممثلة الخاصة للأمين العام بانغورا رحلتها إلى الشرق الأوسط غداً؛ ونحن نتوقع نتائج إيجابية.

ويتعيَّن علينا تحليل أهداف هذه الجماعات، التي تواصل تزايدها، بينما المطلوب من مجلس الأمن بناء استراتيجية مضادة تُدرك الأساليب التي تستخدمها تلك الجماعات وتستحدث لها تدابير مضادة جديدة.

إنَّ اليابان تدعم دعماً كاملاً ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام. وقد أصبحنا في السنة الماضية أكبر مانح لمكتبها، وتبرَّعنا في الشهر الماضي بمبلغ ٢،٥ مليون دولار في دعم مالي إضافي. ويساورنا القلق من أنَّه ليس هناك سوى ثلة من المانحين يتبرَّعون لمكتب الممثلة الخاصة للأمين العام. ونشجِّع الأعضاء الآخرين على الانضمام إلينا في تقديم الدعم المالي لهذا المكتب الهام.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن للسيد أنطونيو.

السيد أنطونيو (تكلم بالفرنسية): اسمحوا لي في البداية أن أهنِّئكم، سيدتي الرئيسة، تهنئة حارة على تولِّي بلدكم، المملكة الأردنية الهاشمية، رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر.

وإنني أشكر السيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التزاع، على تقريرها الشامل جداً. وأشكر أيضا السيدة همساتو الأمين، ممثلة المجتمع المدني في هذه المناقشة. ونرحب بحضور ومشاركة الشخصيات البارزة التي تكرَّمت بالموافقة على المجيء إلى نيويورك للمشاركة في هذه المناقشة صباح اليوم.

إنَّ هذه المناقشة التي موضوعها العنف الجنسي ضد المرأة في حالات التزاع، تجري في سياق الاحتفاء بعدة أنجازات تاريخية قانونية وسياسية بشأن المرأة والسلام والأمن. وفي الحقيقة، إنَّ هذه السنة تصادف الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ

القرار ١٣٢٥(٢٠٠٠)؛ والذكرى السنوية الثلاثين للمؤتمر العالمي الثالث بشأن المرأة، الذي عُقِد في نيروبي؛ والذكرى السنوية العشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين.

وبالنسبة للمرأة الأفريقية، تتَّسم سنة ٢٠١٥ بأهمية خاصة لأنها تشكِّل جزءاً من الاحتفاء بالسنة الأفريقية لتمكين النساء وتنميتهن نحو جدول أعمال أفريقيا لعام ٢٠٦٣، فضلاً عن الاحتفاء بالذكرى السنوية الخامسة لعقْد المرأة الأفريقية ٢٠١٠-٢٠٢٠. وفي سياق هذه الاحتفالات، ينبغي لمناقشتنا اليوم ألاَّ تكون مقتصرة على إطلاق المناسبات الاحتفالية، بل ينبغي أن تكون بدل ذلك تقييماً موضوعياً لحالة تنفيذ الالتزامات التي تمَّ التعهُّد بها، بغية تجديد التزامنا المتعلق بهذه المسألة.

إنَّ دراسة المسارح الحالية للتراعات المسلحة وتطوراتها في الآونة الأخيرة توضح أنَّ النساء من بين الضحايا الرئيسية، التي ما برحت تُخضَع لأعمال إجرامية فظيعة مثل الاغتصاب، الرق الجنسي والحمل أو التعقيم القسريين. ومن المؤسف أنَّ أفريقيا متضررة بهذا البلاء، كما أكد أعضاء مجلس الأمن الأفارقة الثلاثة والسيدتان بانغورا والأمين، كلٌّ في مداخلته.

إنَّ البيان الذي أدلت به السيدة جينين مابوندا ليوكو، ممثلة جمهورية الكونغو الديمقراطية يعبِّر عن مجلَّدات، وقد كان مفيداً للغاية بشأن التحديات التي تواجه حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية واستجابتها لهذا البلاء، التي بدأت تؤتي ثمارها بالاستناد إلى المعلومات التي زوَّدتنا بها. وفي ضوء هذه التحديات، ينبغي للمجتمع الدولي تجميع وتنسيق وتوسيع نطاق جهوده لتعزيز تدابير المنع والقمع، فضلاً عن معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي بتكريس المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

إنَّ الاتحاد الأفريقي يبذل جهوداً دؤوبة لمكافحة العنف ضد المرأة، سواء كان ذلك في زمن الحرب، أو السلم أو إعادة الإعمار بعد التراع. وعلاوة على انضمام الاتحاد الأفريقي إلى الأُطر القانونية الدولية القائمة، فقد أعدَّ في السنوات الأخيرة عدة صكوك قانونية وسياسية متعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وهي تشمل البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا؛ الإعلان الرسمي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا؛ السياسة الجنسانية العامة التي اعتمدها الاتحاد الأفريقي عام ٢٠٠٩؛ والإعلان عن عقد المرأة الأفريقية ٢٠١٠-٢٠٢٠.

والرؤية الواردة في هذه الصكوك تركِّز على ثلاثة مجالات للعمل: الوقاية، الحماية ومشاركة المرأة في عمليات حل التراعات وبناء السلام.

ومن أجل تحقيق هذه الرؤية، اتُخذت خطوات جريئة.

أولا، تمّ تناول هذه المسألة على أعلى مستوى في منظمة البلدان الأفريقية، من خلال إدراجها في جدول أعمال مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي.

ثانيا، يجرى تنظيم دورة سنوية مفتوحة منذ عام ٢٠١٠ في مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بشأن مسألة ضعف النساء والأطفال في حالات الصراع في أفريقيا.

ثالثا، تمّ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ تعيين السيدة بينيتا ديوب، مبعوثة خاصة معنية بالمرأة والسلام والأمن. ومنذ تعيينها في منصبها، اضطلعت بمهام في العديد من مناطق الصراع. علاوة على ذلك، كلف مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المبعوثة الخاصة في جلسته المعقودة بتاريخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بوضع إطار عمل لمتابعة وتسريع تنفيذ مختلف الصكوك المعتمدة في القارة بشأن المرأة والسلام والأمن.

رابعا، تكثيف الجهود لكفالة الامتثال الصارم لمبدأ التكافؤ بين المسؤولين المنتخبين والمعينين، وبخاصة في مجالي السلام

والأمن. لذلك، فإن نصف قادة المفوضية هم من النساء، بمن فيهم رئيسة المفوضية نفسها، السيدة نكوسازانا دلاميني زوما. وقد ارتفع عدد النساء الممثلات والمبعوثات الخاصات على أرض الواقع من ١ إلى ١١ منذ عام ٢٠١٤. بالإضافة إلى ذلك، فإن ثلاثة من أعضاء فريق الحكماء التابع للاتحاد الأفريقي، المؤلف من خمسة أعضاء، هم من النساء.

خامسا، تلتزم مفوضية الاتحاد الأفريقي بتسريع التقدم المحرز في تنفيذ برنامج الاتحاد الأفريقي، بعنوان ”إسكات المدافع في أفريقيا“، بحلول عام ٢٠٢٠.

سادسا، أطلقت مفوضية الاتحاد الأفريقي في حزيران/يونيه ٢٠١٤ برنامجا لخمس سنوات، بعنوان ”الجنسانية والسلام والأمن“. ويهدف البرنامج إلى توفير إطار لوضع الاستراتيجيات والآليات الفعالة بغية زيادة مشاركة المرأة في تعزيز السلم والأمن. وهو يسعى أيضا لتحسين حماية المرأة في الصراع وحالات ما بعد الصراع في أفريقيا.

شغل السيد عميش مقعد الرئاسة.

وفي السياق نفسه، أود أن أذكّر بأهمية الاتفاق الذي جرى توقيعه على هامش مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الثاني والعشرين بين الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وإدارة السلام والأمن التابعة للاتحاد الأفريقي. ويوفّر هذا الاتفاق إطارا لإقامة تعاون أوثق بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجالات رئيسية تتعلق بمنع العنف الجنسي في حالات الصراع في أفريقيا والتصدي له. ونود أيضا أن نذكر أنّ هناك اتفاقا قائما بين الاتحاد الأفريقي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن جوانب مختلفة من جدول الأعمال المتعلق بالنساء والسلام والأمن.

وفي الختام، اسمحوا لي أن أشدد على أنه بالرغم من استمرار وجود العديد من التحديات، لا يزال الاتحاد الأفريقي عاقدا العزم على مواصلة جهوده الرامية إلى استعادة المكان الحقيقي للمرأة الأفريقية بوصفها الباعثة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية لمجتمعاتنا.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد حيدر (الجمهورية العربية السورية): لقد اطّلعنا باهتمام على تقرير الأمين العام (S/2015/203)، الذي أعدّته الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وفي حين نقدّر الجهود التي بذلتها السيدة بانغورا، إلاّ أنه وللأسف ما زالت قراءتها للأحداث في سوريا مجتزأة وأحادية المصدر، وذلك على غرار تقريريها السابقين (S/2013/149 و S/2014/181).

إن نقطة الانطلاق في تقييم الأحداث في سوريا بموضوعية وبعيدا عن التسييس تتطلب من الممثلة الخاصة الاستجابة إلى الدعوات المتكررة التي كانت الحكومة السورية قد وجّهتها إليها لإجراء زيارة لسوريا والمنطقة، وهو الأمر الذي وافقت عليه مؤخرا. إن الحكومة السورية تتطلع إلى إجراء هذه الزيارة التي ستمكّن الممثلة الخاصة من الإبلاغ الدقيق عن العنف الجنسي في سوريا، وإلى توثيق مسؤولية الجماعات الارهابية المسلحة، على اختلاف مسمياتها، عن ارتكاب عمليات قتل واختطاف واغتصاب على أسس طائفية، واغتصاب جماعي واستعباد وتعذيب وجهاد النكاح ضد النساء والفتيات في سوريا، باعتبار هذه الجرائم جزءا من أيديولوجيتها التكفيرية السلفية التي تسعى لنشرها في المنطقة والعالم، خاصة مع إمعان تلك الجماعات الارهابية في إجرامها ليصل إلى حد افتتاح تنظيم داعش الإرهابي معسكرات تجنيد للنساء والفتيات في ريف حلب الشمالي لتدريبهن على العمليات الانتحارية من جهة، وتجنيدهن لممارسة جهاد النكاح من جهة أخرى، ناهيك عن إصدار كتيب تعليمات للتعامل مع السبايا وكيفية

أسرهن والاعتداء عليهن جنسيا، وذلك في أبشع شكل من أشكال العنف الجنسي ضد المرأة وانتهاك كرامتها.

وفي سياق التقرير الحالي، فإن وفد بلدي يود تقديم الملاحظات التالية على ما ورد في القسم المتعلق بسوريا.

أولا، لقد استند معدّو التقرير في إعداد ما ورد فيه من مزاعم ضد الحكومة السورية إلى تقارير لجنة التحقيق الدولية. ونود التأكيد على موقف بلدي بأن عمل تلك اللجنة منذ إنشائها لم يكن مهنيا ولا موضوعيا، وإنما مسيّسا بامتياز، ويعتمد بشكل أساسي على أكاذيب وادعاءات تهدف إلى تشويه صورة الجمهورية العربية السورية. وفي هذا الصدد، أشدد على أن الحكومة السورية ترفض أي اتهامات مزعومة تمّ توجيهها إلى قوات الجيش السوري، ونستنكر استمرار ذكر تلك الاتهامات، خاصة في ظل عدم تلقي السلطات السورية أي طلب من أي مكتب من مكاتب ممثلي الأمم المتحدة في دمشق أو من مكتب الممثلة الخاصة، لزيارة أي موقع للتحقق من أية معلومة وردتهم سواء من مصادرهم الخاصة أو من الحكومة السورية. ودون أي تردد، أؤكد لكم أن الجهات المعنية في سوريا ستكون سعيدة بتلقّي أية معلومات محددة ودقيقة حول مثل هذه الانتهاكات التي لا تقبلها حكومتنا وجيشنا، وأنها ستتعامل بكل حزم مع هذه الادعاءات في ظل القانون وعادات وتقاليد شعبنا.

ثانيا، نعيد التأكيد على ضرورة أن تعالج الممثلة الخاصة في تقاريرها المستقبلية قضية فتوى جهاد النكاح التي تقع في صلب ولايتها، وأن تضع حدا لهذه الفتاوى الجاهلية المنحرفة أخلاقيا، خاصة مع تأكيد مسؤولي دول عدة في تصريحاتهم على وقوع فتيات من دولهم ضحايا لمثل تلك الفتوى الشنيعة، ربما لم يكن آخرها تصريح السلطات البريطانية لفقدانها الاتصال مع ثلاث فتيات بريطانيات عبرن الحدود إلى سوريا بعد أن وقعن ضحية لتلك الفتوى، وتم تجنيدهن عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وسيعرض الجانب السوري على وفد السيدة بانغورا، الذي سيزور سوريا خلال الأيام القليلة القادمة بعضا من ضحايا جهاد النكاح وممارسات المجموعات الإرهابية المسلحة الموجهة ضد المرأة والفتاة.

ثالثا، إن تسليط الضوء على معاناة النساء السوريات المهجرات في مخيمات الدول المجاورة هو أمر جوهري، ولا يسعنا في هذا الصدد إلاّ الإعراب عن قلقنا العميق من استمرار معاناة المرأة والفتاة السورية في تلك المخيمات وتعرضهن للاتجار والاغتصاب والزواج المقنّع وانعدام الأمن. كل هذه أمور مثبتة وموصوفة في تقارير أممية دولية، وتقارير منظمات دولية تعنى بحقوق الطفل، ومنها تقرير منظمة اليونيسيف مؤخرا والذي أشار إلى تضاعف نسبة الزواج القسري بين الفتيات السوريات القاصرات في مخيمات الدول المجاورة، في الأردن وتركيا خاصة، عمّا كان عليه في بداية الأزمة السورية، ليصل إلى ٣٢ في المائة خلال الربع الأول من عام ٢٠١٤. كما لا يسعنا إلاّ التذكير باستغلال مأساة الفتيات القاصرات السوريات في لبنان بعد أن شرّعت إحدى الدول تزويجهن دون تسجيل الزواج في الدوائر الرسمية.

حيث أثبتت التقارير أن الزواج يتم عادة من أثرياء الخليج الذين باتوا معتادين على شراء الفتيات السوريات القاصرات اللاجئات كزوجات في سوق نخاسة اللجوء، وبعد استغلالهن بشكل بشع لا يمت للإنسانية بصلة وبإشراف وتسهيل منظمات غير حكومية تعمل تحت غطاء العمل الإنساني.

وختاما، لقد أعرب عدد من ممثلي الدول الأعضاء في بياناتهم عن قلقهم من انتشار العنف الجنسي ضد النساء السوريات، إلا أن عددا من تلك الدول قد تجاهلت بأن سياسات حكوماتها تجاه بلدي كانت السبب الأساسي في تلك المعاناة، وذلك بفعل انخراط هذه الحكومات المباشر في تمويل الإرهاب وتسهيل عبوره وضمان تمويله وإنشاء المعسكرات لتدريب الإرهابيين

قبل إرسالهم إلى سوريا ليقترفوا جرائمهم، بما فيها جرائم العنف الجنسي ولكن بعد تعديل تسميتهم من إرهابيين إلى معارضة معتدلة. إن سوريا ملتزمة بدعم الجهود الدولية الرامية لوضع حد لجميع أشكال العنف الجنسي ولمعاقبة مرتكبيه والمحرضين عليه من جهة، وسعيا لكسر الصمت والتجاهل غير المبرر من قبل العديد من أجهزة الأمم المتحدة المختصة. كما نؤكد رغبتنا في استمرار التعاون مع الأمم المتحدة، خاصة السيدة زينب بانغورا لإظهار حقيقة الأوضاع في سوريا بعيدا عن التسييس، وتبقى السلطات المعنية على أتم الاستعداد لتلقي أي أسماء أو حوادث واردة إلى السيدة الممثلة الخاصة للتحقيق فيها، في إطار استمرار التعاون والحوار مع مكتبها.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة لكسمبرغ.

السيدة لوكاس (لكسمبرغ) (تكلمت بالفرنسية): إسمحوا لي في البداية أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام السيدة زينب بانغورا، وممثلة المجتمع المدني السيدة همساتو الأمين، على إحاطاتيهما الإعلاميتين وعلى التزامهما اليومي. وأنا ممتنة للرئاسة الأردنية على عقدها هذه المناقشة المفتوحة الهامة.

إن لكسمبرغ تؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

منذ أن أقر مجلس الأمن، قبل ١٥ عاما، بأن النساء يتأثرن بشكل غير متناسب جراء النزاعات، وبأن لذلك عواقب على عمليتي المصالحة وإحلال السلام، كان تجاوب المجتمع الدولي جديرا بالملاحظة فيما يتعلق بالقواعد القانونية. وقد اتخذ المجلس ما لا يقل عن سبعة قرارات في هذا الشأن، بما في ذلك القرار التاريخي ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، بينما صدقت ١٥٠ دولة عضوا، بما في ذلك لكسمبرغ على إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، المعروض، بمبادرة من المملكة المتحدة، في عام ٢٠١٣، أثناء الدورة الثامنة والستين.

ومع ذلك، ورغم تلك الجهود المبذولة، لم يتم القضاء على آفة العنف الجنسي. والعكس تماما هو الذي جرى. فكما يشير إلى ذلك تقرير الأمين العام (S/2015/203) ظهرت اتجاهات مقلقة جديدة. إذ فاقم ظهور جماعات متطرفة عنيفة مثل تنظيم داعش، وجماعة بوكو حرام الحالة الصعبة أصلا بالنسبة للنساء والفتيات في المناطق المعنية. لقد أحيينا أمس، الذكرى السنوية الحزينة لاختطاف المئات من الفتيات في مدرسة ثانوية في شيبوك في نيجيريا، اللائي استعبدتهن جماعة بوكو حرام. إننا ندين بأشد العبارات الممكنة تلك الأعمال الوحشية، التي وثقها أيضا التقريران الأخيران الصادران عن منظمة العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش. ويعد إدراج جماعات كهذه في مرفق تقرير الأمين العام أمرا مبررا للغاية.

إن ما يجعل القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) جديرا بالذكر لهذه الدرجة، هو الاتساق الذي يتناول به وضع المرأة في سياق النزاعات ومسألتي السلام والأمن، ونصه على أن الوقاية والحماية هما وجهان لعملة واحدة. وتتفاقم أعمال العنف التي تتعرض لها النساء والفتيات في أوقات النزاع، خصوصا العنف الجنسي، جراء الضعف الهيكلي للمجتمعات في أوقات الحرب. ولذلك السبب، يجب أن نولي اهتماما خاصا للإشارات المحذرة من نشوب النزاع. وفي الواقع، يسبق النزاعات عموما ارتفاع ملحوظ في انتهاكات حقوق الإنسان، وأعمال العنف المرتكبة ضد المرأة.

أود أن أشير إلى بعض الأدوات التي يتعين على مجلس الأمن استخدامها، في رأينا لحماية المدنيين من أعمال العنف الجنسي.

وينبغي للمجلس مواصلة إدراج أحكام قراراته بشأن المرأة والسلام والأمن في جميع مقرراته، بما في ذلك القرارات والبيانات الرئاسية ذات النطاق الإقليمي. وينبغي للمجلس أيضا ضمان أن يصبح العنف الجنسي معيارا أساسيا للتعيين

في جميع لجان الجزاءات ذات الصلة، وينبغي لتلك اللجان أن تحرص على إدراج أسماء الجناة المفترض اقترافهم لأعمال عنف جنسي بشكل منهجي في قوائمها. ويمثل القرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥)، الذي اعتمد في ٣ آذار/مارس، مثالا إيجابيا في هذا الصدد، كما أنه يحدد واقع ارتكاب أعمال عنف جنسي ضد المدنيين وخاصة النساء والأطفال، كمعيار محدد ينبغي أن تراقبه لجنة الجزاءات المعنية بجنوب السودان. وأخيرا، ينبغي للمجلس العمل بعزم لضمان تقديم الجناة المفترضين لأفعال عنف جنسي بشكل متكرر، وأولئك الموجودين في سلسلة القيادة إلى العدالة، بما في ذلك من خلال إحالة الحالات التي تقترف فيها تلك الأفعال إلى المحكمة الجنائية الدولية. وأنا أفكر بشكل خاص في حالة سوريا.

وفيما يتعلق بالدول الأعضاء المعنية، يجب عليها احترام القانون الدولي ومكافحة الإفلات من العقاب. ويتعين عليها أنها تأخذ على محمل الجد اعتماد المرأة على نفسها في تدبير شؤونها، من خلال إدماجها في المفاوضات وعمليات حل النزاعات، من خلال جعل مسألة العنف الجنسي جزءا لا يتجزأ من اتفاقات السلام، ومن خلال إصلاح قطاعي الأمن والعدالة الخاصة بها. والأمر متروك للمجتمع الدولي لدعم هذه الجهود. ولن ننجح في وضع حد للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، إلا إذا تضافرت جهودنا.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيد شفيق (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر الرئيس، على عقد هذه الجلسة تحت الرئاسة الأردنية. وأود أيضا أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام زينب بانغورا والسيدة همساتو الأمين من نيجيريا على إحاطتيهما الإعلاميتين.

إننا نثني على اهتمام المجلس بمسألة العنف الجنسي في النزاعات، وعلى جهود الممثلة الخاصة بانغورا. كما أننا نؤيد عمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. إن الجهود التي بذلت حتى الآن لمعالجة التحدي الهائل الذي يواجهنا، تستحق التقدير. ومع ذلك، لا تزال الآثار الوخيمة للنزاعات على النساء والفتيات، فضلا عن غيرهن من الفئات الضعيفة، تشكل مشكلة كبيرة لا بد من معالجتها في مناطق كثيرة من العالم.

وبعد مرور سبعين عاما على تأسيس الأمم المتحدة، يمثل القضاء على النزاع والعنف المتصل به، تحديا يتعين على المجتمع الدولي التصدي له، ولطالما وجدت النزاعات، فإن السعي للقضاء على العنف الجنسي في النزاعات بمعزل عن الأمور الأخرى، لا يمكن أن يسفر عن تحقيق النتائج المرجوة. وتتسبب التعقيدات الجديدة المحيطة بالطبيعة المتغيرة للصراعات في تطور أكثر مدعاة للقلق. إن التحديات التي نواجهها بشكل جماعي اليوم تشمل عددا متزايدا من النزاعات داخل الدول، والأزمات التي طال أمدها، وحالات الطوارئ الإنسانية، وظهور الجماعات المتطرفة العنيفة في منطقة جغرافية واسعة، وآثار الأعمال الإرهابية غير الإنسانية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يولي اهتماما خاصا لاستراتيجيات منع العنف الجنسي والتصدي له، والذي غالبا ما يستخدم كسلاح حرب وكاستراتيجية لحرمان البشر من معظم حقوقهم الأساسية، المتمثلة في ضمان سلامتهم وأمنهم وكرامتهم. وينبغي ألا تمر هذه الجرائم من دون عقاب ومن غير تسجيل. وبغية منع أعمال العنف الجنسي في النزاعات، يجب علينا وضع حد للإفلات من العقاب لكل من الجناة ولمن هم في سلسلة القيادة. حيث يكون العقاب عن الجرائم في كثير من الأحيان بمثابة رادع.

وأمام التهديدات التي يواجهها المدنيون واحتياجاتهم، ينبغي اتباع نهج أكثر تماسكا وشمولا، وذلك تماشيا مع الأهداف والغايات التي حددها القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

أولا، يشكل تعزيز إرادتنا السياسية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين النساء والفتيات والاعتراف بحقوقهن الإنسانية، خطوة ضرورية.

وإذ نشرع في عملية بلورة مجموعة من أهداف التنمية المستدامة لخطة التنمية ما بعد عام ٢٠١٥، نرى أنه يجب أن تكون المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة جوهر كل حلولنا والتزاماتنا. وهذا سيساعد أيضا على النهوض بجدول أعمالنا بشأن المرأة والسلام والأمن. وإنهاء العنف بحق المرأة جزء من ذلك الجهد. واتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة، المعروفة باتفاقية اسطنبول، تبرز باعتبارها وثيقة تاريخية في هذا الصدد. وتركيا ملتزمة بالنهوض بأهداف تلك الاتفاقية وهي مستعدة لتبادل خبراتها الخاصة في تنفيذها.

ثانياً، إن الأعمال المروعة المرتكبة من جانب منظمات إرهابية مثل داعش وبوكو حرام وحركة الشباب تقتضي استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب. وفي هذا السياق، يعتبر القضاء على الأسباب الجذرية للنزاعات أساسياً.

ثالثاً، إن ضمان اتباع نهج شامل إزاء عملية صنع القرار والسياسات، فضلاً عن عمليات السلام وجهود الوساطة وحفظ السلام وبناء السلام، يمثل خطوة هامة أخرى. والمشاركة الفعالة للمرأة في تلك الدورات يمكن أن تضمن تحسين نظم الإنذار المبكر، وإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المتصلة بالعنف الجنسي ووضع استراتيجيات أقوى للردع والوقاية.

أخيراً، فإن توسيع المنظور الجنساني في الأطر المعيارية والعملياتية في منظومة الأمم المتحدة والكيانات والممارسات يعزز فعالية إجراءاتها فيالتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، ويساعد على تلبية الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات في حالات الطوارئ الإنسانية والأزمات المطولة.

ولن أستنفد وقت المجلس في الرد على ادعاءات متجددة لا أساس لها ساقها أحد الوفود، ونحن ننفيها نفياً قاطعاً.

وإذ تدخل الأزمة في سوريا عامها الخامس، فإن ملايين السوريين، وخاصة النساء والفتيات، ما زالوا يعيشون في ظل تهديد العنف الجنسي. وأود أن أذكر بعض الممارسات الفضلى التي نفذناها للتصدي للعنف الجنسي في النزاعات، استناداً إلى خبرتنا في الاستجابة للتهجير القسري للسوريين والعراقيين بسبب المآسي في بلديهما.

شغل السيد عميش مقعد الرئاسة

من حيث المشاركة، فإننا نولي أولوية لمشاركة المرأة في مراكز الحماية المؤقتة، مع إشراكها في صنع القرار والإدارة. وفيما يتعلق بالحماية، فإن عدداً وافياً من الموظفات يعملن في مراكز لتقديم الخدمات ذات الجودة للنساء والفتيات في مجالات الصحة والتعليم والأمن. أما بالنسبة للوقاية، فتطبق تدابير خاصة لمنع الاعتداءات داخل المراكز وحماية الفئات المستضعفة. وخارج المراكز، تتخذ تدابير لتعزيز الرصد والوقاية من العنف المنزلي والجنسي. ومن حيث التمكين، فإن التحاق الفتيات بالتعليم المدرسي والتعليم المستمر للنساء مافتئ يمثل سياسة ذات أولوية.

ختاماً، أود التأكيد مجدداً على دعمنا الكامل للجهود الدولية والإقليمية والوطنية لإنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والاستجابة لعواقبه.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة فييت نام.

السيدة نغوين (فييت نام) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الدول العشر الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)، وهي إندونيسيا وبروني دار السلام وتايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وسنغافورة والفلبين وكمبوديا وماليزيا وميانمار وبلدي، فييت نام.

نثني على الرئاسة الأردنية لعقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن المرأة والسلام والأمن، مع التركيز على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونشكر الأمين العام على تقريره (S/2015/203)

والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على إحاطتها الإعلامية.

وترحب الرابطة بالتقدم المحرز في تنفيذ الجوانب الرئيسية لقرار مجلس الأمن التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة ذات الصلة. وتسعدنا مشاركة المزيد من النساء كأطراف فاعلة رئيسية في تسوية النزاعات وفي عمليات السلام. وقد تعززت قدرة الجهات الفاعلة الوطنية في مجالي سيادة القانون والعدالة في جميع المناطق. ويُبذل المزيد من الجهد لتحسين حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والتمييز القائم على نوع الجنس والإقصاء الاجتماعي. وإننا نتطلع إلى الاستعراض الشامل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من جانب الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب الشأن.

وتدين آسيان جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وخاصة العنف الجنسي. ونشعر بقلق بالغ إزاء تصاعد العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والذي يهدد رفاه النساء والفتيات في أجزاء كثيرة من العالم ويؤثر عليه. ويثير القلق بشكل خاص الانتشار المريع للعنف الجنسي على نطاق واسع، بما في ذلك عمليات الخطف والاسترقاق الجنسي والاغتصاب والزواج القسري، وتستخدم من قبل الجماعات الإرهابية المتطرفة كتكتيك حرب لاستهداف السكان المدنيين عمداً، كما يرد تفصيلاً في تقرير الأمين العام. ونحث الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين على مضاعفة جهودهم للتصدي للتحديات المتعددة الأبعاد المتصلة بمنع العنف الجنسي ومساعدة الضحايا وتمكين المرأة.

ومعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات هو السبيل الأمثل لمنعه وكذلك منع نشوب النزاعات المسلحة ذاتها. وينبغي تعزيز آليات الوقاية من النزاع، وخاصة تلك التي ترعاها الأمم المتحدة. وتشجيع المصالحة السياسية وسيادة القانون والتنمية الاقتصادية - الاجتماعية والقضاء على الفقر هي الأسس لفرص مستدامة للنساء والفتيات. وينبغي تعزيز المؤسسات التي تعمل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين واحترام حقوق الإنسان والنهوض بها على المستويين الوطني والدولي على نحو مستمر.

ويجب ألا يفلت مرتكبو العنف الجنسي من العقاب. ولكن الأهم من ذلك، أن توفر لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات المساعدة والخدمات المصممة خصيصاً لتلبية احتياجاتهن الخاصة. ويجب حمايتهن من الوصم والإقصاء، وإتاحة الفرصة والقدرة لهن من أجل الانخراط مجدداً وإعادة إدماجهن في مجتمعاتهن. وبمعنى أوسع، علينا بتعزيز المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية الكاملة والمتساوية للمرأة. وإشراك المرأة وأولوياتها في جميع جوانب عملية السلام أمر بالغ الأهمية.

وترى الرابطة أنه في حين أن على الدول أن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تلك الجهود،يمكن للأمم المتحدة والمجتمع الدولي الاضطلاع بدوريهما الهامين، من خلال تقديم المساعدة وتبادل أفضل الممارسات، في جملة أمور. وفي هذا الصدد، تود الرابطة أن تشدد على أن التقارير بشأن حالات بعينها ينبغي أن تكفل الدقة والموضوعية وعدم التحيز، بالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء المعنية، على أن تشمل الجهود الوطنية لمعالجة الحالات.

ورابطة أمم جنوب شرق آسيا ملتزمة بشدة بإنهاء العنف الجنسي أينما وقع. وتحرص الدول الأعضاء في الرابطة على الوفاء بالتزاماتها وتعهداتها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان ومنهاج عمل بيجين. وقد أنشأنا أطراً قانونية وسياسية، فضلاً عن الآليات، على المستويين الوطني والإقليمي على السواء، للنهوض بوضع ورفاه النساء والفتيات والقضاء على كل أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي.

وتنفذ الهيئة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان ولجنة الآسيان المعنية بتعزيز حقوق المرأة والطفل وحمايتها خطط عملها الخاصة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والأطفال وحمايتها في منطقة الآسيان. وحلقة العمل بشأن تعزيز مشاركة المرأة في عملية السلام وتسوية النزاعات، التي نظمها معهد آسيان للسلام والمصالحة في يومي ١٨ و ١٩ آذار/مارس في سيبو، الفلبين، سلطت الضوء على أهمية مشاركة المرأة في عمليات السلام وتسوية النزاعات في المنطقة، وساعدت على رفع مستوى الوعي بشأن تطبيق القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وخطط العمل الوطنية القائمة بشأن المرأة والسلام والأمن والنهوض بتنفيذها.

ويمكن وقف العنف الجنسي المتصل بالنزاعات لو ضاعف المجتمع الدولي جهوده من أجل وضع استراتيجيات شاملة تحمي الحقوق والحريات الأساسية للمرأة وتوفر الخدمات اللازمة للضحايا والناجيات. ومن جانبها، تؤكد رابطة أمم جنوب شرق آسيا مجدداً استعدادها والتزامها بمؤازرة الجهود الرامية لضمان القضاء على العنف الجنسي وحماية الضحايا ومساعدتهن وتعزيز دور المرأة في عمليات السلام.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد حسن (السودان): يعرب وفد السودان في مستهل هذا البيان، عن تقديره لتخصيص هذه المناقشة المفتوحة حول بند المرأة والسلام والأمن. كما يرحب وفدي بالسيدة زينب حوا بانغورا، ممثلة الأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ويأخذ علما كذلك بتقرير الأمين العام المعروض على هذه الجلسة (S/2015/203).

إن حكومة السودان تولي اهتماما خاصا بقضايا المرأة، وتشهد على ذلك مجموعة من المجهودات التي أثمرت عن اعتماد وتنفيذ عدد من الاستراتيجيات والخطط التي نشير منها على سبيل المثال لا الحصر إلى ما يلي: استراتيجية المرأة ربع القرنية (من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٢٧)، والاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة، والسياسة القومية لتمكين المرأة، والخطة الوطنية للنهوض بالمرأة. كذلك أنشأت الحكومة وحدة لمكافحة العنف ضد المرأة، وأقامت المفوضية المستقلة لحقوق الإنسان، تناغما مع مبادئ باريس، مع إسناد رئاسة كل من الوحدة والمفوضية إلى سيديتين على التوالي. كما أولت الحكومة عناية خاصة بمعالجة قضايا العنف ضد المرأة، وبخاصة المرأة في مخيمات النزوح في دارفور والنيل الأزرق وجنوب كردفان، وذلك بالتعاون والتنسيق مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، وشعبة حقوق الإنسان التابعة لفريق الأمم المتحدة القطري بالسودان.

وفي هذا اليوم، الذي يناقش فيه مجلسكم الموقر هذا البند، فإن الناخبين في بلادي يمارسون حقهم الدستوري بكل حرية وشفافية، وهم يدلون بأصواتهم في الانتخابات الرئاسية والبرلمانية التي تجري في السودان وتدخل يومها الثاني. وقد كانت المرأة شريكا أصيلا في مستويات التخطيط والتحضير والتنفيذ، وتشارك الآن بكامل المساواة، بل شاركت مع الرجل في التصويت والترشيح. وفي هذا الإطار، فإنه يشرفني التذكير بأن حق التصويت وحق الترشيح ظلا مكفولين للمرأة السودانية منذ خمسينيات القرن الماضي، وأن نسبة مشاركة المرأة في البرلمان الحالي قد وصلت إلى ٢٨ في المائة، تبوأت من خلالها المرأة منصب رئيسة البرلمان، بجانب رئاسة عدد من اللجان الرئيسية بالبرلمان. وحول المشاركة في الحياة السياسية التي تعرّض لها تقريركم، فإن المرأة في السودان قد شاركت في الترشيح لمنصب رئيس الجمهورية في الانتخابات السابقة، وفي الانتخابات الجارية الآن. وهي تشارك الآن في مناصب قيادية مهمة في الدولة، بصفتها مستشارة للرئيس، ووزيرة على المستوى الاتحادي وكذلك على المستوى الولائي. ولم يقتصر ذلك على الوزارات ذات الصلة بقضايا المرأة فحسب، بل تجاوزه إلى تسنّم حقائب وزارية أخرى.

تلافيا لمخاطر الاتجار بالبشر التي تتعرض لها النساء والفتيات كما ورد في تقريركم، وباعتبار أن السودان دولة ممر لمثل تلك الظاهرة عبر صحاريه المترامية، فقد أجازت حكومة بلادي القانون القومي للاتجار في البشر، وبخاصة النساء والفتيات. واستضافت عاصمتنا الخرطوم في شهر تشرين الأول/أكتوبر الماضي مؤتمرا إقليميا لمكافحة الاتجار في البشر في القرن الأفريقي، شهد حضورا دوليا وإقليميا ريفعا وواسعا، وأصدر المؤتمر (إعلان الخرطو) الذي نرجو أن تساعد الأمم المتحدة والمجتمع الدولي في تنفيذه عن طريق الدعم الفني والمالي لدول الإقليم.

وفي سبيل التمكين الاقتصادي، فقد نفذت الحكومة مشروع تنمية المرأة الريفية، بمن في ذلك المرأة في مخيمات النزوح، وأسست لمشاريع التمكين الاقتصادي للمرأة، فأجازت مشروع محفظة المرأة، ومشروع الصندوق الدوّار للنساء في القطاع غير المنتظم، ومشروع التمويل الأصغر للمرأة. وفيما يتعلق بتأمين حقوق الملكية والميراث، فإن قانون السودان يكفل هذين الحقين للمرأة دون تمييز، بل قد يتجاوز نصيب المرأة في الميراث وفقا لقوانيننا في بعض الحالات، نصيب الرجل نفسه. وبالنسبة للخدمات الأساسية فإن الشواهد تؤكد تفوق أعداد الفتيات في المراحل الجامعية على أعداد البنين على مستوى السودان. كما تتمتع المرأة بالحق في الرعاية الصحية، الأمر الذي انخفضت معه، كمثال، نسبة وفيات الأمومة والطفولة من خلال برامج مشتركة مع كل من صندوق الأمم المتحدة للسكان وصندوق منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

وتبذل حكومة السودان جهودا مقدرة من أجل الوصول بالمساعدات والخدمات الأساسية إلى النازحين في الولايات المتأثرة بالنزاع في دارفور والنيل الأزرق وجنوب كردفان، لا يتسع المجال لذكرها تفصيلا هنا من خلال هذه العجالة. لكن ورغم أن هذه الجهود قد أثمرت كثيرا، كما تشهد بذلك مؤشرات العمل الإنساني، إلا أنه لا بد من الإشارة إلى اصطدام هذه الجهود باستمرار بقايا الحركات المسلحة التي تنشط في بعض الجيوب، وتحاول تارة والأخرى إثارة البلبلة والقيام ببعض الأعمال التخريبية، مما يتأثر منه الوضع الإنساني، وخاصة الشرائح الضعيفة، وفي طليعتها شريحة المرأة. لذلك تبذل حكومة السودان جهودا كبيرة في سبيل تيسير العودة الطوعية للاجئين من بعض دول الجوار الشقيقة، بجانب إعادة النازحين إلى قراهم، وذلك من خلال إعمال مشاريع التنمية بعد أن استقرت الأوضاع الأمنية وتحسنت كثيرا.

إنني ومن هذا المنبر، أسجل رفضنا القاطع واستنكارنا لما جاء من إشارة خاطئة ومضللة حقيقةً لتلك الادعاءات الساذجة التي سبق وأن روّج لها (راديو دبنغا) بشأن قرية تابت في دارفور في تشرين الأول/أكتوبر الماضي. وإننا إذ نرفض بشدة ونستنكر بأقوى العبارات تلك الإشارة، فإننا نذكّر مجلسكم الموقر بالأدلة الموثقة التي قدمناها، وقد صدر بعض منها في وثائق رسمية وعُمّمت على أعضاء هذا المجلس قبل هذا التقرير، والتي كانت كفيلة بطي صفحة تلك الأكاذيب التي كانت على درجة من السذاجة والضحالة بحيث لا يمكن تصديقها من عاقل أبدا، أو من ذي دراية أو إحاطة بأبسط الأعراف والقيم التي تحكم المجتمعات البدوية والريفية المحافظة. وأعضاء المجلس الموقر يعلمون جيدا أن (راديو دبنغا) هو مجرد بوق يبث أكاذيب الحركات المسلحة الرافضة للسلام من مقره في أمستردام، وشتان ما بين أمستردام ودارفور. ويكفي أن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور قد زارت الموقع وقدمت تقريرها الذي أثبت كذب تلك الاتهامات. لذلك ما كنا نتوقع حقيقةً أن ترد الإشارة إليها مرة أخرى في أي تقرير، خاصة أن التقارير التي تقدم أمام هذا المجلس وباسم الأمين العام، يجب أن

تستند إلى المعلومة الصحيحة المتحقق من صدقيتها، وليست الشائعات.

إنه من المؤسف أن تأتي الفقرات الخصة بالسودان من هذا التقرير المعروض عليكم، خالية من أي إشارة أو أي إدانة لمسلك الحركات المتمردة. ولذلك فإن المطّلع على هذه الفقرات يخيل إليه منذ الوهلة الأولى، أن حكومة السودان هي اللاعب الوحيد في الميدان، هي التي تقتل وهي التي تحارب نفسها بنفسها، وهي التي تحارب مواطنيها، وهذا زعم ساذج لا يقبل التصديق ولا يمكن أن يقبله عقل سليم. كما أن الفقرات تغاضت تماما عن التحسن الكبير الذي طرأ على الأوضاع الإنسانية والأمنية في الإقليم خلال الفترة المشمولة بالتقرير وحتى تاريخه. ويكفي أن مجلسكم الموقر يدرس الآن توصيات الأمين العام بشأن استراتيجية خروج العملية المختلطة في دارفور. هذا لم يأت من فراغ، بل إنه نتاج لتحسن الأوضاع في الإقليم منذ أن قطعنا شوطا في تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور.

إن التقرير قد جانب الصواب أيضا، وهو يورد توصية في خاتمة جزئيته الخاصة بالسودان، تطالب بما أسماه التقرير مراجعة القوانين، وتدعو إلى تعاون الحكومة لأجل كفالة الدخول إلى المناطق. ففضلا عن أن الأمر يتناقض مع السيادة الوطنية، لأن مراجعة القوانين ورفع الحصانات،هما أمران سياديان، فإن ما ورد لم يكن صحيحا إطلاقا لأن الحكومة ظلت تتعاون تعاونا كاملا مع الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظماتها الموجودة في السودان. كما أن الحصانة لم ولن تقف عائقا أمام محاكمة المتمتع بها في حال ثبوت ارتكابه أي جريمة، هذا بنص القوانين السودانية وبنص الدستور السوداني.

ويدعو وفد السودان في خاتمة هذا البيان إلى تبنّي نهج شامل في التصدّي لقضايا المرأة. إذ أن معالجة قضايا المرأة مبدأ نبيل ولكن يضرّ به التسييس. لذلك لا بد أن نأخذ في الاعتبار معالجة النزاعات أولاً كأولوية ومن ثم المساعدة في جهود إعادة الإعمار وإعادة توطين النازحين ودعم الدول المعنية في جهودها الوطنية لمخاطبة كل الشواغل المتعلّقة بهذا الملف، وأعني ملف المرأة في النزاع. كما يدعو السودان إلى رفع القيود التي تعطّل الجهود الوطنية في شتّى المجالات، بما في ذلك مجالات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وأشير في هذا السياق تحديداً إلى الديون والعقوبات الأحادية المفروضة على بعض البلدان المتأثرة بالنزاع، والسودان منها. وفي ما يخصّ كتابة التقارير، فإن وفد السودان يؤكد مرة أخرى على أهمية تحرّي الدقة الكاملة من مصادر المعلومات، والاستيثاق بصورة واضحة من صحتها ثم مشاطرتها مع حكومات الدول الأطراف قبل تضمينها في التقارير وعرضها على مجلسكم الموقّر.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل كازاخستان.

السيد رحمة الله (كازاخستان) (تكلّم بالإنكليزية): السيد الرئيس، نشكركم على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الجرائم الخطيرة التي ترتكب ضد المرأة.

ترتكب الجهات الفاعلة من غير الدول الجزء الأكبر من هذه الجرائم، ولا سيما الجماعات المتطرفة والإرهابية، بما في ذلك تلك التي تعتزم إنشاء كيانات شبه حكومية. وتتطلب الفظائع ضد النساء والمراهقين والفتيات الصغيرات الاهتمام والإجراءات الفورية من المجتمع الدولي. إن التدفقات الهائلة التي لم يسبق لها مثيل من اللاجئين والمشردين داخلياً، والترحيل القسري للسكان قاطبة تشكل خطراً يهدد الأمن. ويجب أن يزيد مجلس الأمن وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية من قدراتها التشغيلية واستراتيجياتها للتصدي ليس فقط لظاهرة الكراهية والعداوة المتطرفتين، ولكن أيضاً لعمليات القتل خارج نطاق القضاء والعنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والإكراه على البغاء، والحمل القسري، والتعقيم القسري، التي أصبحت أسلحة

جديدة للحرب وأساليب جديدة من أساليب الإرهاب. تدعو تلك التهديدات إلى المزيد من التنسيق في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الكيانات المعنية بالعنف الجنسي وحماية النساء، وذلك ينطبق أيضاً على الهياكل الإقليمية في أفريقيا والشرق الأوسط. كما أن الأفرقة القطرية للأمم المتحدة مدعوة أيضاً إلى توحيد أدائها. وبالتالي، فإن تعبئة الموارد اللازمة لتمويل التدريب المعزز وزيادة عدد الموظفين المؤهلين هو شرط لا غنى عنه.

ومن خلال القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة، يُعتبر دور المرأة حيوياً في منع نشوب النزاعات وحلها والإنعاش والتنمية. ويجب إشراكهن بشكل كامل في آليات اتخاذ القرارات واتفاقات السلام، وكذلك في توفير احتياجات البقاء الأساسية والرعاية الطبية والتعليم والاعتماد على الذات اقتصادياً. وعلى هذا النحو، فإن إنفاذ سيادة القانون والعدالة الانتقالية، والقضاء على التمييز الجنساني، وإنهاء الإفلات من العقاب بجميع أشكاله يجب أن تظل عوامل حاسمة في التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة. ويجب أن تكون أهدافها جزءاً من جهود شاملة ومتعددة الأبعاد لحفظ السلام في العمليات المختلطة لمنع الجرائم الدولية الخطيرة ضد النساء.

ويجب على لجان التحقيق بشأن مختلف الصراعات وهيئة الأمم المتحدة للمرأة تقديم إحاطات إعلامية منتظمة إلى المجلس. وينبغي جعل ولايات المجلس بشأن المرأة والسلام والأمن محور زيارة ميدانية دورية واحدة على الأقل.

لقد أصبحت كازاخستان مشاركة على نحو متزايد في جهود حفظ السلام، اعتباراً من عام ٢٠٠٣ في العراق ونيبال. ونحن الآن في الصحراء الغربية، ومن المقرر نشر قوات في كوت ديفوار في أيار/مايو. تحظى حماية النساء والفتيات والنُهج التي تراعي الاعتبارات الجنسانية دائماً بالاهتمام في تدريب حفظة السلام في بلدي. وتعتبر كازاخستان حماية المدنيين واحدة من أولوياتها الرئيسية في سعيها للحصول على مقعد غير دائم في مجلس الأمن للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨. وعلى مدى العقد الماضي، شهد بلدي تدفقات متزايدة ومعقدة من ملتمسي اللجوء واللاجئين والمهاجرين وضحايا الاتجار بالبشر في منطقتنا. عالجتْ العديدُ من الهياكل الإقليمية والمبادرات الوطنية هذه التحديات. وباشرت كازاخستان في إنشاء وكالة التنمية الدولية ومركز الأمم المتحدة الإقليمي في ألماتي للتصدي لهذه المخاطر وتطوير القدرة على التكيف.

ولا تزال التنمية المستقرة لأفغانستان موضع التركيز الرئيسي لدى كازاخستان. وتم تخصيص أكثر من ٧٠ مليون دولار لطائفة واسعة من الدعم، من الأمن الغذائي والمرافق والبناء إلى تهيئة ظروف خاصة للسوق لتصدير النفط. كما أن التعليم يحظى بقدر واسع من التركيز، ولا سيما للنساء والفتيات الأفغانيات. وأخيراً، اسمحوا لي أن أؤكد للمجلس أن كازاخستان ملتزمة بالانضمام إلى الجهود العالمية الرامية إلى تحقيق السلام والأمن الدوليين، والتي يعتبر تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة جزءاً لا يتجزأ من عناصرها.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل مصر.

أبو العطا (مصر) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، اسمحوا لي أن أحيي الأردن على أخذ زمام المبادرة بعقد هذه الجلسة. ونود أيضاً أن نعرب عن تقديرنا للسيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية العنف الجنسي في حالات النزاع، والفريق التابع لها على إعداد التقرير الغني بالمعلومات المعروض علينا (S/2015/203). وتشيد مصر أيضا بأنشطة مبادرة الأمم المتحدة لمناهضة العنف الجنسي في حالات النزاع، وأنشطة فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع.

يأتي اجتماعنا اليوم في وقت مناسب جداً، بعد شهر واحد من اعتماد الإعلان السياسي للجنة وضع المرأة، الأمر الذي

يعكس الالتزام الثابت للمجتمع الدولي بالتصدي للتحديات والثغرات المتبقية في التنفيذ في جميع المجالات الحاسمة الاثنتي عشرة لإعلان ومنهاج عمل بيجين - بما في ذلك، في جملة أمور، العنف ضد المرأة والمرأة والنزاع المسلح.

يسلط تقرير الأمين العام لهذه السنة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات الضوء على العديد من الشواغل الناشئة، بما في ذلك ارتكاب العنف الجنسي ليس كأسلوب من أساليب الحرب فحسب، بل أيضاً كأسلوب من أساليب الإرهاب والتطرف. واستجابة لهذه الشواغل، يحدد التقرير توصيات هامة بما في ذلك ما يتعلّق بالحاجة إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من أجل معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وتغيير المعايير الاجتماعية الضارة والتصدي لتزايد التطرف.

وفي هذا الصدد، تودّ مصر تسليط الضوء على عدة نقاط. أولاً، لا يزال خطر الإرهاب، سواء في حجمه أو تنوعه، واحداً من أخطر التحديات ليس للسلام والأمن الدوليين فحسب، بل أيضاً للكرامة الإنسانية. وقد أثر في جميع جوانب حياتنا. وهو يهدد أمن الدول وسيادتها، وسيادة القانون، والحرية، والجوانب الإنمائية في مجتمعاتنا.

ثانياً، يعد العنف الجنسي في حالات النزاع انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، تؤكد مصر على أهمية عدم التسامح مطلقاً إزاء العنف الجنسي، وضمان مساءلة الجناة المرتكبين له بكل الوسائل المتاحة، سواء ارتكبوا هذه الجرائم أو أمروا بها أو تغاضوا عنها.

ثالثاً، للقضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، لا بد من بذل الجهود للحد من قدرة الجماعات الإرهابية من غير الدول في العراق وسوريا والصومال ونيجيريا ومالي وليبيا واليمن، والتي ترتكب العنف الجنسي. ويجب أن يلتزم المجتمع الدولي التزاماً تاماً باستخدام جميع الوسائل لمكافحة هذه الجماعات الإرهابية من غير الدول.

رابعاً، يجب تأمين مزيد من الموارد المالية للتعجيل بتنفيذ جدول الأعمال بشأن المرأة والسلام والأمن، مع إيلاء اهتمام خاص بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وتعتقد مصر أيضاً أنه من الأهمية بمكان التصدي لمسألة العنف الجنسي خلال المراحل المبكرة من عمليات السلام، من خلال جهود الوساطة ووقف إطلاق النار واتفاقات السلام، لا سيما في أحكام الترتيبات الأمنية والعدالة الانتقالية والتعويضات. ويجب إيلاء الاهتمام الواجب للناجين من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات كجزء لا يتجزأ من التزامات الدول تجاههم، بما في ذلك تنفيذ الآليات الرامية إلى منع تكرار هذه الجرائم، فضلاً عن تقديم جميع الخدمات المطلوبة والمساعدة لهم، بما في ذلك جهود إعادة التأهيل وإعادة الإدماج.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة غواتيمالا.

السيدة بولانيوس بيريس (غواتيمالا) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وهو موضوع يضطلع بلدي بدور نشط فيه، استنادا إلى اقتناعنا الراسخ بأنه يجب علينا أن نواصل مكافحة العنف ضد النساء والفتيات بكل أشكاله .كما أود أن أشكر السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتها الإعلامية، والسيدة همساتو الأمين ممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، التي تكلمت بالنيابة عن المجتمع المدني.

إن العنف الجنسي ظاهرة مؤسفة ترتبط بانعدام الأمن وعدم اكتمال عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وبالإفلات من العقاب المرتبط بضعف مؤسسات

سيادة القانون. ويساورنا القلق إزاء الحالات الأخيرة المتمثلة في أعمال الاسترقاق الجنسي والزواج القسري والاغتصاب التي تمارسها الجماعات المتطرفة والتي تُبين أن العنف الجنسي أصبح أسلوبا للإرهاب .ويصف كل تقرير جديد للأمين العام الأوضاع المريعة التي يسببها المجرمون، ولا سيما الأطراف التي ترتكب الانتهاكات بصورة منهجية والتي ترد قائمة بأسمائها في مرفق آخر تقريره له (S/2015/203).

لقد اعتمدت الأمم المتحدة سياسات محددة في هذا المجال، بما في ذلك إنشاء مكتب الممثلة الخاصة بانغورا وتنفيذ الترتيبات المتعلقة بالرصد والتحليل وتقديم إحاطات إعلامية بشأن التقارير ونشر مستشارين في مجال حماية المرأة في بعض عمليات حفظ السلام. ومع ذلك، وبالرغم من تلك الإنجازات، لا تزال المشكلة قائمة كما لاحظنا مؤخرا، للأسف، في نيجيريا والعراق وجنوب السودان ودارفور وسوريا ومالي وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية، على سبيل المثال لا الحصر.

وينبغي ألا يهدأ لنا بال حتى تلقى الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات على أرض الواقع الاهتمام الذي تستحقه. وينبغي لنا تحسين جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر وضمان تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع أنشطة البعثات في الميدان، ولا سيما في سياق المساعدة الإنسانية ورعاية المشردين .أما التحدي الرئيسي الذي تواجهه الدول الأعضاء والأمم المتحدة والجهات الفاعلة الإنسانية فهو ضرورة ضمان تهيئة بيئة توفر الحماية وتحسينها .ونكرر التأكيد على مسؤولية الدول الأعضاء عن حماية سكانها، ولا سيما النساء والفتيات - الفئة الأكثر ضعفا - ونحث الجميع على مواصلة تقديم إسهاماتهم القيمة للتصدي للتحديات التي يمثلها الواقع.

وينبغي أن يصر المجلس على أن تقوم الدول في حالات النزاع أو ما بعد انتهاء النزاع باعتماد مدونات قواعد سلوك وخطط عمل لقواتها العسكرية وأن تعمل على جمع الأدلة وحفظها وإقامة محاكمات جنائية وحماية الضحايا والشهود بل وحتى موظفي قطاع العدل أنفسهم، فضلا عن اتباع سياسات حقيقية لعدم التسامح مطلقا. وفي الوقت نفسه، من الضروري إشراك المنظمات غير الحكومية والمنظمات النسائية التي تتعامل مع هذه القضية من أجل الحصول على الدعم اللازم.

ونؤكد مجددا على أن حماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات أمر غير قابل للتفاوض. ويجب أن تتضافر جهودنا إذا ما أردنا كفالة التمكين الحقيقي والتنفيذ الفعال للأنشطة التي يمكن أن تساعدنا على تحقيق الاحترام الكامل للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. كما نؤكد على مدى أهمية أن تحظى المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بمكانة مركزية في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وعلى ضرورة أن يركز هذا الهدف على بناء مجتمعات ومؤسسات سلمية، وكلاهما أمر أساس للوفاء بالتزاماتنا بشأن المرأة والسلام والأمن .

وقد اتخذت غواتيمالا إجراءات ملموسة تماما للتصدي للعنف الجنسي وتعزيز مؤسساتها الوطنية. وقمنا في السنوات الأخيرة بسن قوانين تحظر قتل الإناث وغيره من أشكال العنف ضد المرأة، فضلا عن العنف الجنسي والاستغلال والاتجار، مما مكننا من إصلاح تصنيف مختلف الجرائم في قانوننا الجنائي. وفي خطوة تهدف إلى تعزيز فرص لجوء النساء ضحايا العنف إلى العدالة، أنشأنا عدة برامج في الفرع التنفيذي للسلطة القضائية ترمي إلى القضاء على الإفلات من العقاب نظرا لتأثيره على المرأة.

ويجب أن تبقى مكافحة الإفلات من العقاب هي الجانب الأساسي في جهودنا ليس للتصدي للعنف الجنسي فحسب وإنما أيضا للحيلولة دون حدوث ذلك. وفي هذا الصدد، فإننا نؤيد السياسة المتعلقة بجرائم العنف الجنسي والجنساني التي

وضعتها السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية. ويجب أن نستخدم الأدوات المتاحة للمجلس بشكل أفضل وأكثر اتساقا من أجل تقديم من يرتكبون العنف الجنسي أو يأمرون به أو يتغاضون عنه، بعدم منع وقوعه أو المعاقبة عليه، إلى العدالة، وفقا للمسؤولية بحسب تعريفها في القانون الجنائي الدولي. كما ينبغي أن نضاعف جهودنا الرامية إلى تعزيز القدرات القضائية الوطنية وإطار العدالة الدولية، بما في ذلك من خلال إحالة المسؤولين عن تلك الجرائم إلى المحكمة الجنائية الدولية، ونؤيد تكثيف الحوار مع المحكمة.

ويبعث حكم المحكمة الصادر في عام ٢٠١٢ بإدانة توماس لوبانغا دييلو وإحالة قضية بوسكو نتاغاندا إليها في عام ٢٠١٣ برسالة واضحة بشأن العواقب القانونية لتجنيد الأطفال، الذي يعتبر جريمة حرب. ورحبنا بالإعلان عن عقد المحاكمة في قضية نتاغاندا في بونيا لأنه من المرجح أن يكون لذلك أثر كبير على المجتمعات المحلية المتضررة والضحايا، حيث ستظهر أنه يجري تحقيق العدالة، وبالتالي مساعدتهم على إسدال الستار على ذلك الفصل المروع من حياتهم.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة لاتفيا.

السيدة فريماني – ديكسني (لاتفيا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن إستونيا فضلا عن بلدي، لاتفيا ونود الإعراب عن شكرنا للأردن على تنظيم هذه المناقشة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع. كما نشكر السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة همساتو الأمين، التي تمثل المجتمع المدني، على بيانيهما وجهودهما الدؤوبة بشأن هذه المسألة المعقدة والحساسة.

ونعرب عن تأييدنا للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في وقت سابق.

ونرحب بالتقرير الشامل للأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203) كما يتناول التقرير التحديات الجديدة المثيرة لبالغ القلق والمتمثلة في العنف الجنسي المرتكب في سياق تصاعد التطرف العنيف فالجماعات الإرهابية، ولا سيما تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، تستخدم العنف الجنسي في شكل الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والزواج القسري والحمل القسري والتعذيب والاتجار بالبشر كأسلوب لنشر الإرهاب واضطهاد الأقليات وقمع المجتمعات المحلية التي تعارض إيديولوجيتها أو تشريدها قسرا. ويتم استهداف النساء والأطفال عمدا وتُنتهك حقوقهم.

وتدين لاتفيا وإستونيا بشدة جميع أشكال العنف الجنسي واستخدامه كأسلوب من أساليب الإرهاب والاضطهاد أيا كانت الأسباب. وفي هذا الصدد، نتفق مع رأي الأمين العام القائل بأنه ينبغي تنسيق الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي والتصدي له تنسيقا استراتيجيا مع الجهود الرامية إلى منع التطرف المقترن بالعنف. وتمكين النساء والفتيات وترسيخ احترام حقوقهن الإنسانية، فضلا عن ضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة في عمليات صنع القرار بما في ذلك منع نشوب النزاعات وحلها، أمور تكتسي أهمية بالغة في وضع حد للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

كما أن فعالية الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له يمكن أن يقوضها النقص في الإبلاغ والإفلات من العقاب وعدم تقديم الدعم اللازم لضحايا العنف الجنسي. وهناك حاجة إلى تحسين تنسيق الجهود من أجل ضمان تلقي ضحايا هذه الجرائم للرعاية والمساعدة الشاملتين، بما في ذلك الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. ويجب أن يعمل المجتمع الدولي على إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي في حالات النزاع. وكفالة مساءلة مرتكبي جرائم العنف الجنسي من بين

الجهات الحكومية والجهات من غير الدول على حد سواء أمر بالغ الأهمية إذا أردنا ردع العنف الجنسي والقضاء عليه في نهاية المطاف وإنصاف ضحاياه. ولئن كانت الدول تتحمل المسؤولة الرئيسية عن كفالة المساءلة، فإن المحكمة الجنائية الدولية تؤدي دورا مركزيا في الحالات التي تكون فيها الدول غير قادرة على القيام بذلك أو تفتقر إلى الإرادة السياسية اللازمة. وتدعم لاتفيا وإستونيا ضحايا العنف الجنسي والجنساني في البلدان المتضررة من النزاعات المسلحة من خلال الصندوق الاستئماني لصالح الضحايا الذي أنشأته المحكمة الجنائية الدولية.

إن هذه سنة خاصة لجدول أعمال المرأة والسلام والأمن، إذ سنحتفل خلالها بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وتتطلع لاتفيا وإستونيا إلى الاستعراض الرفيع المستوى لتنفيذ القرار وقد قدمتا بالفعل إسهامات وطنية في هذا الصدد كما أيدت حكومتا بلدينا إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع لعام ٢٠١٣ وأيدتا بيان العمل الصادر عن مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي عقد في لندن في العام الماضي.

وعلاوة على ذلك، نرى تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) باعتباره عنصرا هاما في استراتيجياتنا للتعاون الإنمائي. وقد نفذت لاتفيا مشاريع بهدف دعم وتعزيز دور المرأة في العراق وأفغانستان وأجزاء أخرى من آسيا الوسطى. وبالمثل، أسهمت إستونيا في مشاريع مختلفة وقدمت دعما ماليا للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ولفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع.

لقد تضرر الكثير من الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية بل دمروا جراء العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ويكتسي منع العنف الجنسي والتصدي له أهمية بالغة في حل النزاعات وتمكين التنمية وبناء السلام المستدام. وينبغي للمجتمع الدولي العمل معا للاستجابة لإلحاح هذه المسألة، ولاتفيا وإستونيا على استعداد للمشاركة بنشاط في هذه الجهود.

الرئيس: أعطى الكلمة الآن لممثل الجزائر.

السيد بوقادوم (الجزائر): أتوجه لكم بأحر التهاني، سيدي الرئيس، بمناسبة تولي المملكة الهاشمية الأردنية رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. كما أشكركم على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بالغة الأهمية. كما أثني على شجاعة الممثلة الخاصة السيدة زينب بانغورا. فقد كان لها دور فعال في تحقيق ذلك الالتزام العالمي الذي لم يسبق له مثيل من أجل وضع حد للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات المسلحة.

فبالرغم من جهود المجتمع الدولي في إرساء الأطر القانونية والمعيارية، بما فيها قرارات مجلس الأمن، يبقى العنف الجنسي في النزاعات على تزايد وهو آخذ في التعقيد. فلا يزال العنف الجنسي يُستخدم كأسلوب وسلاح حرب من أجل إذلال الخصوم في النزاع بهدف إلحاق الضرر والوصم، والإهانة والترهيب، وتدمير المجتمعات ودفع المجموعات السكانية إلى النزوح من أراضيها، ونشر فيروس نقص المناعة البشرية عن عمد. إن الإرهاب الناجم عن العنف الجنسي مروع على نحو فريد ولا يمكن أن نواصل إغفال هذه الآفة. فلا ضباب الحرب ولا انهيار القانون المرتبط بها يوفران أي تفسير أو عذر لارتكاب أعمال تنتهك حقوق البشر ولا تحترم كرامتهم الأساسية. ونؤكد في هذا الصدد عزمنا الثابت على تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وكل القرارات ذات الصلة بالعنف الجنسي، مع دعم الجهود الرامية إلى اجتثاثه على وجه السرعة وتضميد جراح الضحايا والناجين وإعادة إدماجهم في الحياة الاجتماعية.

أود أن أشدد في هذا الإطار على النقاط الثلاثة التالية: أولا، يجب علينا تعزيز منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وإنشاء الأطر القانونية الوطنية اللازمة والتشجيع على تحسين

الحكم الرشيد وسيادة القانون، علاوة على زيادة الوعي العام. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي كفالة مشاركة المرأة وتعميم المنظور الجنساني في تسوية النزاعات وعمليات السلام. ويمكن للمرأة بل ويجب أن تضطلع بأدوار متعددة في فترات النزاعات المسلحة وكذا في حالات السلم. ويتعين، في هذا المجال، توفير التدريب الملائم للوسطاء والمبعوثين المشاركين في عمليات الوساطة ووقف إطلاق النار والسلام والدبلوماسية الوقائية، وضمان أن تحوي اتفاقيات السلام أحكاما محددة تتعلق بتعزيز دور المرأة في النزاعات المسلحة.

ثانيا، ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لحماية النساء اللائئ يواجهن الاغتصاب والاستعباد الجنسي وغيرهما من أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع. ويشكل بناء قدرات المؤسسات الوطنية وتعزيز التشريعات وتخصيص الموارد اللازمة شروطا أساسية لا غنى عنها لتوفير المساعدة المستدامة للضحايا والناجين على حد سواء. إن كسر جدار الصمت ورفع مستوى الوعي أمران ضروريان لمنع العنف الجنسي وحماية الضحايا من الوصم بالعار والإقصاء وإتاحة الفرصة والقدرة لهن حيال إعادة الانخراط وإعادة الاندماج في مجتمعاتهن المحلية. هذا إلى جانب اتخاذ تدابير تهدف إلى إذكاء الوعي لدى الرأي العام ليس فحسب عن طريق معاقبة الجناة، ولكن عن طريق العمل على تغيير عقلية المجتمعات والظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تساهم في تنامي العنف الجنسي.

ثالثا، ينبغي إنهاء سياسة الإفلات من العقاب عن طريق التحقيق مع مرتكبي جرائم العنف الجنسي ومقاضاتهم. ولا يمكننا القضاء على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بشكل كامل دون تقديم المسؤولين عنه إلى العدالة. ونشير هنا إلى الإسهامات التي قدمها فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع في بناء القدرات الوطنية وتوسيع نطاق الخبرة في مجال التصدي لممارسة الإفلات من العقاب.

في الواقع، في عدد كبير جدا من البلدان، ليس لضحايا العنف الجنسي إلا سبل قانونية محدودة، هذا إن وجدت أصلا. وإلى أن يتغير ذلك، لن يردع المعتدون وسيتردد الضحايا في الإبلاغ، وستظل العدالة بعيدة المنال. وفي هذا الصدد، نؤكد مرة أخرى على أهمية دور الإبلاغ والوقاية والحماية وإعادة الإدماج الذي يؤديه المجتمع المدني. بما في ذلك المنظمات النسائية وقادة المجتمع والزعماء الدينيون.

ولا يقتصر التصميم على التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع على الأمم المتحدة. فعلى الصعيد الإقليمي، عقدت مبادرة التضامن الإفريقي، تحت رعاية الاتحاد الأفريقي، اجتماعا رفيع المستوى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ بشأن منع العنف الجنسي والتصدي له في بلدان النزاعات وبلدان ما بعد انتهاء النزاعات. كما نُظمت عملية التشاور ضمن أطر دولية للسياسات والعمل لا سيما القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) وبروتوكول حقوق المرأة في أفريقيا وبروتوكول منع ومعاقبة العنف الجنسي ضد النساء والأطفال. وفي هذا الصدد، نرحب بتوقيع إطار تعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والذي يشمل تدريب أفراد حفظ السلام التابعين للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة.

أما على الصعيد الوطني، ما فتئت الجزائر تعمل جاهدة على تعزيز المنظومة التشريعية ومراجعة قوانين حماية وترقية المرأة على جميع المستويات، إيمانا منها بدور المرأة الفعال في استتباب الأمن والنهوض بالمجتمع للرقي ومحاربة جميع أشكال العنف واللامساواة. كما تؤيد الجزائر إدراج منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع ومتابعته بشكل منهجي في ولايات البعثات السياسية الخاصة وبعثات حفظ السلام. وينبغي لتلك البعثات ولجان التحقيق وغيرها من الآليات ذات الصلة النظر في أن تضم مستشارين لحماية النساء. ونتطلع أيضا إلى إمكانية إدراج هذه المسألة في عمل الهيئات المعنية برصد جزاءات مجلس الأمن ذات الصلة.

وأخيرا، لا بد لي من التأكيد على أن الكفاح المستمر من أجل إحلال السلام والأمن وصولا إلى بناء مستقبل أفضل للعالم لا يمكن أن يحقق أهدافه إلا بعد القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل أوروغواي.

السيد دوتا (أوروغواي): شكرا جزيلا، السيد الرئيس. أوروغواي تود أن تشكر الأردن على تنظيم هذه الجلسة اليوم.

(تكلم بالإسبانية)

ترحب أوروغواي بتنظيم الأردن لهذه الجلسة اليوم. وقد ترأست إمرأة هذه المناقشة في البداية، وهو ما يمثل صدر فخر آخر للمملكة الهاشمية الأردنية ولمجلس الأمن.

إنَّ أوروغواي ترحب ترحيباً خاصاً بتزايد الاهتمام بالموضوع، وبالبيانين القيِّمين اللذين أدلت بهما الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، والسيدة همساتو الأمين، ممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

إنَّ بلدي يعتبر هذا الموضوع مسألة تتعلق بحقوق الإنسان، ولحقوق الإنسان أولوية على أي قانون وطني. لذا، ينبغي لهذا الجهاز التنفيذي التابع للأمم المتحدة أن يعالج بالفعالية الممكنة، مسألة تحظى بمثل هذا الاهتمام لدينا، لأنها تؤثر على القيم الأساسية التي يستند إليها المجتمع الدولي. وهذه المناقشة تؤكد مجدداً الالتزام الذي تعهَّد به المجلس للدفاع عن حقوق النساء والأطفال، على أساس الاقتناع بأنَّ العنف يشكِّل تهديداً لصون السلم والأمن الدوليين الذي تعمل من أجله هذه المنظمة.

فالعنف الجنسي ضد النساء والأطفال أسلوب ترهيبي، وقد اعتبرته المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في عام ١٩٩٢ جريمة ضد الإنسانية. وجرى تأكيد ذلك في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي دخل حيِّز التنفيذ عام ٢٠٠٢.

إنَّ هذه السنة تصادف مرور ١٥ عاماً على اتخاذ القرار ١٣٢٥(٢٠٠٠)، الذي أعاد تأكيد الدور الهام الذي تضطلع به المرأة في منع نشوب التراعات وحلها وفي بناء السلام. وكما ذُكِر اليوم، سيجري استعراض هذا القرار في تشرين الأول/أكتوبر، ونحن على ثقة بأنَّ عمل المجلس سيكون فعَّالاً في إحراز التقدم نحو تحقيق أهداف ذلك القرار والقرارات اللاحقة بشأن الموضوع.

ويجب إخضاع الدول للمساءلة بشأن الوفاء بالتزامها بحماية السكان الخاضعين لسلطتها السيادية من الجرائم الجماعية، لأنَّ هذه الأنواع من الجريمة، وهي عمليات الاغتصاب واسعة النطاق، وعمليات الحمل القسري، والرق الجنسي، وأشكال أخرى من العنف الجنسي، يجري استخدامها للأسف بمثابة أسلوب حرب في عدة نزاعات، خلافاً لكل المبادئ القانونية والأخلاقية. وطالما أنَّ هذه الجرائم لا تلقى أيَّ عقاب فعَّال، وأنه لا توجد ولاية قضائية إلزامية يخضع لها الجناة، فإنها ستستمر بل ستواصل تزايدها، ممَّا يثير الذعر الكبير لدينا ولدى المجتمع الدولي.

والحالة الموصوفة في آخر تقرير للأمين العام (S/2015/203) خطيرة جداً. فالتقرير يذكر أنَّ العنف الجنسي ضد الفتيات والمراهقات في التراعات المسلحة واصل تزايده أثناء عام ٢٠١٤. وأشار أيضاً إلى زيادة في هذا العنف من قِبَل الجماعات المسلحة غير الحكومية. وعلى الرغم من وجود إطار معياري وأدوات عالمية لمكافحة هذا العنف، فإنه لن يكون هناك أيُّ حلٍّ في غياب التنفيذ الفعَّال لتلك الوسائل على مختلف مستويات القانون المحلي للبلدان، وطالما أنَّ مرتكِبي تلك الجرائم لا يُقدَّمون إلى العدالة. وأودّ أن أذكر جانباً ممَّا يحدث في كولومبيا على سبيل المثال، وهي بلد بدأ

يشهد نجاحاً، بعد اعتماده سياسات على المستويات الوطنية والإدارية والمحلية لمحاربة هذا البلاء. وكما أشير في تقرير الأمين العام، فقد شهدت تلك السياسات نتائج إيجابية، نأمل أن تستمر وتتزايد في المستقبل.

ومن المهمّ أن تكون البلدان مُلزَمة بإبلاغ المجتمع الدولي بما يحدث داخل حدودها. ولا يمكننا أن نبقى سلبيين أمام هذه الجرائم. والأمين العام يُعرب في تقريره عن القلق العميق حيال ما يحدث في حالات معروفة تماماً، مثل الجمهورية العربية السورية، السودان، جنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وبلدان أخرى على سبيل المثال لا الحصر. وإننا نتساءل كم سنظل نشهد مثل تلك الجرائم. وإلى متى سنظل نراها على التلفاز، حتى أننا أصبحنا معتادين على رؤية جميع أولئك النساء والفتيات اللواتي يجري قتلهنَّ واغتصابهنَّ وبيعهنَّ للرق الجنسي؟ وإلى متى سنظل نراها مجرد عنوان آخر من عناوين الأخبار، لا يجدر التوقف عنده؟ ومتى ستوفِّر هذه المنظمة والمجلس استجابة فعالة له؟

إنَّ العنف الجنسي في حالات النزاع بالنسبة لبلدي يتسم بأولوية عليا. وأوروغواي تشارك في بعثة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بنحو ١٠٠٠، شخص يشاركون في مهام حماية المدنيين واستخدام أفرقة حماية مشتركة لمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان في المناطق النائية والتعامل معها. وحفظة السلام هؤلاء يتعاونون مع منظمات المجتمع المدني، ويقدمون لها الدعم في جوانب مختلفة، من بينها الماء والغذاء والإمدادات والعناية الطبية. وهم يقومون أيضاً بدوريات لمنع اغتصاب النساء والفتيات في الحالا ت والأماكن النائية، أثناء بحثهن عن الماء مثلاً.

ويودّ وفد بلدي أن يؤكد ما قيل في مناقشات سابقة متعلقة بحلقة التعقيب الإيجابي الموجود بين المشاركة والحماية، وهو مفهوم ظهر وبرز في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ومن خلال هذا الصك، أكد المجلس الدور الهام الذي تضطلع به النساء في منع نشوب النزاعات وحلها وفي بناء السلام.

وانسجاماً مع هذا كله، يتشاطر وفد بلدي فكرة أنَّه إذا أردنا تحسين بيئة الحماية للنساء والفتيات، فعلينا زيادة عدد النساء في الشرطة والقوة العسكرية. ومن المؤسف في هذا الصدد أنَّ الأرقام تشير إلى أنَّ نحو ٩٧ في المائة من القوى العسكرية كانوا رجالاً في عام ٢٠١٤، شأن ٩٠ في المائة من الشرطة. فعلينا تنفيذ تدابير لتصويب ذلك، والقيام بمزيد من التنسيق في إيجاد استراتيجية حماية فعالة، مع البلدان المضيفة أولاً وأخيراً، التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن توفير الحماية. ومن شأن ذلك أن يُتيح تخصيص المزيد من الموارد لهذه المسألة من قِبَل هذه المنظمة، بحيث يمكن للدول بدورها أن تقدم مزيداً من الحماية.

أخيراً، إنه لمن الأهمية القصوى أن يكون هناك إنفاذ صارم لقوانين السلوك لوحدات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، وألاَّ يكون هناك أيُّ تسامح مع حالات العنف الجنسي التي قد تقع في بعثات حفظ السلام. ولا يمكن حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي في حالات النزاع، إلاَّ بالتزام ثابت من قِبَل المجتمع الدولي، لأنَّ هذا العنف متأصِّل في الأهداف والأيديولوجيات التأسيسية للجماعات المتطرفة، التي تقوّض إجراءاتها أسس حضارتنا، وتمثِّل عودة إلى أكثر مراحل التاريخ ظلامية ووحشية. ولا يمكننا السماح بذلك.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة كينيا.

السيدة غريغنون (كينيا) (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة البالغة الأهمية بشأن المرأة والسلام والأمن، خلال ترؤسكم مجلس الأمن لهذا الشهر. إنَّ الوفد الكيني يقدِّر عالياً هذه الفرصة لكي يتشاطر خبرات كينيا بشأن الموضوع، ونحن نشكركم على المذكرة المفاهيمية (S/2015/243، المُرفق). ويعرب وفد بلدي أيضاً

عن امتنانه للأمين العام على تقريره الشامل (S/2015/203) بشأن هذا البند من جدول الأعمال، الذي يعرض، من جملة أمور أخرى، القطاعات الرئيسية التي أحرزت فيها البلدان تقدُّماً ملموساً. وكينيا ممتنَّة امتناناً خاصاً لأنَّ الدول الأعضاء تقدِّم في تقاريرها تحليلاً أقوى للمسائل الجنسانية وللتزاعات. واسمحوا لي أيضاً أن أقدِّر وأشكر المشاركين في هذا الصباح على بياناهم المُلهمة.

إنَّ كينيا ملتزمة بالتنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥(٢٠٠٠) بشأن مشاركة المرأة في بناء السلام، والحماية الفضلى من التعديات على حقوق الإنسان والحصول على العدالة والخدمات للقضاء على التمييز. وكينيا طرف أساسي ومحوري في السلم والأمن الدوليين، وهذا ناجم جزئياً عن أنَّ البلدان المجاورة قد شهدت بعض أسوأ التزاعات في العالم. وهي طرف رئيسي أيضاً في بناء السلام وحفظ السلام، وقد دأبت على دعم ومساعدة جيرالها الإقليميين في إصلاح قطاعاقم الأمنية، وفي جهود إعادة البناء والانتعاش بعد التزاعات. ويجب على هذه المبادرات أن تُشرك وتشمل النساء لضمان النجاح.

وضعت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد) خطة عمل إقليمية من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيد الإقليمي. تعكف الدول الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية، بما في ذلك كينيا، على استخدام خطة العمل الإقليمية لتعزيز الإطار الوطني لضمان عدم استخدام العنف الجنسي كأداة لإرهاب المجتمعات المحلية في المنطقة. قامت كينيا برعاية اللجنة الوطنية للمساواة بين الجنسين بوضع واعتماد خطة عمل وطنية تعزز خطة العمل الإقليمية وتعزز إطارها الوطني لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

عادت السيدة قعوار إلى مقعد الرئاسة.

في الواقع المعقد الذي نشهده حاليا، تدور رحى حرب غير متكافئة تمثل أحد أكبر التحديات لأفريقيا. فتزايد منظمات إرهابية مثل تنظيم حركة الشباب وبوكو حرام يسرع في نشر الأعمال الإرهابية التي تشل القارة. ما زالت كينيا في حالة حداد على أبنائها الذين ذبحهم الإرهابيون بحماقة في جامعة غاريسا. بالنسبة لنا فإن إحلال السلام الدائم أمر ملح ولا يمكن تحقيقه من دون المشاركة الكاملة للمرأة في منع نشوب الصراعات وحماية الكينيين. عند هذا المنعطف، أود بالنيابة عن وفد بلدي وعن كينيا أن أعرب عن خالص الشكر للجميع هنا في الأمم المتحدة وخارجها على تشجيعهم ورسائلهم التي تعرب عن المحبة والشجاعة والدعم والتضامن خلال وقت الشدة والمحنة هذا الذي تمر به كينيا.

إن السلم والأمن من الأولويات الأولى بالنسبة لكينيا، وأن الجميع منخرط بشدة في العمل من أجل ذلك، لا سيما النساء. وما زلنا بحاجة إلى المزيد من الجهد لكفالة تبوء المرأة مركز الصدارة في مفاوضات السلام وبناء مؤسسات السلام على جميع المستويات. ويتعين علينا أن نكفل للمرأة فرص الوصول إلى العدالة والقيام بدورها في رسم السياسات وسن التشريعات من أجل إحلال السلم والأمن الدوليين. واستدامتهما. لقد وضعت الحكومة الكينية السياسات وسنت القوانين التي تكفل مشاركة المرأة في بناء السلام على جميع المستويات. كذلك تشارك المرأة مشاركة كاملة على أعلى المستويات في الأجهزة التنفيذية والقضائية والبرلمانية. وتعمل المرأة في البرلمان، وتتولى مسؤولية سن القوانين ورسم السياسات التي تهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة في قضايا السلام والأمن، والدعوة إلى اتخاذ التدابير التي تحمي النساء والأطفال والمسنين.

أما على الصُعد الأخرى، فتتولى النساء مراكز استراتيجية في عملية صنع القرار، الأمر الذي أسهم إسهاما كبيرا في تعميم مراعاة المنظور الجنساني. ينص الدستور على مشاركة المرأة وشمولها في جميع مناحي الحكومة، في المراكز الانتخابية والتعيينية على حد سواء. وينص الدستور أيضا على وضع

السياسات التي يجب أن تضمن ما يكفي من رصد المخصصات في الميزانية لقضايا المرأة والمساواة بين الجنسين. وتتبع لجان السلام المحلية المبادئ التوجيهية التي تتماشى مع الدستور. أما على المستويات التشغيلية، فتعمل النساء في الشرطة وفي الجيش، وهي مجالات رئيسية في عمليتي الوقاية والحماية. كذلك يجري وزع النساء في مناطق التراع للمشاركة في بعثات حفظ السلام وإنفاذ القرارات المتعلقة بإحلال السلام، مثلهن مثل نظرائهن من الذكور.

يود وفدي التأكيد على أهمية التعليم، وبناء القدرات وأدوات الاتصال من أجل منع ومكافحة العنف بشكل عام. وفي ذلك الصدد، يحث وفدي مجلس الأمن، ولجنة بناء السلام، وأصحاب المصالح الرئيسيين الآخرين على الاستمرار في إعطاء الأولوية للتعليم والتوعية بشأن الدور الحاسم للمرأة في بناء السلام، وإحلال السلام والأمن. لا يمكن تناول مسائل السلام والأمن بمعزل عن غيرها. يجب أن تتمتع المرأة بالحصول على الموارد واكتساب مهارات ممارسة الأعمال الحرة، بما في ذلك إيجاد فرص العمل وحيازة الممتلكات. ويجب علينا أن نشدد على نهج متعدد المحاور من أجل القضاء على العنف ضد المرأة.

مع أن مجلس الأمن يؤدي دورا هاما في تناول مسائل السلام والأمن الدول، فإن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية مواطنيها من العنف. ويحض وفدي المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة على بذل المزيد من الجهود المتضافرة لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى منع ومعالجة المسائل المتصلة بالصراعات والعنف، لا سيما تلك التي تتسم بطبيعة إرهابية. وفي الواقع، إن البلدان التي في تمر بحالات نزاع وتلك الخارجة من حالات نزاع، تواجه مؤخرا تحديات فريدة وتتطلب من الجميع النوايا الحسنة من أجل حماية السلام. ويقتضي الأمر تقديم المزيد من الموارد والمساعدات اللازمة أينما تستعر المنازعات، وإرسال الموارد والدعم من أجل التقليل إلى أدنى حد من وطأة المعاناة وإنهاء التراع. ويجب أن نكفل مزيدا من الاتساق والتنسيق في معالجة قضايا المرأة على نحو شامل في حالات التراع وما بعد انتهاء التراع.

أخيرا، سوف يسعى وفد بلدي إلى إشراك المزيد من الدول الأعضاء وأصحاب المصالح في النهوض بتعزيز وتوطيد الأليات التي تضمن التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). في الختام، أود أن أؤكد مجددا التزام كينيا بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

الرئيسة: أود أن أشكر ممثلة كينيا وأن أقول لها أن ما حدث في كينيا أمر في قمة الوحشية واللاإنسانية. نحن نقف معكم في هذه الحرب الصعبة جدا.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل إيرلندا.

السيد ماو أيرلندا (أيرلندا) (تكلم بالإنكليزية): تشيد إيرلندا بكم، سيدتي الرئيسة، على مبادرتكم بتنظيم مناقشة اليوم. نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام، المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، السيدة زينب حواء بانغورا التي تقوم بعمل موضع تقدير كبير، ونشكر السيدة هامسوتو الأمين التي تكلمت بالنيابة عن المجتمع المدني على إحاطتيهما الإعلاميتين المتبصرتين عن هذا الموضوع.

تؤيد أيرلندا البيان الذي أُدليَ به باسم الاتحاد الأوروبي.

يصعب على المرء قراءة تقرير الأمين العام (S/2015/203). إذ أنه يبين بالتفصيل الانتهاكات المنهجية الفظيعة لحقوق النساء والفتيات، وإلى حد أقل الانتهاكات في صفوف الأولاد والرجال ولكنها تزداد بصورة ملحوظة. إن تكالب الأزمات في عام ٢٠١٤ بسبب التطرف العنيف جعلنا نشعر مرة أخرى بمدى استخدام الجماعات المتطرفة في العراق والصومال والجمهورية العربية السورية ونيجيريا للعنف الجنسي،

والاغتصاب، والزواج القسري واختطاف العاملين كأسلوب من أساليب الإرهاب للحط من قدر الضحايا وقمعهم.

ومع ذلك، شهد عام ٢٠١٤ بعض التطورات الإيجابية الجديرة بالذكر. فكان ثمة حدث بارز تمثل في البدء بنفاذ معاهدة تجارة الأسلحة في كانون الأول/ديسمبر؛ إنها المعاهدة الأولى التي تسلم بالصلات بين التجارة الدولية للأسلحة والعنف القائم على نوع الجنس. نتوق إلى تنفيذها تنفيذا فعالا.

في حين لا بد من الإشادة بالتقدم المحرز، لا يمكننا أن نتجاهل الحقيقة التي شهدها عام ٢٠١٤ والتي تمثلت في تصاعد العنف الجنسي في حالات النزاع. في مواجهتنا لهذه الفظائع، كيف يمكننا ترجمة القلق الذي أعرب عنه حول هذه الطاولة إلى أعمال ذات مغزى على أرض الواقع؟ واليوم، أود أن أركز على ثلاث نقاط فحسب: نشر مستشارين مختصين في مجال حماية المرأة، وتحسين مشاركة وتمكين المرأة في بناء السلام، وزيادة المساءلة عن العنف الجنسي في حالات النزاع

يتطرق تقرير الأمين العام إلى التغيير الحقيقي الجاري تحقيقه من خلال نشر مستشارين مختصين في مجال حماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة. فقد حسنوا من نوعية المعلومات والتحليلات الواردة، وأثروا تأثيرا محفزا على أرض الواقع. ومع ذلك، من بين ١٧٠ ٠٠٠ فرد من الأفراد الذين تنشرهم الأمم المتحدة، لا يوجد إلا ٢٠ مستشارا من الإناث في مجال حماية المرأة. وتؤيد أيرلندا الإسراع في نشر هؤلاء المستشارين وكذلك مستشاري الشؤون الجنسانية لتيسير التنفيذ الكامل لجميع القرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ولا بد من إجراء تقييم منتظم لعدد هذه الوظائف والأدوار المرتبطة بها عند تخطيط واستعراض كل بعثة من بعثات الأمم المتحدة، وينبغي تضمين التكاليف في الميزانيات العادية لبعثات الأمم المتحدة.

كما أكدت السيدة الأمين في وقت سابق من اليوم، من الأساسي مشاركة للمرأة مشاركة كاملة ومتكافئة في منع نشوب الصراعات وبناء السلام من أجل الوقاية والحماية، بما في ذلك التصدي للتهديدات التي يشكلها التطرف العنيف.

وتماشيا مع قرار المجلس ٢١٢٢ (٢٠١٣)، يجب علينا أن نكثف الجهود لدعم الدور القيادي للمرأة ومشاركتها. ويجب أن نستمع إلى منظمات المجتمع المدني التي تقودها المرأة وأن نستثمر فيها ونبني قدراتها. ويتعين علينا إزارة الحواجز القانونية وغيرها من الحواجز وأن ندعم بصورة استباقية مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرارات الاقتصادية والسياسية، بدءا من الأسرة المعيشية وانتهاء بالصعيدين الوطني والدولي، من أجل تغيير الأعراف الاجتماعية الكامنة وراء عدم المساواة بين الجنسين.

ونحن نعلم أن احتمالات نجاح اتفاقات السلام تزداد في حالة إشراك المجتمع المدني. غير أننا بتجاهل دور المرأة، فإننا ننجح في استبعاد قطاع كبير من المجتمع المدني. فالمرأة لا تمثل سوى ٩ في المائة من أعضاء الوفود المشاركة في محادثات السلام و ٢ في المائة من الوسطاء. وهذا هو السياق الذي تفشل فيه أكثر من نصف جهود السلام في الحفاظ على السلام. ولا بد أن تكون هناك طريقة أفضل.

كما تدعو أيرلندا إلى إدراج مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في جهود الوساطة وفي اتفاقات وقف إطلاق النار والسلام. ومما يثلج صدورنا محادثات السلام الجارية في هافانا بشأن الحالة في كولومبيا، حيث خاطبت مجموعة مؤلفة من ٦٠ من ضحايا العنف الجنسي المشاركين في المفاوضات بصورة مباشرة. ونتيجة لذلك، فقد أثار أصحاب المصلحة في المفاوضات مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وقد شدد المجلس في مناسبات عديدة على أهمية إخضاع مرتكبي العنف الجنسي المتصل بالنزاعات للمساءلة، لا بوصفها غاية في حد ذاتها ولكن بهدف التصدي لثقافة الإفلات من العقاب التي تهدد السلام والأمن والانتعاش بعد انتهاء الصراع.

ونحن نشجع المجلس على استخدام جميع الوسائل المتاحة له لتسليط الضوء على مرتكبي الجرائم، بما في ذلك من خلال الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية وإصدار ولايات لتشكيل لجان تحقيق وبالإدانة الصريحة لهذه الانتهاكات أينما حدثت. وتمثل الجزاءات المحددة الهدف أداة أخرى متاحة للمجلس، ولا بد للمجلس أن يكون أكثر طموحا في استخدامها.

وتؤيد أيرلندا بقوة التوصية الواردة في تقرير الأمين العام، والتي أشارت إليها السيدة بانغورا اليوم، بإدماج مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بصورة كاملة في عمل لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، بما في ذلك قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، باعتبارها جزءا من معايير الإدراج في القائمة.

لم يعد من الممكن اعتبار العنف الجنسي في حالات النزاع من الأضرار الجانبية أو شيئا ”مؤسفا“. فهو نتيجة مباشرة للقرارات التي تتخذها أطراف النزاع. إن تاريخ الإنكار يجب أن ينتهي. ويجب أن نحفز القادة على الصعيد الوطني لاعتماد مسألة المرأة والسلام والأمن باعتبارها جزءا من جدول أعمالهم. وعلينا أن نعالج الأسباب الجذرية للعنف الجنسي. ويجب ألا نتوقف إلى أن يتم تفكيك الحواجز القائمة أمام المرأة حتى تتمكن من المطالبة بحقوقها بوصفها مواطنة على قدم المساواة والإسهام في السلام والأمن على قدم المساواة.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثلة أستراليا.

السيد بيرد (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة الهامة. كما أود أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2015/203). إنه لأمر مروع أن نلاحظ أن السنة قيد الاستعراض قد شهدت زيادة في عدد أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وفي شدتها. وفي هذا الصدد، نشيد بالالتزام الثابت للممثلة الخاصة بانغورا بفضح العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ووضع حد له.

فالعنف الجنسي ليس مجرد نتيجة للنزاع. وهو يُستخدم كأداة من أدوات الحرب، وبصورة متزايدة كأسلوب من أساليب الإرهاب. ومما يثير القلق بصفة خاصة استخدامه من جانب الجماعات المتطرفة والجهات من غير الدول، وذلك ليس بسبب حدوثه بوتيرة متزايدة فحسب ولكن بسبب تعمد ارتكابه والنوايا الشريرة التي تقف وراءه.

والجماعات المتطرفة والجهات من غير الدول تروع المجتمعات المحلية لحملها على الانصياع وتشرد السكان وتولد الإيرادات من خلال الاتجار وتجارة الرقيق والفدية. ومما ساعد على ظهور الجماعات المتطرفة مثل بوكو حرام وداعش، بما لها من تأثير واسع النطاق عبر مختلف الثقافات والمناطق الجغرافية، أوجه الضعف القائمة في المجتمعات المحلية والتمييز الجنساني المنهجي.

ويجب على الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على نطاق أوسع مواصلة العمل لإدماج جدول أعمال المرأة والسلام والأمن في جهود مكافحة الإرهاب ومكافحة التمرد. وهذا سيتطلب فهما أفضل للخيارات الممكنة المتاحة لنا، وربما أساليب مختلفة للعمل.

والتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع يجب أن يظل أولوية ما بقيت المرأة والرجل والطفل ضحايا للعنف الجنسي في ظروف النزاعات، وينبغي أن يتجلى في كل جانب من جوانب عمل المجلس.

وتكون الصراعات أكثر حدة في الحالات التي تكون فيها المرأة مستبعدة ومهمشة، وقد شهدنا الفوائد الملموسة لنشر مستشارين لشؤون حماية المرأة وحفظة سلام من النساء في الميدان. ويجب علينا أن نستمر في دعم ذلك. وينبغي للمجلس أن يواصل تقديم دعمه الكامل للممثلة الخاصة، ولا سيما في تواصلها مع السلطات الوطنية والقوات المسلحة والأطراف الأخرى. ويمثل توقيع القوات المسلحة لجمهورية

الكونغو الديمقراطية على إعلان مكافحة الاغتصاب في الحرب أحد الأمثلة الملموسة على التقدم الهام الذي يمكن إحرازه عندما تكون هناك إرادة سياسية كافية. ونشيد بالممثلة الخاصة لتحقيق هذه النتيجة.

وينبغي أيضا النظر في بذل جهود لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع في ما يتعلق بجميع جوانب عمل الأمم المتحدة في مجالات منع نشوب الصراعات وتحقيق الاستقرار وبناء السلام. ويشمل ذلك تنفيذ البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاع والتحقيق فيه والتنفيذ الشامل لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في التشريعات المحلية.

ويلزم القيام بالمزيد لضمان ألا يتمكن أي فرد من تفادي المحاكمة والعمل مع الإفلات من العقاب، فضلا عن دعم المدافعين عن حقوق الإنسان وبناء قدرات المجتمع المدني المحلي، بما في ذلك المنظمات النسائية.

والذكرى السنوية الخامسة عشرة للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تتيح فرصة هامة لتوسيع نطاق جدول أعمال المرأة والسلام والأمن بما يتجاوز المشاركة والحماية للتركيز على المنع، بما في ذلك منع العنف الجنسي.

وتؤيد أستراليا تأييدا قويا مبادرة منع العنف الجنسي في حالات النزاع والتي تناصرها وزيرة خارجية أستراليا، جولي بيشوب، بصورة نشطة. ونحن نعمل لتنفيذ الالتزام المقطوع في لندن بموجب إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، وسنواصل العمل مع الشركاء في منطقتنا وخارجها لتعزيز التطبيق العالمي الإعلان.

وفي الختام، من المهم الإشارة إلى أن الرجال والفتيان يعانون أيضا من العنف الجنسي؛ وكذلك الأشخاص من ذوي الإعاقة. وكثيرا ما تكون لهؤلاء الضحايا احتياجات مختلفة ويكونون بحاجة إلى خدمات دعم خاصة في المجالات الطبية والنفسية والقانونية والاقتصادية.

وفي نهاية المطاف، يجب على المجتمع الدولي الاستجابة قبل نشوب الصراع للحد من التعرض للصعوبات والانتهاكات المرتبطة بالنزاعات، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني بجميع أشكاله.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثلة الإمارات العربية المتحدة.

السيدة نسيبة (الإمارات العربية المتحدة): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وعلى اختيار هذا الموضوع الهام بوصفه جزءا من جدول أعمالكم. وأود أيضا أن أهنئكم على رئاستكم الدينامية والفعالة لمجلس الأمن في هذا الشهر.

تنضم الإمارات العربية المتحدة إلى الآخرين في توجيه الشكر إلى الأمين العام على تقريره الشامل عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وإلى مقدمتي الإحاطتين الإعلاميتين في هذا الصباح على عرضيهما الهامين والمتعمقين. كما تنضم الإمارات العربية المتحدة إلى الآخرين في الإشادة بالعمل الذي أنجزته زينب بانغورا خلال فترة ولايتها في منصب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

إنه لأمر يتسم بأهمية خاصة أن نعقد هذه المناقشة المفتوحة تحت رئاسة الأردن، فيما يواجه الشرق الأوسط موجة متصاعدة من التطرف والقلاقل. وفي ضوء ذلك، نرحب بالزيارة المقبلة للممثلة الخاصة للأمين العام بانغورا إلى الشرق الأوسط على أمل أن تسهم زيارتها في وضع استراتيجية على نطاق المنطقة للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات في سياق التطرف. والإمارات العربية المتحدة، كعهدها دائما،

تقف على أهبة الاستعداد لدعم الممثلة الخاصة للأمين العام في هذه المهمة ذات الأهمية الكبيرة.

بينما نواجه روايات محزنة عما تقوم به الجماعات المتطرفة من أعمال اغتصاب واسترقاق جنسي وزواج قسري، يجب علينا أن ننوه أيضا بأن بعض التقدم قد أحرز في فترة زمنية قصيرة نسبيا. ومن الجدير بالملاحظة أن نشير إلى أنه لم يمض سوى ثماني سنوات على اعتراف مجلس الأمن رسميا باستخدام العنف الجنسي المرتبط بالتزاعات بوصفه مسألة من مسائل السلام والأمن الدوليين. والجريمة نفسها قد جرى استخدامها باعتبارها من أسلحة الحرب على مدار قرون، ولكن هنا في هذه القاعة، أنشأ المجتمع الدولي آلية لمساعدة السلطات الوطنية في مواجهة الجناة ودعم ضحايا هذه الجرائم. وهنا، يمكن بل ويجب إحراز مزيد من التقدم.

واليوم، فإن تقرير الأمين العام (S/2015/203) يمضي بنا خطوة أخرى فيما نبتعد عن النظر إلى العنف الجنسي المتصل بالتزاعات بوصفه أسلوب من أساليب الحرب، ونعترف به باعتباره أسلوبا من أساليب الإرهاب. والتقرير يحدد بدقة كيفية استخدام الجماعات المتطرفة للعنف الجنسي لتحقيق أهدافها البشعة. وعلى هذا النحو، ينبغي التعامل معه بحزم تحت خانة الإرهاب هذه. وفي هذا السياق، نؤيد تماما توصية الأمين العام بإدراج مسألة العنف الجنسي المرتبط بالتزاعات في عمل لجان جزاءات مجلس الأمن ذات الصلة، كجزء من معايير الإدراج المتعلقة بفرض تدابير محددة الهدف. ونعتقد أن مجلس الأمن له دور أساسي وينبغي أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي من أجل الحفاظ على السلام والأمن الدوليين.

وكما لاحظ الأمين العام في تقريره، فإن زيادة عدد الجهات من غير الدول قد جعل المشهد أكثر تعقيدا بكثير. فنحن نستكشف سياقا أمنيا شهد تحولا مؤخرا حيث أدى ظهور التطرف العنيف إلى زيادة العنف الموجه ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان. وتستخدم الجماعات المتطرفة والجهات من غير الدول العنف الجنسي لتحقيق أهداف تكتيكية وترويع المجتمعات المحلية لحملها على الانصياع وتشريد السكان وتوليد إيرادات من خلال الاتجار والاسترقاق والفدية.

إننا بحاجة إلى إيجاد المزيد من الحلول المبدعة والمبتكرة كجزء من استراتيجية شاملة. وبينما يستجيب المجتمع الدولي لتلك الأفعال ويتصدى لها، يجب علينا في نفس الوقت اتباع نُهج وقائية لتمكين المرأة، بوصفها تمثل خط دفاعها الأول. ويشمل ذلك تعزيز مشاركة المرأة في صياغة تلك البرامج وتنفيذها، ودعم قيادتها في السياقات المحلية. ويشكل تعليم المرأة وتمكينها، أقوى أسلحتنا ضد التطرف والعنف الجنسي المتصل بالتزاعات.

وفي السياق الأوسع للتزاع، يجب متابعة هذا البرنامج بشكل شامل. ولن يتاح لنا القيام باستجابة كاملة لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالتزاعات، إلا من خلال التنفيذ الكامل للأهداف المحددة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الممارسة وليس فقط من الناحية النظرية. ويجب أن نؤكد ونضمن تركيز هذا البرنامج على قدرة المرأة ومشاركتها بشكل متساو، من أجل معالجة الأسباب الكامنة وراءه.

وكما أشار إلى ذلك العديد من المتكلمين اليوم، يعد الإسراع في نشر مستشارين معنيين بحماية النساء ومستشارين جنسانيين، السبيل الناجع لمعالجة العنف الجنسي المتصل بالتزاعات. ويكتسي كلا هذين الدورين المتباينين، ويجب أن تخصص لهما موارد وأن يعطيا أهمية متساوية. فلنجعل من نشر كل من المستشارين الجنسانيين والمستشارين المعنيين بحماية المرأة، متطلبا أساسيا في كل بعثة.

إن مساءلة الجناة، هو جانب أساسي أيضا في استراتيجيتنا العالمية. وينبغي أن يشمل ذلك الأفراد الذين يرتكبون، أو

يأمرون أو يتغاضون عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات، من خلال تقاعسهم عن الوقاية منه أو المعاقبة عليه. ونحن بحاجة إلى ضمان استراتيجيات العدالة الشاملة بما يتماشى مع القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، ويشمل ذلك تقديم كل الدعم اللازم للضحايا بعد ارتكاب الجريمة.

لكن اهتمامنا ينبغي أن ينصب ليس فقط على الفترة التي تلي ارتكاب تلك الجرائم، ولكن أيضا على منع وقوعها في المقام الأول. ولهذه الغاية، نود تقديم توصيات تمخضت عنها سلسلة حلقات النقاش التي عقدتها دولة الإمارات العربية المتحدة بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومعهد جورجتاون للمرأة والسلام والأمن، كإسهام في الدراسة العالمية بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

أولا، إننا أفضل تسليحا وتجهيزا للاستجابة للعنف الجنسي المتصل بالتراعات عندما تتوفر لدينا بيانات دقيقة. ونرحب بتقديم التقارير والتحقيق والتوثيق بشكل شامل، من أجل تعزيز قدرة الأمم المتحدة على الوفاء على نحو أفضل بولاياتها، مع التأكيد على ضرورة توفير بيانات مصنفة وفق السن والعمر. ومن الأهمية بمكان بالنسبة للمجتمع الدولي تعميق قاعدة معلوماته بشأن طبيعة ونطاق وأهداف العنف الجنسي المرتكب خلال التراعات، من أجل تحديد التدخلات المناسبة بالتشاور مع النساء والمجتمعات المحلية المتضررة.

ثانيا، من الأهمية بمكان في عمليات حفظ السلام، أن تكون البعثات قادرة على توقع التهديدات الناشئة، والاستجابة بسرعة وكفاءة لحالات العنف وفهم احتياجات المجتمع المحلي في استجابتها. ويمكّن التحويل الرقمي لآليات الإنذار المبكر، النساء والفتيات من حماية أنفسهن من أعمال العنف الجنسي المتصل بالتراعات. ويتطلب ذلك التعاون بين المجتمعات المحلية وقوات حفظ السلام، وكذلك تقديم تمويل إضافي لتوسيع استخدام أدوات الإنذار المبكر كجزء من اتباع نهج وقائي.

ثالثا، يتعين أن يتمكن الضحايا من الإبلاغ بشكل فعال وآمن في مناطق التراع.

وخلال إحدى المهمات التي تمت مؤخرا، في إطار بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، تم استخدام تكنولوجيا الهاتف النقال للسماح للمدنيين بالإبلاغ عن أعمال عنف مباشرة، لقوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. وهذا النوع من الإبلاغ والتوثيق، بحاجة إلى أن يدعمه وجود متزايد لمستشارين معنيين بحماية النساء، ينتشرون في عمليات حفظ السلام لمنع حالات العنف الجنسي المتصل بالتراعات والاستجابة لها.

رابعا، يمكن للمعلومات المستقاة من مجموعة كبيرة من الناس، تحسين إسماع صوت المرأة وقدرتها في عمليات السلام. ويساعد تحسين وصول المرأة إلى المعلومات والسبل التي يمكن من خلالها إبداء وجهات نظرها، على ضمان إشراك المرأة في جزء من المناقشات الهامة المتعلقة بالعمليات السياسية وصنع السلام وتنمية المجتمع المحلي، عند خروج البلدان من التراعات.

وتعالج كل هذه التوصيات هذه المسألة بطرق جديدة، وتؤسس على استخدام الأدوات التي أثبتت فعاليتها. إننا بحاجة إلى التحسين المستمر لمنهجنا باستخدام التكنولوجيا الجديدة لمساعدتنا في معالجة هذه الجريمة المرتكبة منذ قرون.

وتقع على عاتق المجتمع الدولي والسلطات الوطنية، مسؤولية تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ليس لأن ذلك ببساطة هو الذي ينبغي عمله، ولكن لأننا نعلم أنه يؤدي إلى إقامة مجتمعات أكثر استقرارا وأمنا. وعلى هذا النحو، لا تزال الأمم المتحدة هي المحفل المركزي لمعالجة هذه المسألة. وقد تم إحراز تقدم كبير من خلال الجهود المنسقة المستمرة التي بذلتها الممثلة الخاصة للأمين العام بانغورا، وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع،

ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وإدارة عمليات حفظ السلام، من بين كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة.

وتحقيقا لهذه الغاية، ساهمت حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة بمليون دولار في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني المتعدد المانحين، خصيصا لدعم العمل الهام الذي يضطلع به فريق من الخبراء، في إطار جهودهم الرامية إلى بناء القدرات على المستوى الوطني في قطاعي العدالة وسيادة القانون. وتقف دولة الإمارات العربية المتحدة مع الأمم المتحدة والشركاء الدوليين في هذا المسعى الهام، وتأمل أن يكون عام ٢٠١٥ هو العام الذي نجعل خلاله مشاركة النساء والفتيات وقدرتهن، في صدارة وصلب برنامجنا. وهذه ليست مسألة جنسانية فحسب، ولكن أيضا مسألة تخص السلم والأمن الدوليين.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل كوستاريكا.

السيد مندوثا غارثيا (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): توجه كوستاريكا شكرها للرئاسة الأردنية على عقد هذه المناقشة المفتوحة. ويمثل الاتجاه الحديث لاستخدام العنف الجنسي كتكتيك للإرهاب، الوارد في تقرير الأمين العام (S/2015/203)، مصدر قلق كبير بالنسبة لنا، لأن هذه الممارسة البغيضة تقضي بأقصى شدة ممكنة على التماسك الاجتماعي، والعلاقات التي تربط المجتمعات المحلية، فضلا عن الكرامة نفسها والاستقلال الذاتي للضحايا.

كما جاء في المذكرة المفاهيمية (S/2015/243، المرفق)، فقد انتشر عبر التاريخ، العنف الجنسي على نطاق واسع في النزاعات المسلحة. وللأسف، هناك أيضا على مر التاريخ أمثلة كثيرة على استخدام مختلف الأديان كمبرر في الصراع على النفوذ، والخلفية الأيديولوجية للصراع، وتبرر الهيمنة وتجريد الغير من الإنسانية فقط بحجة أنهم بشر مختلفون. ويمكن أن تبلغ لاعقلانية العنف والكراهية، مستويات مخجلة للبشرية. وعدم تمكننا من رؤية أنفسنا ينظر إلينا كبشر، ما هو إلا بناء مصطنع مستمدة من التعصب الذي يبعدنا عن إنسانيتنا.

لقد ناقشنا سابقا التوسع المنذر بالخطر للقيود التي تفرضها الجماعات المتطرفة على حقوق النساء والفتيات، وكيف أن السيطرة على هذه الحقوق يقع في صميم الصراع وظهور أعمال إرهابية موجهة تحديدا ضدهن. وبالإضافة إلى ذلك، يوضح التقرير أن العنف الجنسي يرتبط ارتباطا وثيقا بالأيديولوجيا، والأهداف الاستراتيجية وتمويل تلك الجماعات. وهذه الظاهرة التي تثير اشمئزازنا وقلقنا اليوم، ما هي إلا عنصر إضافي آخر فقط في عملية تطرف الإيديولوجيات القائمة على الإقصاء وإخضاع النساء والفتيات. وليس من قبيل المصادفة أن يحدث العنف الجنسي على خلفية التمييز الجنساني البنيوي. وكما يشير إلى ذلك التقرير فإن ”عدم تمكين المرأة الذي يلازم تزايد التطرف المصحوب بالعنف، على سبيل المثال، ليس أمرا عارضا، بل ظاهرة منهجية“ (S/2015/203، الفقرة ١١).

وتستدعي الاستجابة الملائمة عدم الاتفاق مع وجهات النظر هذه. وكما جرى التأكيد على ذلك في التوصيات المقدمة، من أجل معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي، فإنه يجب علينا تعزيز المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة وتغيير المعايير الاجتماعية الضارة، لا سيما على مستوى المجتمع المحلي. ومن الضروري أيضا التواصل مع الزعماء الدينيين، وغيرهم من صناع الرأي لمواجهة المبررات الدينية غير المقبولة للعنف، والحد من وصمة العار التي يعاني منها الضحايا.

كما أنه من الضروري أيضا أن يكون لجهود منع نشوب النزاعات وبناء السلام، تركيز جنساني قوي، بما في ذلك أخذ العنف الجنسي بعين الاعتبار في مفاوضات واتفاقات السلام. وينبغي إعادة النظر في النهج المتبع في مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، بما في ذلك عمل لجان الجزاءات، من أجل إدماج المسائل الجنسانية، ومسألة العنف الجنسي. وبالمثل،

ينبغي بذل جهود أكبر من أجل منع الإفلات من العقاب، بما في ذلك إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية عند الضرورة. ومن المهم أيضا أن نضمن في بعثات حفظ السلام التي تقوم بها المنظمة، تخويل ولايات أقوى في هذا المجال، ورصد المخصصات المالية اللازمة في ميزانياتها لتمويل وظائف مستشارين جنسانيين ومستشارين معنيين بحماية النساء.

إن الأمم المتحدة تمثل بصيص الأمل الأخير بالنسبة للعديد من المجتمعات المحلية، ولا يمكن أن نتخاذل في هذه الفترة الحاسمة في حياة الضحايا.

إن الاستغلال والاعتداء الجنسيين اللذين يرتكبهما موظفو المنظمة يُضران بالتصورات بشأن الأمم المتحدة وبمصداقيتها، ويَحُولاَنِ دون تنفيذ الولايات. ونحث الإدارات المسؤولة والبلدان التي تساهم بقوات وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين على التقيد الصارم بسياسة عدم التسامح مطلقا. وفي ذلك الصدد، نؤيد تدابير الحماية المبينة في التقرير عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ((A/69/779، والاقتراحات لإنفاذ حظر هذا السلوك الواردة في النظام الأساسي للموظفين.

وفي الذكرى السنوية العشرين لإعلان ومنهاج بيجين، يجب على المجتمع الدولي أن يبعث برسالة قوية بشأن تمكين المرأة، باعتبار ذلك شرطا مسبقا لبناء السلام الدائم.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الكرسي الرسولي.

القس المونسنيور غريش (الكرسي الرسولي) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يعرب عن امتنانه لرئاسة الأردن لمجلس الأمن هذا الشهر، وعلى هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي في التراعات المسلحة. ونود أيضا أن نشكر الأمين العام على تقريره عن العنف الجنسي المتصل بالتراعات (S/2015/203)، ونشيد بعمل ممثلي المجتمع المدني بشأن هذه المسألة.

إن النساء لسن في مأمن من الآثار القاسية للحرب، ويتعرضن علاوة على ذلك لهجمات مهينة ومروعة على نحو فريد ولعواقب طويلة الأجل. ومن العادل والمعقول تماما أن تكون أصواتهن مسموعة ومؤثرة في الأعمال الرامية إلى منع العنف والحرب وتسويتهما.

ومن الموثق جيدا أن العنف الجنسي بأنواعه العديدة يقترن بالحروب الحديثة. ونحن جميعا نعرف سلسلة المآسي المروعة. فالنساء يغتصبن ويُتّجُر بهن، ويُجبرنَ على ممارسة البغاء لكسب العيش، ويتعرضن للإرهاب منفردات أو في أدوارهن بوصفهن حماة لأطفالهن وأفراد أسرهن الضعفاء الآخرين. وجميع أعمال العنف التي يتعرض لها الإنسان فظيعة، لكن العنف الجنسي يروم الحط من كرامته وإضعاف معنوياته بصورة فريدة. وآثار ذلك عميقة وطويلة الأجل، بدنيا ونفسيا. ويمكن لهذه الجرائم أن تتسبب في قدر كبير من الكراهية والإهانة، ومن المؤكد أنها تعيق بطرق قوية تحقيق أهداف السلام والأمن التي أنشئت هذه المؤسسة من أجلها.

وقد شهد العام الأخير فظائع جديدة ومستمرة تنطوي على العنف الجنسي في مختلف التراعات، الذي ترتكبه جماعات مثل بوكو حرام وما يسمى بالدولة الإسلامية في العراق والشام. ويشمل بعضها أيضا شن الهجمات على النساء والفتيات لا لشيء سوى للملة التي يتبعنها. وعلى الرغم من أن هذا الأمر اليوم يثير بالغ القلق لدى المسيحيين، فمن المؤكد أنه مسألة تتطلب فيها إنسانيتنا المشتركة بين جميع الأديان والثقافات، الالتزام المشترك من أتباع جميع الأديان والحكومات بأن يدينوا هذه الأعمال الشائنة ويتصدون لها على نحو قوي، ويبادروا إلى حماية المعرضين للخطر.

ويبدو أنه، في السنوات العديدة الماضية، ظهر وعي أكبر على الصعيد الدولي بآفة الاتجار بالبشر، بل إن الاستجابة له قد تزايدت. ومن المأمول أن يكون هناك المزيد من التقدير لما وصفه البابا فرانسيس بالصدمة، التي تؤثر على الجسد والروح، المتمثلة في الاغتصاب كأداة للحرب. واقتباسا لملاحظة قداسته، فإن الانخفاض بنقطة واحدة في سوق الأوراق المالية خبر يستحق الصفحة الأولى، في حين أن هتك عرض مئات بل آلاف النساء قد لا يُبَلّغُ عنه.

ويؤيد وفد بلدي تلك العمليات المحددة في التقارير المتعاقبة الذي أصدرها الأمين العام باعتبارها أساسية لإحقاق العدالة للنساء اللواتي تم الاعتداء عليهن في النزاعات، وإجراء التحقيق والتوثيق على نحو فعال، والقيام بالملاحقة القضائية بصورة متسقة وصارمة، والتحقيق والمساءلة بشكل متواصل فيما يتعلق بالأسباب الجذرية للعنف الجنسي وغيره من أشكال العنف في النزاعات المسلحة. ونؤيد الجهود الرامية إلى توفير القدر الكافي من الخدمات القانونية والطبية والاجتماعية للنساء المتضررات تحديدا، وللشهود والضحايا وأفراد أسرهن. وبفضل الوجود المحلي الدائم للكنيسة الكاثوليكية في مناطق العالم الأكثر تضررا بالكوارث، فإن شبكة من المؤسسات والوكالات الكاثوليكية تستجيب بسرعة وفعالية للتصدي لعواقب العنف في النزاعات المسلحة.

لكن من المحزن دائما أن نرى أن البعض لا يزال يشجع على إجهاض الأجنة كجزء من العلاج أو كاستجابة للهجمات على الأمهات. وهذا يتناقض مع مهمة الأمم المتحدة المتمثلة في السلام والأمن، ويقترح مواجهة العنف بمزيد من العنف.

وقد لوحظ مرارا وتكرارا في هذا الجهاز، وهو أمر حقيقي، أن النساء لسن مجرد ضحايا بل هن أيضا من عناصر أعمال منع نشوب النزاعات وتسويتها ومن المساهمين فيه. وبدون مساهماتهن، لا يمكن للحكومات والمفاوضين ومجموعات المجتمع المدني أن تفهم المشاكل أو تقترح حلولا فعالة. وعلاوة على ذلك، من المهم أن نواصل في كل دولة من الدول الأعضاء العمل المطرد والدؤوب لإحقاق العدالة للمرأة في جميع قطاعات المجتمع. وتشكل الرؤية السليمة لدور المرأة في المجتمع وإدماجها في جميع القطاعات الاجتماعية جانبين حاسمين من جوانب منع العنف.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

السيد هلال (المغرب) (تكلم بالفرنسية): بادئ ذي بدء، أود أن أعرب عن تهانئي للمملكة الأردنية الهاشمية على توليها رئاسة مجلس الأمن، وأن أهنئكم، سيدتي، على وجه الخصوص، لكونكم أول امرأة عربية تتولى الرئاسة في هذه القاعة، وهو ما نعتز به كثيرا.

ويود وفد بلدي أن يشكركم أيضا على تنظيم مناقشة اليوم، وعلى اختيار موضوع العنف الجنسي في حالات النزاع، وهو موضوع وجيه سواء من حيث خطورته أو توقيته.

في جميع الأوقات وبصرف النظر عن الضحايا، العنف مُدان على الدوام. لكن العنف الجنسي في حالات النزاع مُدان بصورة أكبر. والنساء والأطفال غالبا ما يكونون أول ضحايا النزاعات. فهم يواجهون أشكالا مدمرة من العنف الجنسي ويتعرضون للاستغلال بصورة منهجية من أجل تحقيق أهداف تكتيكية أوعسكرية أو سياسية. وهم أكثر من يعاني من الآثار المدمرة للنزاعات ويدفعون ثمنا باهظا بسبب ضعفهم الشديد. والأسوأ من ذلك أن العنف الجنسي أصبح سلاحا من أسلحة الحرب تستخدمه الجماعات الإرهابية والمتطرفة مثل تنظيم داعش، وحركة بوكو حرام وحركة الشباب في الصومال، وهو ما ندينه بقوة.

وقبل عام على وجه التحديد، اختطفت ٢٧٦ فتاة وأخذت أسيرة من جانب جماعة بوكو حرام في نيجيريا. وعلى الرغم من

الاحتجاج العالمي على اختفائهن، وإطلاق حملة التعبئة الدولية ”أعيدوا إلينا بناتنا“، فإن هؤلاء الفتيات المختطفات لم يتم العثور عليهن ومصيرهن ما زال مجهولا. ونأمل اليوم ألا يتم نسيانهن وأن تساعد هذه الجلسة على إبقاء ذكراهن ومصيرهن المحزن والمأساوي في صدارة أولويات المجتمع الدولي.

ويشير التقرير الذي نشرته منظمة الأمم المتحدة للطفولة يوم الاثنين ١٣ نيسان/أبريل إلى أن ٠٠٠ ٨٠٠ طفل شُرِّدوا بسبب العنف الذي تسببت فيه جماعة بوكو حرام. ويكشف آخر تقرير للأمين العام صادر في آذار/مارس (S/2015/203) عن أن عام ٢٠١٤ اتسم بأنباء محزنة على نحو بالغ عن جرائم الاغتصاب والاستعباد الجنسي والزواج القسري، التي ترتكبها الجماعات المتطرفة، أحيانا في إطار أساليب الإرهاب. ونلاحظ أيضا استخدام العنف الجنسي كشكل من أشكال الاضطهاد بصورة بديهية على نحو متزايد، لا سيما ضد الأقليات الدينية، أو بغية إجبار السكان على النزوح.

إن النساء والأطفال الهاربين من العنف والقتال غالبا ما يجدون أنفسهم عرضة مرة أخرى لأخطار الاستغلال الجنسي، والاغتصاب، والبغاء، والزواج أو الحمل القسريين، أو التعقيم القسري. والأسوأ من ذلك، هو أنهن في الوقت الحاضر يعرضن للبيع في المزاد العلني وفي أسواق النخاسة.

ومن الواضح أن الاغتصاب يمثّل أكثر أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع شيوعا، ولا سيما في مخيمات اللاجئين والمشردين، التي لا توفر الأمن للمرأة للأسف،وخصوصا للأمهات العُزّاب أو ربات الأسر. وما تزال غالبية حوادث العنف الجنسي في حالات النزاع غير مبلغ عنها خوفا من التهديدات والترهيب أو أعمال الانتقام التي يتعرض لها الضحايا في حال إبلاغهم عنها فحسب، بل تشمل أيضا الشهود والمدافعين عن حقوق الإنسان وكل من يسعى لإدانة هذا الصمت المقترن بالشعور بالذنب.

ويشكّل العنف الجنسي والتهديد به أو التحريض على ارتكابه انتهاكا خطيرا للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، علاوة على كونه انتهاكا جسيما لاتفاقيات جنيف. ويدين المغرب بشدة جميع أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك في أوقات النزاع، ويرى أنها أساليب وممارسات همجية ووحشية ولاإنسانية، وأنه تترتب عنها عواقب خطيرة على عملية تحقيق السلام والمصالحة الدائمين.

ولن يكون ممكنا منع ومكافحة العنف الجنسي بطريقة فعالة إلا باتباع نهج يأخذ في الاعتبار بالطابع المعقد لمسببات المشكلة، علاوة على مصالح السكان المعنيين واحتياجاتهم. ويجب اتخاذ تدابير صارمة وعلى وجه السرعة فيما يتعلق بمساءلة جميع الذين يواصلون ممارسة تلك الأفعال في تحدٍّ لمعايير القانون الدولي وحماية المدنيين، وخصوصا فيما يتعلق بالمرأة والفتيات والأطفال. ويجب على الأطراف في النزاع المسلح أيضا اتخاذ جميع التدابير الممكنة لضمان حماية المدنيين وتلبية احتياجاتهم الأساسية، عن طريق إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات أكثر المدنيين ضعفا على وجه الخصوص، لا سيما النساء والأطفال، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين.

ولا ريب أن الجماعات المسلحة من غير الدول تشكّل تحديا كبيرا، نظرا إلى مسؤوليتها عن معظم النزاعات المسلحة التي نشبت مؤخرا، وضلوعها في ارتكاب الفظائع والمذابح بحق المدنيين، خاصة النساء. وعليه، يجب أن يتصدى المجتمع الدولي لتلك الانتهاكات، فضلا عن اتخاذ التدابير المناسبة لإنهائها.

وتضطلع المرأة بدور رئيسي في رتق النسيج الاجتماعي للبلدان الخارجة من النزاع. وبالتالي، يجب عليها أن تشارك مشاركة كاملة فعالة وعلى قدم المساواة في جميع مراحل

عمليات السلام. وقد يؤدي تهميشها إلى تأخير أو عرقلة تحقيق السلام والأمن والمصالحة بصورة دائمة.

وأخيرا، ما تزال الاستراتيجيات الوطنية المعنية بحماية النساء والفتيات تعتمد على اتخاذ التدابير الرامية إلى تعزيز قدرة الحكومات، إلى جانب توافر المواد والموارد المالية والبشرية اللازمة لضمان استدامة تلك الاستراتيجيات ولتمكين المرأة واستقلالها. ومن هنا تأتي أهمية الاستجابة الفورية والسخية للنداء الذي وجهه الأمين العام في تقريره إلى الجهات المانحة بغرض الوفاء باحتياجات التمويل اللازمة لتنفيذ خطط العمل والبرامج الوطنية، ولدعم مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع .

الرئيسة: أعطي الكلمة لممثل سويسرا.

السيد سيغر (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): سيدتي الرئيسة، تود سويسرا أن تشكركم على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة، حتى وإن كان مجرد عقدها يمثّل اعترافا بفشلنا جميعا في جهودنا الجماعية الرامية إلى القضاء على ظاهرة العنف الجنسي ضد المرأة. إن التقرير الأخير للأمين العام (S/2015/203) لشهادة قاتمة على هذه الحقيقة. فهو يبلغ عن جرائم الاغتصاب والاستعباد الجنسي والزواج القسري التي ترتكبها الجماعات المسلحة، ربما بوصفها في بعض الأحيان، أسلوبا من أساليب الإرهاب، وخاصة في العراق وسوريا والصومال ونيجيريا ومالي وليبيا واليمن. وقد سمعنا أمثلة على ذلك في الماضي.

ولا شك أن الكثير من البيانات التي استمعنا إليها اليوم هامة، غير أنه يجب علينا أن نعمل على الفور، ونسعى إلى تعديل استراتيجيتنا لكي يتسنى لنا التصدي لهذه المسألة. وتود سويسرا أن تقدّم ثلاثة اقتراحات محددة في ذلك الصدد .

أولا، تدل الأمثلة التي ذكرتها من فوري، على أن أعمال العنف الجنسي غالبا ما ترتكبها الجماعات المسلحة من غير الدول. ولمنع الأفعال المروعة هذه، فإنه يجب علينا أن نشرع في الحوار مع تلك الجهات، حتى وإن كانت جماعات نأنف عن الحوار معها. وبطبيعة الحال فإنه يجب قيادة هذا الحوار على نحو يتلاءم مع كل حالة على حدة، غير أن الخبرة تبين أنه يمكن أن يساعد على الحد من العنف الجنسي إذا ما تمت قيادته بكفاءة. وعلى سبيل المثال، فقد تمكنت منظمة نداء جنيف غير الحكومية من الحصول سلفا على التزامات محددة زمنيا من الجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول بإنهاء العنف الجنسي والامتثال بشكل أفضل للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتدعم سويسرا الأنشطة التي تضطلع بها مثل هذه المنظمات.

ثانيا، يجب أن نعزز تنفيذ توصيات الأمين العام المتعلقة بمنع العنف الجنسي باتخاذ التدابير الرامية لمكافحة العنف. وبطبيعة الحال، يجب أن تأخذ تدابير منع نشوب النزاعات الخصائص الجنسانية في الاعتبار. ولن تتمكن الحكومات من وضع استجابات ملائمة إلا بإشراك المرأة في تحليل النزاعات نفسها. ويجب علينا أيضا تقديم الدعم إلى المجتمع المدني، وخصوصا منظمات المرأة، فضلا عن كفالة إشراكها بشكل فعال في جميع التدابير الوقائية المتخذة في سياق عمليات السلام الجارية.

ثالثا، ترى سويسرا أنه يمكن أن يكون لمؤسسات الأمن والعدالة تأثير حاسم على الظروف المواتية لزيادة معدلات العنف الجنسي أو الحد منها. وفي ٩ أيلول/سبتمبر، ستعقد سويسرا اجتماعا في جنيف بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ننظر خلاله في وضع تدابير مبتكرة للتصدي للأسباب الجذرية للعنف الجنساني، وفي الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك الجهود الرامية إلى إصلاح مؤسسات الأمن والعدالة. ونهدف إلى وضع توصيات محددة لتحقيق تلك الغاية.

وأخيرا، نشيد بالممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا، على قيادتها

ومبادراتها. ونشكرها أيضا على موافاتنا بآخر المعلومات عن الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة حتى الآن، بما في ذلك من خلال الشبكة المشتركة بين الوكالات – مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. وسويسرا على أتم الاستعداد لنشر خبراء فيما يتصل بمبادرة الأمم المتحدة، بهدف دعم الحكومات في وضع استراتيجيات وطنية شاملة.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثلة كرواتيا.

السيد دروبنياك (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر الرئاسة الأردنية على عقد هذه المناقشة الهامة بشأن مسألة توليها كرواتيا أهمية كبرى.

تؤيد كرواتيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وسأقدم بعض الملاحظات الإضافية الموجزة بصفتي الوطنية.

في رأينا، أن اتخاذ الإجراءات لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له ليس أمرا أساسيا لصون السلم والأمن الدوليين فحسب، إنما هو واجب ومسؤولية أخلاقية أيضا يقعان على عاتق الحكومات والمواطنين في عالمنا المتحضر هذا. ومع ذلك، فإن القضاء الشامل على العنف الجنسي في أوقات الحرب والنزاع ما زال هدفا بعيدا المنال. ولذلك السبب، فإننا نرحب بهذه المناقشة على وجه الخصوص، بوصفها إسهاما في مواصلة إعطاء هذه المسألة أولوية قصوى في جدول الأعمال الدولي، وفي جهودنا المشتركة الرامية إلى تحويل التزاماتنا إلى إجراءات ملموسة وقابلة للقياس.

وللأسف، فقد اُستخدم العنف الجنسي في جميع الحروب والنزاعات الأخيرة، بما في ذلك، في يوغوسلافيا السابقة، بغرض تحقيق أهداف سياسية وعسكرية، ولترويع وإهانة المعارضين، وتشريد الطوائف والمجموعات العرقية، ومن ثم الإسهام في انهيار مجتمعات بأسرها لعدة أجيال قادمة. وعلى الرغم من النص على أحكام محددة بمنع العنف الجنسي في صلب المعاهدات والقانون العرفي الدولي، فضلا عن الزخم السياسي والمكاسب الملموسة التي تحققت في السنوات الأخيرة، لا يزال العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وغيرها من حالات العنف ينتشر في جميع أنحاء العالم، وتترتب عنه آثار خطيرة ومدمرة على الضحايا ومجتمعاتهم المحلية، على النحو الموثق في تقرير الأمين العام لهذا العام (S/2015/203). ويلقي التقرير الحالي الضوء أيضا على بعد جديد لهذه المسألة، كاستخدام العنف الجنسي أسلوبا من أساليب الإرهاب من قبل الجماعات المتطرفة في العراق وسوريا ونيجيريا، بالإضافة إلى استخدامه في بيئات أخرى.

وتؤكد الاتجاهات المثيرة للجزع التي نشهدها على ضرورة تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بغرض التصدي للأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وتحويل المعايير الاجتماعية الضارة ومناهضة تزايد التطرف. ومن المعروف جيدا أن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ليس أمرا عرضيا، وإنما يرتبط ارتباطا أصيلا بالأيديولوجيات والأهداف الاستراتيجية، ويستخدم على نطاق واسع بوصفه أسلوبا من أساليب الحرب والإرهاب والترهيب.

ورغم الاعتراف على نطاق واسع بأن النساء عناصر فعالة في إحلال السلام والأمن، وبأن تمكين المرأة يمكن أن يسهم إسهاما كبيرا في النمو الاقتصادي، فإن عدد النساء المشاركات في عمليات صنع القرار في هذا المجال على الصعيد العالمي لا يزال منخفضا بشكل غير مقبول. وليس للمرأة أيضا حضور كاف في عمليات البناء بعد انتهاء الصراع. وفي هذا الصدد، فإننا نؤيد تأييدا كاملا نشر مستشارين في مجال حماية المرأة جنبا إلى جنب مع مستشاري الشؤون الجنسانية في بعثات الأمم المتحدة.

خلال الحرب التي دارت على أراضي كرواتيا في التسعينات، عانت المرأة في كرواتيا من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك سوء المعاملة والاغتصاب، اللذين كانا يستخدمان كأسلوب من أساليب الحرب وأداة من أدوات التطهير العرقي. لقد شهدنا تأثير هذه الانتهاكات على حياتها وصحتها البدنية والعقلية. وتعلمنا تجربتنا أهمية التصدي بشكل ملائم لانتهاكات حقوق المرأة المتصلة بالتراعات، بما في ذلك العنف الجنسي، وتقديم المساعدة الضرورية والرعاية الصحية والمشورة النفسية والدعم المالي للنساء. وباعتماد القانون المتعلق بحقوق ضحايا العنف الجنسي في الحرب التي دارت على أراضي كرواتيا، المتوقع أن يبدأ نفاذه خلال الأشهر المقبلة، سوف يمنح وضع خاص للضحايا، الذين سيحق لهم الحصول على المزيد من المساعدة النفسية – الاجتماعية، والتعويضات المالية عن الاعتداءات التي تعرضوا لها. يهدف هذا القانون الكرواتي، الذي وضع بالتعاون والتشاور الوثيقين مع منظمات المجتمع المدني والضحايا، إلى ضمان الحصول على التعويضات بصرف النظر عن نتائج المقاضاة الجنائية لمرتكبي هذه الأفعال. ومع ذلك تظل معاقبة الجناة أولوية بالنسبة لكرواتيا، ونحن نعتقد اعتقادا قويا أنه يجب التصدي دون أي تردد للإفلات من العقاب على الجرائم الجنسية المرتبطة بالتراعات.

إن الخبرة واسعة النطاق في مجال الحرب وإدارة فترة ما بعد التراع التي اكتسبتها كرواتيا للأسف على أراضيها، بما في ذلك الخبرة في صياغة قانون التعويضات، يمكن أن تسهم إسهاما مهما في الجهود العالمية الأوسع نطاقا في منع ومكافحة العنف الجنسي في الحروب والتراعات. إن كرواتيا، بوصفها عضوا في مجموعة المدافعين العالميين في إطار مبادرة منع العنف الجنسي، لن تألو جهدا في الاضطلاع بدور أكبر في منع ومكافحة العنف الجنسي في الحروب والتراعات، وستواصل تقديم دعمها الثابت لجميع مجالات برنامج المرأة والسلام والأمن. نحن نرى أنه يشكل برنامج سلام قائما على نوع الجنس، يشمل معالجة الأثر غير المتناسب للتراع على المرأة ومكافحة العنف ضد المرأة في حالات التراع. إنه يتعلق أيضا بتمكين المرأة، وتأمين مشاركة المرأة الكاملة والفعالة على قدم المساواة في جميع مراحل عملية السلام، ومنحها دورا متساويا في منع نشوب الصراعات وتسويتها، وكذلك في بناء السلام.

ترتكز مشاركتنا المستمرة إلى إيماننا الراسخ بأن الإعمال الكامل لحقوق المرأة أساس لا غنى عنه من أجل حماية حقوق الإنسان الأساسية وتحقيق الأمن البشري والسلام الدائم.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل نيبال.

السيد بهاتاراي (نيبال) (تكلم بالإنكليزية): أود بداية أن أشيد بكم، سيدتي الرئيسة، وأشكركم على تنظيم مناقشة اليوم الهامة بشأن المرأة والسلام والأمن في ظل الرئاسة الأردنية هذا الشهر. كما أشكر الأمين العام على تقريره الشامل (S/2015/203)، فضلا عن الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، السيدة بانغورا، والسيدة الأمين، التي تمثل المجتمع المدني، على إحاطاتيهما الإعلاميتين هذا الصباح.

كان لي شرف مخاطبة المجلس في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ بشأن الكيفية التي كانت بها المرأة مصدرا للقوة في نيبال وفي جميع أنحاء العالم. وكما أظهرت دراسات عديدة، فإن المرأة تتجه لأن تكون أكثر إخلاصا وأكثر تعاطفا وأكثر جدارة بالثقة. وبالمقارنة مع الرجل، بصفة خاصة، فإنها تنبذ العنف باستمرار وتحل المنازعات بطرق سلمية. والنساء قائدات عطوفات بقدر أكبر، وفي كثير من الأحيان، أكثر فعالية. إن تمكين المرأة، وإشراكها في عمليات وضع السياسات، ونشرها في الميدان كحافظة سلام وصانعة سلام من شأنه أن يضيف بعدا إنسانيا ومتعاطفا بقدر أكبر إلى عملنا، ويوفر لنا إطارا أكثر شمولا ننظر من خلاله إلى التراعات.

على مدى ١٥ عاما، أثبتت التجربة كل ذلك، بفضل قرار المجلس ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة بشأن المرأة والسلام والأمن، الأمر الذي أكد بحق ضرورة العمل بشكل متضافر للقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف الجنسي أثناء الصراعات وبعدها، والقيام بكل هذا مطلوب لإطلاق إمكاناهن.

خلال هذه السنوات، أحرزت نيبال تقدما مطردا على الصعيد الوطني في تمكين المرأة، بما في ذلك تلك المتأثرة بالتراع. ينص الدستور المؤقت لنيبال على تخصيص نسبة ٣٣ في المائة لمشاركة النساء في الانتخابات على جميع المستويات، بما في ذلك الجمعية التأسيسية. كما يلزم بأن تشكل المرأة نسبة ٣٣ في المائة من أعضاء لجان السلام على مستوى المناطق لمعالجة قضايا ما بعد الصراع على الصعيد المحلي.

وتواصل نيبال تنفيذ القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) من خلال خطة عمل وطنية مخصصة لهذا الغرض. تتدخل الخطة، وهي الأولى من نوعها في جنوب آسيا، في مجالات رئيسية، بما في ذلك المشاركة والحماية والمنع والتعزيز والإغاثة والتعافي وإدارة الموارد والرصد والتقييم. وتتولى لجنة تنفيذ مشتركة بين الوزارات تنسيق تنفيذها وتتولى لجنة توجيهية وزارية الإشراف عليها. وإذ شجعتها النتائج الإيجابية المستمرة، كما بين تقرير الرصد لمنتصف المدة لعام ٢٠١٤، تبذل الحكومة الجهود لأقلمة الخطة على المستويات دون الوطنية.

وتشكل زيادة مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار وحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والجنساني وإنهاء الإفلات من العقاب أولوياتنا العليا. تتبع نيبال سياسة عدم التسامح مطلقا إزاء العنف الجنساني. يشكل العنف ضد المرأة والاغتصاب جرائم خطيرة ضد الدولة. تعدد الزوجات وزواج الأطفال والزواج القسري جرائم يعاقب عليها القانون. ويواجه مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر عقوبات صارمة. ويجري تنفيذ خطة عمل وطنية بشأن العنف القائم على نوع الجنس منذ عام ٢٠١٠.

ونيبال، بصفتها مساهما رئيسيا ملتزما ودائما بالقوات وبأفراد الشرطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام على مدى عدة عقود، عازمة على زيادة عدد النساء في قوات الأمن الوطني والمساهمة بالمزيد من النساء في عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. وحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي، سواء أثناء الصراع وبعده، في صميم التدريب في مجال حفظ السلام لقوات الأمن التابعة لنيبال.

وأنشأت نيبال في الآونة الأخيرة آلية للعدالة الانتقالية امتثالا لالتزاماها الدولية. وأوكل إلى كل من لجنة الحقيقة والمصالحة واللجنة المعنية بالتحقيق في مصير الأشخاص المختفين النظر في حالات فترة الصراع، واستجلاء الحقائق المحيطة بهذه الحالات، وتقديم الجناة إلى العدالة، وتلبية احتياجات الضحايا، وفي نهاية المطاف تمهيد الطريق أمام تحقيق المصالحة والسلام الدائم والاستقرار. إنها خطوة هامة في جهودنا الرامية إلى توفير العدالة لضحايا الصراع إضافة إلى التدابير والآليات القائمة بالفعل. والحكومة ملتزمة بأن تقدم إلى المحاكمة جميع مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالتراعات.

وأود أن أختتم بإعادة التأكيد على أن نيبال، بوصفها دولة طرفا في العديد من الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، فإن التزامها بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، لا سيما النساء والفتيات، لا يزال تاما ولا يتزعزع. نحن في نيبال ندرك أنه ما زال يتعين القيام بالكثير على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني ودون الوطني من أجل تحقيق الإمكانات الكاملة للمرأة في مجالي السلام والأمن، ونعلن استعدادنا للعمل معا عن كثب والمضي

قدما كعضو مسؤول في المجتمع الدولي لما فيه مصلحة السلم والأمن العالميين.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل بولندا.

السيد وينيد (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد مناقشة اليوم. كما أود أن أعرب عن الشكر للسيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، وللسيدة همساتو الأمين على بيانيهما.

تؤيد بولندا البيان الذي أدلي به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

وأود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

تولي بولندا موضوع مناقشة اليوم أهمية كبيرة. صدّق رئيس بولندا، السيد برونيسلاف كوموروفسكي، يوم الاثنين ١٣ نيسان/أبريل على اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المترلي، التي اعتمدت في اسطنبول في عام ٢٠١١. وأود أن أعرب عن تأييدي للتعليق الذي أدلى به ممثل نيبال عن دور المرأة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وأود في هذا الصدد أن أهنئ إثيوبيا وجنوب أفريقيا وغانا على وجود أعلى نسبة من حفظة السلام النساء لديها. وأود أيضاً أن أعرب عن احترامنا لجامايكا وغيرها من دول الجماعة الكاريبية للدور البارز الذي تؤديه في إحياء ذكرى اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، مع التركيز هذا العام على موضوع المرأة والرق. ونشيد أيضاً بإدارة شؤون الإعلام على المعرض المقام في مقر الأمم المتحدة المعنون ”المرأة والرق“، والذي كان جزءاً من برنامج ”تذكّر الرقّ“.

كانت بولندا في الماضي ضحية العديد من الاعتداءات الأجنبية وعانت من صراعات عنيفة. وأود في هذا الصدد أن أسلط الضوء على دور النساء البطلات اللاتي اضطلعن بالقيادة برؤية وتفانٍ وشجاعة، ووقفن ضد العدوان. ويأتي مثال على هؤلاء النساء من تاريخ بلدي، فضلاً عن بلد بعيد جداً عن بولندا – جزيرة تونغا. كانت سالوتي ملكة تونغا أول زعيم أجنبي يعارض رسمياً غزو ألمانيا لبولندا في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٣٩. وتمثّل هي وعملها مثالاً عظيماً لنا حتى الآن في القرن الحادي والعشرين.

ولا تزال النساء في الوقت الحاضر ضحايا للعنف الجنسي المتصل بالتراعات في جميع أنحاء العالم. ويشكّل الانتشار الواسع للعنف الجنسي في حالات التراع تهديداً للسلام والأمن ويقلل من فرص المصالحة وبناء السلام. إن مكافحة الإفلات من العقاب وتقديم الدعم إلى الضحايا واجبات ملموسة يجب أن نؤديها فيما يخص الذين عانوا من العنف الجنسي. وينبغي أن ندعم السلطة القضائية على الصعيدين الوطني والدولي، فضلاً عن المتضررين من خلال الصندوق الاستئماني للضحايا، الذي تفخر بولندا بأن تكون مساهمة فيه.

وعلى الرغم من أن المنظمات الدولية تقوم بدور محوري في مكافحة العنف الجنسي في حالات التراع، إلا أن المسؤولية الرئيسية تقع على عاتق الدول لحماية مواطنيها. وفي هذا السياق، لا بد من نهج على مستوى القاعدة الشعبية، ويشمل ذلك تغيير أنماط السلوك وتعليم مواطنيها ما هو غير مقبول تحت أي ظرف من الظروف. وللأسف، هناك مقاومة في العديد من البلدان بين الضحايا فيما يتعلق بالإبلاغ عن الجريمة بسبب الوصمة الاجتماعية المحتملة. وعلاوة على ذلك، يجب أن يكون المواطن على ثقة من أن مرتكبي هذه الأعمال سيتعرضون للمساءلة على يد سلطات الدولة وسيواجهون، عند الاقتضاء، عواقب على الصعيد الدولي – أي أمام المحكمة الجنائية الدولية. اضطلعت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا بدور تاريخي في مقاضاة العنف الجنسي وقت الحرب.

وكما أكد زميلي من وفد الاتحاد الأوروبي من قبل، فإننا نرحب ببدء نفاذ معاهدة تجارة الأسلحة. وأناشد جميع أعضاء مجلس الأمن التصديق على هذه المعاهدة. فمن دون دعمهم، لن يكون لمعاهدة تجارة الأسلحة الأثر الذي ينبغي أن يكون.

وفي الختام، كان يوم أمس، ١٤ نيسان/أبريل، ذكرى انقضاء السنة الأولى منذ اختطاف جماعة بوكو حرام للتلميذات النيجيريات. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها السلطات الوطنية والمجتمع الدولي، ما زال مصير معظم الفتيات غير معروف. وتدعو تلك الجريمة الفظيعة، فضلاً عن غيرها مما شهدنا في المناطق المتضررة من النزاعات في أفريقيا أو الشرق الأوسط، إلى أن نتخذ إجراءات فورية. ولا يمكننا أن نتركها دون عقاب.

الرئيسة: أُعطي الكلمة الآن لممثل سلوفينيا.

السيد لوغار (سلوفينيا) (تكلّم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بشكر الأردن على تنظيم هذه المناقشة الهامة، فضلاً عن السيدة بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة الأمين من فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على إحاطتيهما الإعلاميتين الهامتين.

تؤيد سلوفينيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود أن أبدي ملاحظات إضافية بصفتي الوطنية.

إن العنف الجنسي موجود في كل حالة من حالات النزاع. فهو أسلوب من أساليب الحرب وليس مجرد ناتج ثانوي أو ضرر تبعي للنزاع. وينبغي أن نضع في الاعتبار أن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. كما أن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات هو مسألة أمنية، وليس مجرد مسألة إنسانية أو مسألة من مسائل حقوق الإنسان.

وتعرب سلوفينيا عن قلقها العميق إزاء النتائج التي توصل إليها التقرير الأخير للأمين العام بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (انظر S/2015/203). وتظل الانتهاكات التي ترتكبها الجهات الفاعلة من الدول أو الجماعات المسلحة المرتبطة بها مصدر قلق بالغ، على الرغم من أن معظم حوادث العنف الجنسي ترتكبها جهات فاعلة مسلحة من غير الدول. وتضم سلوفينيا صوتها إلى أصوات الآخرين في إدانة الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد المرأة في النزاع المسلح من جانب جهات فاعلة مسلحة من غير الدول، مثل الأعمال البشعة التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) في سوريا والعراق، وجماعة بوكو حرام في نيجيريا والدول المجاورة لها، فضلاً عن سائر الجهات الفاعلة من غير الدول في الصومال ومالي وليبيا واليمن. وفي هذا الصدد، اسمحوا لي أن أؤكد من جديد أن جميع مرتكبي الجرائم ينبغي أن يحاسبوا، وينبغي وضع حد للإفلات من العقاب من أجل منع العنف الجنسي وردعه.

يبين تقرير الأمين العام أيضاً أن عام ٢٠١٤ اتسم بأعمال العنف الجنسي في سياق التطرف العنيف. تستخدم الجماعات المتطرفة العنف الجنسي لتحقيق مآرب تكتيكية بهدف إرهاب المجتمعات ودفعها للامتثال، وتشريدها من المناطق الاستراتيجية وتوفير إيرادات من خلال الاتجار بالأشخاص وتجارة الرقيق والحصول على الفدى. كما يساورنا بالغ القلق إزاء تزايد المخاطر على النساء والفتيات المشردات أو اللاجئات من الاستغلال الجنسي، مثل الاتجار بالبشر والزواج المبكر والقسري. تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين من هذه الجرائم. ولذلك ينبغي لها أن تقود الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وإنهائه. وفي نفس الوقت، ينبغي للمجتمع الدولي مساعدة الدول في التصدي لهذه المسائل، بما في ذلك التحقيق مع الجناة والأشخاص الآخرين المسؤولين عن الجرائم ومحاكمتهم، بما في ذلك موظفو الأمم المتحدة من أفراد حفظ السلام وغيرهم.

وعلى الرغم من أن النساء يشكلن أغلبية ضحايا العنف الجنسي المتصل بالتزاعات، فهذه ليست مسألة تخص المرأة وحسب. فالرجال والفتيان هم أيضاً ضحايا، ولا سيما في الاحتجاز. ويستخدم العنف الجنسي ضدهم وسيلةً للإذلال، وفي أكثر الأحيان بوصفه وسيلة للتعذيب. واسمحوا لي أن أوجه الانتباه إلى نتيجة أخرى في تقرير الأمين العام. يحدث العنف الجنسي في حالات التراع حيث يكون هناك تمييز منهجي ضد المرأة. ولذلك، فإن من المهم للغاية تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على التمييز في القانون وفي الممارسة العملية في وقت السلم، والتشجيع على مشاركة المرأة في السلام والعمليات والأنشطة المتصلة به، وفي إعادة البناء في مرحلة ما بعد التراعات.

وفي الختام، أود التأكيد على أن العنف الجنسي يشكل عقبة أمام السلام والأمن الدوليين. ويعوق مشاركة المرأة في السلام والعمليات الديمقراطية وفي التعمير بعد انتهاء التراع والمصالحة. وهو كأداة من أدوات الحرب يمكن أن يصبح أسلوباً للحياة. وما أن يترسّخ في نسيج المجتمع حتى يطول مكوثه بعد وقف إطلاق النار. وتفقد كثير من النساء صحتهنّ وسبل عيشهنّ وشركاءهن وأسرهن وشبكات الدعم نتيجة الاغتصاب. وهذا بدوره يمكن أن يدمّر الهياكل التي تقوم عليها القيم المجتمعية ويعطل نقلها إلى الأجيال المقبلة.ويجب وقف هذه الحلقة المفرغة.

بعد مرور سنة على عقد مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع في لندن، ستستهم سلوفينيا في جدول الأعمال المتعلق بالعنف الجنسي في حالات التراع من خلال تنظيمنا لحدث خاص تحت عنوان ''إنهاء العنف الجنسي في حالات التراع: عام بعد مؤتمر القمة''، وذلك في إطار مؤتمر دولي يحمل اسم ''منتدى بليد الاستراتيجي''، والذي سيعقد في وقت لاحق من هذا العام تحت رعاية رئيس الجمهورية. وأدعو جميع المشاركين في مناقشة اليوم إلى الانضمام إلينا في بليد.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

السيد أنشور (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم والتي تسلط الضوء على التحديات التي نواجهها في التصدي للعنف الجنسي في حالات التراع. ونُقدر أيضا الإحاطتين الإعلاميتين اللتين قدمتهما صباح اليوم الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع وممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، وأثارتا فيهما نقاطا هامة.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل فييت نام بالنيابة عن أعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

بينما نشيد بالجهود التي بذلها مجلس الأمن حتى الآن من أجل التصدي للعنف الجنسي في التراعات المسلحة، فإنه تنتظرنا معركة طويلة وشاقة إذا أردنا وضع حد لهذه الأعمال. فالعمل الهام الجاري على أرض الواقع من أجل ردعها يجب أن يستمر أثناء التراعات المسلحة وفي أعقابها على السواء. وأصوات الضحايا وأولئك المعرضين للخطر ذات أهمية. وبالنسبة للأشخاص المعرضين لخطر العنف الجنسي، وكذلك ضحاياه، ينبغي أن تكون هناك قناة للمساعدة يمكن أن تضطلع السلطات الوطنية وغيرها من الجهات الفاعلة الوطنية بدور فيها. وينبغي أن نركز على كيفية تمكين القطاعين – السكان المعرضين للخطر والضحايا – من خلال الدعم المجتمعي الجماعي والوسائل الأخرى لبناء القدرة على التكيف. ويمكنهم المشاركة في صياغة الآليات الوقائية وتحسين الآليات القانونية الرامية إلى التعامل مع الجرائم المروعة من هذا القبيل ووضع أطر للحماية وإعادة التأهيل والإعادة إلى الوطن وإعادة الإدماج، وكذلك آليات قانونية للضحايا. وينبغي دعم الضحايا أنفسهم بتقديم مساعدة متعددة القطاعات، بما في ذلك في مجالات الرعاية الصحية والمشورة النفسية والقانون

ودعم سبل كسب العيش، كما ينبغي أن إعداد استجابات متباينة ومناسبة للضحايا من الأطفال والذكور.

وعلينا أن نسأل أنفسنا باستمرار ما الذي يمكن عمله للترويج لثقافة السلام واحترام القوانين الدولية ذات الصلة وعدم التسامح مطلقا حيال العنف الجنسي في التراعات المسلحة. ويقدم الأمين العام في آخر تقرير له (S/2015/203) بعض التوصيات الجيدة التي نؤيدها تماما والجديرة بأن يعيرها المجلس اهتماما.

فأولا، ينبغي أن نستفيد من رصد المجلس للحالة الأمنية في البلدان المتضررة من التراع للتركيز على عوامل الخطر وعلامات الإنذار الخاصة بالعنف الجنسي. وينبغي أن نشجع القيام بزيارات ميدانية دورية بشأن العنف الجنسي المتصل بالتراعات والاستماع إلى آراء الضحايا وأسرهم والمجتمعات المحلية المتأثرة وجميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك آراء المجتمع المدني والمنظمات الدينية.

ثانيا، ينبغي أن نسرع وتيرة نشر مستشارين في مجالي حماية المرأة والشؤون الجنسانية على حد سواء في السياقات ذات الأولوية وأن نزيد من نشر النساء في عمليات حفظ السلام. كما يجب أن يكون هناك تركيز بنفس القدر على الجودة. ويتعين أن نكفل تزويد المستشارين وحفظة السلام بالفهم والموارد اللازمين، لا سيما فيما يتعلق بالعنف الجنسي في التراعات المسلحة.

ثالثا، يجب أن نهيء بيئة آمنة وداعمة لتمكين الضحايا وأسرهم والشهود وأفراد المجتمع المحلي من التقدم للإبلاغ دون شعور بالخوف أو العار. وينبغي أن يكون لدى جميع الأطراف المعنية فهم راسخ للسياق الثقافي والمحلي. ويمثل التمويل الكافي والحسن التوقيت أمرا حيويا لكفالة معالجة اتفاقات السلام ووقف إطلاق النار، وبصورة شاملة، لمسألة العنف الجنسي المتصل بالتراعات وعدم إفلات مرتكبي هذه الأعمال من العقاب، ولتنفيذ هذه الاتفاقات بفعالية.

رابعا، نظرا لأنه ما من قضية أو مظلمة يمكن أن تبرر أي عمل إرهابي، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالتراعات، يجب أن نشجع الجهود المتضافرة واتباع نهج متعدد المحاور لمكافحة خطاب التطرف العنيف. وإضافة إلى ذلك، فإننا نتشاطر الرأي القائل بأنه ينبغي لمجلس الأمن أن يضع نُهجا أكثر جرأة وابتكارا للتعامل بفعالية مع العنف الجنسي الذي ترتكبه الجماعات المسلحة من غير الدول.

وتضطلع إندونيسيا بدور نشط في جهود الأمم المتحدة لبناء السلام وعززت إسهاماتها في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. فلدينا إناث يعملن في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وإننا ملتزمون بزيادة عدد الإندونيسيات ضمن بعثات حفظ السلام. وينبغي مواصلة ودعم التدريب الإلزامي لجميع أفراد حفظ السلام على التصدي للعنف الجنسي. وقد أدرج المركز الإندونيسي لحفظ السلام التدريب على هذه المسألة بالذات وسيكفل استمرار ذلك.

غير أنني أود أن أختتم بياني بالتشديد على أنه ينبغي لنا عدم تجاهل الخبرات المدنية. حيث يمكن توسيع وتعميق نطاق القدرات المدنية في مجال بناء السلام في المرحلة التي تعقب انتهاء التراع مباشرة. وينبغي أن يضم ذلك البلدان ذات الخبرة في بناء السلام بعد انتهاء التراع أو في فترات الانتقال الديمقراطي، مع إيلاء اهتمام خاص لتعبئة القدرات في البلدان النامية ومن بين النساء.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثلة البرتغال.

السيدة بوكارينيو (البرتغال) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة

المفتوحة، وأن أشكر السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة همساتو الأمين (نيجيريا) على عرضيهما الشاملين للغاية.

ونرحب بتقرير الأمين العام (S/2015/203) الذي يقدم لنا معلومات هامة عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن ترتيبات الرصد والإبلاغ الرامية إلى جمع مزيد من المعلومات المتسقة بشأن العنف المتصل بالنزاعات، والذي يتضمن أيضا توصيات موضوعية جدا بشأن حالات مواضيعية وحالات متعلقة ببلدان محددة.

لقد اعترفت قرارات المجلس في السنوات الأخيرة بالعنف الجنسي باعتباره أسلوبا من أساليب الحرب وباحتمال تقويضه للسلام والأمن. وإننا على دراية بأن الكثير قد تحقق. فقد استُحدثت ترتيبات للرصد والتحليل والإبلاغ في عدد من حالات النزاع أو ما بعد النزاع من أجل جمع مزيد من المعلومات المتسقة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وجرى وضع وتحديث قائمة بأسماء أطراف النزاعات التي يشتبه بشكل موثوق في ارتكابها لأعمال عنف جنسي. وتقدر البرتغال تلك الإنجازات الكبيرة. فلا يمكن أن يتوافر أمن حقيقي إن لم تكن المرأة آمنة. ومع ذلك، ولئن كنا ندرك أنه بفضل اتخاذ قرارات عديدة تم إحراز تقدم كبير وإنشاء إطار معياري قوي، فإن هناك تحديات هائلة لا تزال ماثلة أمامنا، لا سيما بسبب الطابع المتغير للنزاعات.

وكما أكد العديد من قرارات مجلس الأمن، فإن إنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يكتسي أهمية حاسمة في تحسين السلام والأمن الدوليين. فالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات يُستخدم كأداة من أدوات الحرب في العديد من النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم، الأمر الذي يؤثر على النساء والرجال والفتيات والفتيان والمجتمعات ككل. ونلاحظ مع القلق، كما أشار تقرير الأمين العام، استمرار الجماعات المتطرفة في استخدام العنف الجنسي في عدة بلدان كأسلوب للإرهاب، مما يجبر السكان على الانصياع أو التشرد. فضلا على ذلك، فإن العنف المتصل بالنزاعات يُرتكب على خلفية من التمييز الجنساني على صعيد الهياكل. ولتكون معركتنا ضد العنف الجنسي فعالة حقا، ينبغي أن تبدأ بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وذلك للتصدي للأسباب الجذرية لهذه الجريمة المروعة.

وينبغي للمجلس أن يستفيد استفادة كاملة من الأدوات القائمة. وعلى سبيل المثال، يتعين عليه ضمان نشر مستشارين في مجالي حماية المرأة والشؤون الجنسانية في عمليات حفظ السلام من أجل تعزيز الجهود المبذولة لمنع العنف الجنسي والتصدي له، وينبغي أن يكفل إدراج أحكام تتعلق بالعنف المتصل بالنزاعات في اتفاقات السلام ووقف إطلاق النار.

وبالرغم من أن النساء يشكلن أكبر مجموعة من ضحايا العنف الجنسي، ينبغي ألا يعتبرن مجرد ضحايا. فحينما يتعلق الأمر بتسوية النزاعات وجهود بناء السلام، فهن يمثلن مجموعة قوية ولكنها لا تزال فئة مهملة إلى حد كبير. إن زيادة مشاركة المرأة وتمكينها في هذه المجالات أمر بالغ الأهمية في استدامة السلم والأمن، على النحو المبين في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات الأخرى ذات الصلة.

ولا يزال العنف الجنسي في حالات النزاع سائدا، ومع ذلك لا يزال الإبلاغ عنه قليلا على نطاق واسع. وغالبا ما يعاني اللواتي يقدمن على بالإبلاغ عن تلك الجرائم من التهديدات ويتعرضن للوصم. ونشدد على ضرورة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان حماية الضحايا والشهود والعاملين في المجال الإنساني، والموظفين الطبيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين الذين يجمعون المعلومات عن العنف الجنسي ويساعدون الضحايا بالفعل.

إن أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات محظور بموجب القانون الدولي، وبموجب الأحكام المحددة في اتفاقيات جنيف

وبروتوكولاتها الإضافية، وبموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ولكن في كثير من الأحيان، يعتبر العنف الجنسي في حالات النزاع النتيجة الحتمية لانهيار القانون والنظام. ويجب وضع حد لثقافة الإفلات من العقاب. ويجب التصدي لمسألة الإفلات من العقاب، والبرتغال، في هذا الصدد، تعتقد أن المحكمة الجنائية الدولية تضطلع بدور رادع أساسي مكمل لدور المحاكم على الصعيدين الوطني والدولي، من خلال مساءلة مرتكبي جرائم العنف والتحقيق مع المسؤولين عن أعمال العنف الجنسي ومقاضاتهم، وتحويل تلك المسألة إلى مسؤولية للجماعات المسلحة بتعريض قادتها للفحص والضغط الدوليين.

ويجب علينا أن نعمل على تقديم مرتكبي أعمال العنف الجنسي إلى العدالة، بل أيضا تحقيق العدالة وتقديم الرعاية الكافية لضحايا تلك الجريمة الفظيعة. ويمكننا أن نقوم بذلك عن طريق إزالة الحواجز التي تحول دون وصول المرأة إلى العدالة، وإنشاء آليات تقديم الشكاوى والإبلاغ، وتقديم الدعم إلى الضحايا وإتاحة إمكانية الوصول إلى الرعاية الصحية وتيسيرها لهم.

إن العنف الجنسي ببساطة أمر غير مقبول. وللقضاء على ذلك العنف، تكتسي الرسائل القوية من جانب المجتمع الدولي أهمية بالتأكيد، ولكن، في الممارسة العملية، الإرادة الحقيقية والوسائل الفعالة وحدهما يمكن أن يحدثا أثرا حقيقيا في وضع حد لهذه الجريمة.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل زمبابوي.

السيد شافا (زمبابوي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الـ ١٥ الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. أود بداية أن أهنئ الأردن على توليه رئاسة المجلس وأن أعرب عن تقديرنا الكبير لقيادة الرئيس الشخصية في إدارة أعمال المجلس، لا سيما في المناقشة المفتوحة اليوم. وأود أيضا أن أعرب عن تقديرنا إلى مقدمتي الإحاطتين الإعلاميتين اليوم على إسهاماتهما القيمة في المناقشة بشأن المرأة والسلام والأمن في سياق العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

وتؤيد الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي البيان الذي أدلى به السفير تيتي أنطونيو بالنيابة عن الاتحاد الأفريقي.

شهد العالم في السنوات الأخيرة العديد من النزاعات التي أفضت إلى زيادة غير مسبوقة في حجم أعمال العنف ضد النساء والفتيات. وهناك إدراك متزايد بأن النزاعات غير التقليدية الجديدة الناشئة المرتبطة بانتشار المليشيات والجماعات المسلحة والإرهاب والتطرف العنيف كان لها تأثير غير متناسب على النساء والأطفال. وكانت للنزاعات آثار مدمرة على المرأة، بما في ذلك زيادة احتمال الاتجار بالبشر والعنف الجنسي والزواج القسري والزواج المبكر، فضلا عن الافتقار إلى إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية.

ويصف تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203) عام ٢٠١٤ بوصفه عاما شهد أعمالا مروعة من العنف الجنسي في سياق التطرف العنيف. ويقدم تفاصيل عن كيفية استخدام الإرهابيين للعنف الجنسي لتحقيق الأهداف التكتيكية، وهو ما يدحض فكرة أن العنف الجنسي نتيجة عرضية للنزاع.

يوافق هذا الشهر الذكرى السنوية الأولى لاختطاف حركة بوكو حرام أكثر من ٢٠٠ فتاة من مدارسهن في شيبوك، شمال نيجيريا. وتدين الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي هذا العمل الوحشي وتنضم إلى حكومة نيجيريا وشعبها والمجتمع الدولي في الدعوة إلى عودتهن الآمنة.

وقد أدرك المجتمع الدولي أن مشاركة المرأة تكتسي أهمية حيوية في إحلال السلام الدائم. وفي هذا الصدد، أرسى مجلس الأمن عام ٢٠٠٠ الأساس لجدول أعمال المرأة والسلام والأمن في القرار التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وفي ما تلاه من قرارات

داعمة. وتشمل النقاط المرجعية الرئيسية الأخرى منهاج عمل بيجين واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وبينما نحيي الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، تدرك الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أن خطوات هامة قد اتخذت لمعالجة محنة النساء والفتيات ولتحسين الاستجابات الدولية والإقليمية والوطنية فيما يتعلق بحمايتهن. ولكن نود أن نؤكد على أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية النساء والفتيات من جميع أشكال التمييز القائم على نوع الجنس وسوء المعاملة، الأمر الذي يكون مكثفا في حالات النزاع. ومع أن التعاون والمساعدة الدوليين أمران هامان، ينبغي ألا يحلا محل الدور المركزي الذي تضطلع به الدولة في الحماية النساء والفتيات.

تسترشد برامج الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن المرأة والسلام والأمن بالتزام المنطقة بحقوق المرأة. ويشمل بروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن القضايا الجنسانية والإنمائية، الذي وقع عام ٢٠٠٨، الالتزامات المتعهد بها في جميع الصكوك القارية والإقليمية والعالمية لتحقيق المساواة بين الجنسين. وتكفل المادتان ٢٠ و ٢٥ من البروتوكول تنفيذ مجموعة متنوعة من الاستراتيجيات، بما في ذلك تعزيز القوانين وإصلاحها وإنفاذها بغية القضاء على جميع أشكال العنف القائم على نوع الجنس والاتجار بالبشر.

أما على صعيد القارة، بذلت جهود هائلة لكفالة اعتماد قوانين وسياسات وبرامج للحفاظ على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ويهدف برنامج الاتحاد الأفريقي للشؤون الجنسانية والسلام والأمن ومدته خمس سنوات، الذي أطلق في ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، إلى أن يكون بمثابة إطار لتطوير استراتيجيات وآليات لزيادة مشاركة المرأة في تعزيز السلم والأمن. ويعمل الاتحاد الأفريقي بصورة وثيقة مع مكتب الممثلة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع لترجمة هذا الإطار إلى خطة عمل تتضمن مؤشرات وتوجيهات للتنفيذ تسترشد بها الدول الأعضاء في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

والمبعوثة الخاصة الاتحاد الأفريقي المعنية بالمرأة والسلام والأمن، السيدة بينتا ديوب، مكلفة بقيادة جهود الاتحاد الأفريقي لتعزيز دور المرأة في منع نشوب النزاعات وبناء السلام.

في مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي الرابعة والعشرين المعقودة في أديس أبابا في كانون الثاني/يناير، أعلن عام ٢٠١٥ عام تمكين المرأة والتنمية وذلك اعترافا بالدور الحيوي للمرأة في التنمية في أفريقيا. ونسلم بأن التمكين الاقتصادي للمرأة يقلل أيضا من تعرضها لانتهاك حقوقها.

ولئن كان قد تحقق تقدم كبير في إنشاء الإطار القانوني والمعياري الخاص بالمرأة والسلام والأمن، لا يزال التنفيذ يشكل تحديا. تشعر الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بالقلق إزاء استمرار الانتهاكات الجسيمة والاستغلال الجنسي وخطف النساء في مناطق النزاع. نحض المجتمع الدولي على الرد جماعيا ردا فعالا وبصورة شاملة على انتهاكات حقوق المرأة. وهذا ينطوي على تناول الأسباب الجذرية للنزاعات وتعزيز القدرات الوطنية من أجل السلام والمصالحة.

للتصدي للعنف الجنسي المرتكب ضد المرأة في أوقات النزاع وفي حالات ما بعد انتهاء النزاع، يجب علينا اتخاذ تدابير وقائية في وقت السلم. إن تعميم مراعاة المنظور الجنساني عامل حاسم وكذلك تفعيل القوانين التي تحمي المرأة من الإيذاء وانتهاك حقوقها. من المهم بنفس القدر ضمان مساءلة مرتكبي العنف ضد المرأة.

نحن بحاجة إلى تكثيف الجهود الرامية إلى معالجة محنة النساء والفتيات في حالات النزاع من أجل ضمان مشاركتهن

الفعالة في التنمية. سيوفر الاستعراض الرفيع المستوى للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في تشرين الأول/أكتوبر من هذا العام فرصة لتقييم ما تحقق من إنجازات ومعالجة التحديات التي ما زالت تواجهنا.

في الختام، أود أن أؤكد مجددا التزام الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بخطة المرأة والسلام والأمن ودعمها.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثلة قطر.

السيدة آل ثاني (قطر): سيدتي الرئيسة، أود في مستهل كلمتي أن أشكر مجلس الأمن تحت الرئاسة الناجحة للمملكة الأردنية الهاشمية على عقد هذه المناقشة الهامة. وأود أن أهنئ سعادتكم لكونكم أول سفيرة وامرأة عربية تتولى ذلك المنصب على قيادتكم الناجحة لأعمال مجلس الأمن لهذا الشهر. أشكر أيضا السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وممثلة الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن على بيانيهما ومشاركتهما القيمة.

لقد انقضى خمسة عشر عاما منذ أن اعتمد مجلس الأمن القرار التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وتحققت خلالها إنجازات مهمة للنهوض بدور المرأة في السلام والأمن، والتي من دون أدنى شك تضطلع بدور متميز في حل النزاعات، ومكافحة التطرف وبناء السلام، وتهيئة فرص ترسيخ الاستقرار والديمقراطية والازدهار. إذ أن السلام لا يتحقق عندما يتم تهميش واستبعاد المرأة من الحياة السياسية.

مما لا شك فيه أن اجتماعنا هذا سيساهم في استكمال هذه الجهود. ونتطلع إلى اعتماد توصيات ملموسة للاستعراض الرفيع المستوى المعني بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الذي سيتيح فرصة هامة لتحفيز الجهود التي تبذلها الدول، ومعالجة التحديات والشواغل الراهنة.

لقد أطلعنا باهتمام على تقرير الأمين العام (S/2015/203) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات الذي قدم صورة قاتمة عما شهده عام ٢٠١٤ من أعمال مروعة، من قبيل الاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والزواج القسري على أيدي أطراف النزاعات، بمن فيها الجماعات المتطرفة، وهي أعمال تُرتكب كأسلوب من أساليب الترويع والإرهاب. ويساورنا القلق إزاء ما بينه التقرير من أن العنف الجنسي ليس ظاهرة عارضة، ولكنه يرتبط ارتباطا وثيقا بالأهداف الاستراتيجية للجماعات المتطرفة وفكرها وتمويلها، ويستخدم لتلبية ضرورات تكتيكية مثل التجنيد، وترويع السكان لحملهم على الانصياع.

على الرغم من أن أفعال العنف والاسترقاق الجنسي تعد من الجرائم الدولية، فإن النساء والفتيات ما برحن يشكلن الأغلبية العظمى من المتأثرين بالنزاعات المسلحة، بمن في ذلك اللاجئات والمشردات داخليا. وما زلن الأكثر عرضة لخطر الاعتداء، والعنف الجنسي، والإتجار بالبشر. من المثير للقلق أن الأطراف الضالعة بارتكاب هذه الانتهاكات، سواء أكانت جهات حكومية أم غير حكومية، تظل في كثير من الحالات من دون مساءلة. وعليه، فإننا نتفق مع التوصية الواردة في التقرير بشأن استمرار المجلس في استخدام جميع الوسائل المتاحة له، بما في ذلك إحالة المسائل المتعلقة بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات إلى العدالة الجنائية الدولية لمساءلة مرتكبي تلك الجرائم وعدم السماح لهم بالإفلات من العقاب.

إن الصراعات المحتدمة في مناطق مختلفة من العالم، تتسبب في مقتل مئات الآلاف من المدنيين الذين يتم ترويعهم، وارتكاب شتى أنواع الانتهاكات بحقهم، ومن بينها العنف الجنسي. نود هنا أن نشدد بشكل خاص على أهمية عدم إغفال حقيقة تتمثل في مسؤولية الحكومات عن حماية السكان المدنيين من خلال اتخاذ التدابير وفقا للقانون الدولي، وعدم التسامح على الإطلاق مع مرتكبي تلك الجرائم، وتقديم

الخدمات الشاملة للناجين، وإيلاء الأولوية لتطبيق القانون الدولي بصرامة لحماية النساء والفتيات من العنف، بما في ذلك العنف القائم على نوع الجنس في حالات النزاع المسلح.

نؤكد من جديد بأن دولة قطر ملتزمة بتعزيز المساواة بين الجنسين، وحماية حقوق الإنسان للمرأة في النزاعات وما بعد انتهاء النزاعات. وستواصل دعمها للمبادرات ذات الصلة. وفي هذا الصدد، ونظرا لما يشكله العنف الجنسي في حالات النزاع من قضية إنسانية مُلحة، نثني على الآلية المشتركة بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة فيما يتعلق بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وما تقدمه من دعم للمجتمع الدولي لتحقيق العدالة والمساءلة عن جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في حالات النزاع.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل أفغانستان.

السيد تانين (أفغانستان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر الأردن على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة الهامة، وأشكر الممثلة الخاصة للأمين العام السيدة زينب حواء بانغورا والسيدة همساتو الأمين على بيانيهما، وأشكر الأمين العام على تقريره الأخير عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203).

لقد سمعنا اليوم باستفاضة عن انتشار العنف الجنسي في حالات النزاعات في جميع أنحاء العالم. إن ما روته السيدة الأمين وغيرها من المتكلمين عن الأثار الكاسحة للعنف الجنسي على قدرة النساء على العيش حياة صحية ومنتجة، وعلى حالتهن النفسية والعاطفية وسلامتهن البدنية، وأثر ذلك على أسرهن ومجتمعاتهن المحلية أمر تنفطر له القلوب. ومما يبعث على الجزع، كما يذكر الأمين العام في تقريره، أن العنف ضد المرأة قد أصبح ممارسة منتظمة في مناطق النزاع، ونرى في جميع أنحاء العالم تزايد غير مسبوق لمعاناة للمرأة من العنف ومن موجة جديد من التطرف.

إن مدة أربعين عاما تقريبا من الحرب والإرهاب والتطرف العنيف في أفغانستان أدت إلى تصدعات عميقة في نسيج مجتمعنا، ومزقت العلاقات الإنسانية، وقيدت الحصول على الخدمات والعدالة، وقوضت قدرة الدولة على حماية مواطنيها. ما برحت النساء أكبر ضحايا الصراع، وتتفاقم معانتهن بسبب ثقافة التمييز ضد المرأة. ويواصل اليوم تنظيم طالبان والمتطرفون الآخرون ارتكاب العنف الجنسي كأداة ليس فقط لتحقيق أهدافهم المدمرة وأهداف حملة الرعب والخوف التي يقومون بها، بل يرمون أيضا إلى إضعاف المجتمعات المحلية، وسيادة القانون والقيم التقليدية الراسخة.

إننا ندرك الحاجة إلى مساءلة كل مرتكبي أعمال العنف ضد النساء، بغض النظر عن أصلهم أو الجماعة التي ينتمون إليها. وقبل أسابيع قليلة، ذهل بلدي لرؤية شاب يرتكب عنفا مروعا ضد امرأة بريئة، إسمها فرخوندة، التي تعرضت للضرب ثم الحرق في واحدة من أبشع حوادث القتل الوحشية واللاإنسانية في تاريخنا. وقد أصبح اسم فرخوندة يشكل رمزا قويا لمحنة النساء الأفغانيات، ودفعت قصتها المجتمع كله للمطالبة بوضع حد للعنف ضد المرأة، مرة واحدة وإلى الأبد.

إن حكومة الوحدة الوطنية الأفغانية ملتزمة بضمان القضاء على العنف ضد المرأة، من خلال تعزيز نظام العدالة لدينا، وتعزيز وتنفيذ الأطر القانونية التي تضمن حقوق الإنسان والحقوق الدينية والدستورية لجميع المواطنين الأفغان. وكما قال الرئيس أشرف غني أحمدزاي،

> ”لا فائدة من حديثنا عن مدى احترامنا لشرف المرأة، إذا تركنا عمليات الاغتصاب ترتكب بدون عقاب أو سمحنا بالتحرش في شوارعنا“.

إن أفغانستان دولة طرف في الاتفاقيات العالمية لإنهاء أعمال العنف المرتكبة ضد المرأة، وأطلقت خطة عمل وطنية بخصوص المرأة والسلام والأمن. وعملت الحكومة منذ عام

٢٠٠٩، على تنفيذ القانون المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة، الذي يجرم ٢٢ نوعا من العنف ضد المرأة، ويفرض تدابير عقابية محددة على مرتكبيه. كما وضعت حكومة أفغانستان أيضا لوائح تنظيمية وطنية بشأن منع التحرش الجنسي، وأطلقت خلال شهر تشرين الثاني /نوفمبر ٢٠١٤ أول بروتوكول على الإطلاق يتعلق بعلاج العنف الجنساني في قطاع الصحة في أفغانستان.

إن تلك الخطوات مهمة، ولكن سيتطلب التصدي لأعمال العنف الجنسي في أفغانستان في نهاية المطاف، نقلة نوعية في الطريقة التي يعامل مجتمعنا بها النساء. وفي هذا الصدد، دعا الرئيس غني أحمدزاي إلى تغيير في العقليات والثقافة داخل المجتمع الأفغاني. ويتطلب ذلك أن تضطلع المرأة بدور نشط في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للبلد، وكذلك الالتزام بتثقيف الفتيات الأفغانيات. ويضطلع المجتمع المدني، وخاصة العلماء، والناشطون في مجال حقوق الإنسان وحقوق المرأة، بدور محوري في الجهود الرامية إلى رفع مستوى الوعي بحقوق المرأة، وبناء قاعدة للعمل الجماعي ضد شرور العنف والإرهاب والتطرف.

وتفرض مناقشة اليوم علينا ليس فقط الاهتمام بالمجتمعات التي تعاني من أعمال العنف والنزاعات، وبالنساء اللاتي وقعن ضحايا لأهوال العنف الجنسي؛ بل تدفعنا أيضا للعمل معا، كمجتمع دولي يمثل ضمير العالم، لضمان تمكن النساء والرجال وجميع المواطنين من العيش بكرامة وسلام، حتى مع استمرار رحى الحرب.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية كوريا.

السيد أوه جون (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): إنه لأمر رائع أن أراك مرة أخرى، سيدتي، تترأسين المجلس خلال شهر نيسان/أبريل. ونحن نقدر عقدكم هذه المناقشة الهامة.

وبينما نتطرق إلى مسألة العنف الجنسي الذي ترتكبه الأطراف الفاعلة من الدول وغير الدول في صراعات اليوم، فإننا نلاحظ اتجاها مقلقا جديدا يتعين علينا مناقشته، يتمثل في استخدام الجماعات المتطرفة للعنف الجنسي كتكتيك حرب. وينبهنا تقرير الأمين العام بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203) إلى حقيقة أن العنف الجنسي ليس أمرا عرضيا، ولكنه يرتبط ارتباطا عضويا بالأهداف الاستراتيجية للجماعات المتطرفة. ولا ينبغي أن يكون استغلال العنف الجنسي لترويع الناس وتهجيرهم أمرا مقبولا أبدا. وفي ظل هذه الخلفية، يود وفد بلدي التأكيد على النقاط التالية.

أولا، نود أن نؤكد الدور الحاسم لكل دولة عضو. وينبغي أن تكون الدولة ذات السيادة أول من يعمل على حماية الأشخاص الأكثر ضعفا الخاضعين لولايتها. إن الغالبية العظمى من حالات العنف الجنسي ترتكبها أطراف فاعلة من غير الدول؛ ولذلك من الأهمية بمكان حثّ المجتمع الدولي الأطراف الفاعلة من غير الدول، على الامتناع عن ارتكاب أعمال عنف جنسي، امتثالا لقواعد القانون الإنساني الدولي. وسيعزز اتخاذ موقف حازم ضد العنف الجنسي شرعية الدولة التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن حماية شعبها.

ثانيا، إننا ندعم إدراج المجلس بشكل كامل لعناصر العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في عمل لجان جزاءاته ذات الصلة، كجزء من معايير التحديد عند فرض جزاءات محددة الأهداف. ومن أجل تسهيل التنفيذ الكامل للقرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، فإننا ندعم أيضا تسريع نشر مستشارين جنسانيين، وإدراج المواد التدريبية التي أعدها إدارة عمليات حفظ السلام / إدارة الدعم الميداني في تدريب البعثات قبل النشر.

ثالثا، يتعين الاستخدام الكامل للبرامج متعددة الأبعاد لمساعدة السلطات الوطنية على السعي للمساءلة. ويتعين زيادة استخدام فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في

حالات النزاع، الذي أسندت له الولاية بموجب القرار ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، وآلية الاستجابة السريعة في مجال العدالة، من بين آليات أخرى.

أخيرا وليس آخرا، فإننا نعتقد أنه ينبغي التخلص من أسطورة أن العنف الجنسي هو ظاهرة متأصلة ومؤسفة من مظاهر النزاع. وقد أتاحت هذه التصورات استمرار ما نشهده، بل وحتى أدت إلى أن يزداد سوءا. وسيشكل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، الاستراتيجية الأكثر فعالية في منع هذه الجرائم وحماية النساء في النزاعات. ونحن نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فإننا نتطلع إلى معلم آخر في جهودنا الجماعية لتحقيق تقدم.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا.

السيد فان دير فليت (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): إن مملكة هولندا ترحب بهذه المناقشة، وكذلك بتقرير الأمين العام (S/2015/203). وأنا أقدر الفرصة للإدلاء بملاحظات وطنية إضافية، وأؤيد البيان العام الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. كما أود أن أؤكد مجددا التزام بلدي بمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في جميع أنحاء العالم.

وأود أيضا أن أشيد بالممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا، ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، على جهودهم المبذولة في جميع أنحاء العالم، سواء كمدافعين، ومن خلال الدعم الذي يقدمه خبراؤهم.

ومع تزايد أعمال التطرف العنيف، يوجه تقرير الأمين العام انتباهنا بحق إلى اتجاه مقلق يتمثل في استخدام العنف الجنسي كتكتيك للإرهاب. ويمثل العنف واسع النطاق ضد الفتيات الأيزيديات، وبالضبط قبل عام واحد، ضد فتيات مدارس في شيبوك، مثالين مروعين لاستهداف الجماعات المتطرفة بشكل محدد للنساء والفتيات.

إن التطرف العنيف يؤدي إلى عدم التمكين المنهجي للنساء. وهو جزء من أهداف الجماعات المتطرفة وأيديولوجيتها وتمويلها. ويحدث كل ذلك، بينما نتفاوض في إحدى القاعات القريبة، أسفل مدخل هذا المبنى بالذات، بحسن نية، بشأن برنامج عمل تنمية مستدامة، يتضمن هدفا قويا يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات. ويجب أن تسود تلك الجهود، أي جهودنا وتصميمنا.

إن أعمال العنف الجنسي منتشرة في حالات النزاع وما بعد النزاع، وتجسد دينامية العلاقات الجنسانية غير المتساوية الأوسع نطاقا في تلك المجتمعات.

فهو ليس مشكلة قائمة بذاتها ويمكن حلها بمعزل عن غيرها. ومن الضروري اتباع نهج متكامل للتصدي لأوجه عدم المساواة العميقة الجذور بين الجنسين، على أن يكون مراعيا للسياقات المحددة، ويسعى إلى تمكين المرأة.

وذلك هو ما تسعى هولندا إلى تحقيقه. ونحن نتناول مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع من عدة زوايا، عن طريق استخدام مختلف أدوات السياسة الخارجية الملموسة والمتاحة لنا. فعلى سبيل المثال، أصبح الاهتمام بمسألة عدم المساواة بين الجنسين والعنف الجنسي في حالات النزاع يشكّل جزء لا يتجزأ من سياستنا الوطنية المعنية بالإعداد للمساهمة بنشر الموظفين المدنيين والعسكريين في البعثات المتعددة الأطراف – في الآونة الأخيرة – في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد في مالي. وعليه، فقد تلقّى جميع أفراد شرطتنا وضباطنا العسكريين الذين هم الآن في مالي التدريب قبل النشر على المسائل الجنسانية وحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. ونقدم التدريب المنتظم أيضا – جنبا إلى جنب مع

شريكتنا إسبانيا – للبلدان الأخرى بشأن المسائل الجنسانية أثناء العمليات للمهنيين العسكريين وأفراد الشرطة وموظفي السلك الدبلوماسي، فضلا عن الخبراء المدنيين والناشطين. وأطلقنا بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة مؤخرا، تدريبا تجريبيا متخصصا، للضابطات العسكريات. ويهدف هذا التدريب إلى زيادة عدد وقدرة النساء من حفظة السلام.

ويوفر نشر المستشارات في مجال حماية المرأة والمستشارات للشؤون الجنسانية وسيلة أخرى لكفالة التنفيذ الكامل للقرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ونوفر هذه الخبرة المدنية في الشؤون الجنسانية ومكافحة العنف الجنسي لبعثات الأمم المتحدة. وندعم على سبيل المثال، في بعثة منظومة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، نشر المستشارات لحماية النساء كبار السن. ويسرني حضور السيدة فان دورين هنا في مناقشتنا اليوم. إن إدماج المستشارات لحماية المرأة ومستشارات الشؤون الجنسانية بصورة هيكلية أكثر في ميزانيات حفظ السلام مسألة تقتضي المزيد من النظر فيها.

وما زلنا ندعم – في جميع مراحل تنفيذ برنامجنا المعني بتمويل الفرص القيادية للمرأة – منظمات حقوق المرأة في جميع أنحاء العالم، وتقترن خطة عملنا الوطنية ١٣٢٥ بتمويل سنوي لبرامج المجتمع المدني بهدف دعم المشاركة والقيادة السياسيتين للمرأة. ونساهم أيضا في العديد من صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية، بما في ذلك صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة.

وفي الحالات التي لا يعمل فيها قطاع العدالة على النحو المطلوب، غالبا ما تواجه الناجيات اللائي عانين من صدمة الهجمات التي تعرضن لها، مخاطر إضافية، مثل الرفض من جانب الأسر والمجتمعات المحلية، والوقوع ضحية مرتين لسلطات الدولة، ومحدودية الخدمات الصحية المتوفرة لهن، بما في ذلك عدم حصولهن على الإجهاض الآمن والدعم النفسي – الاجتماعي، والعديد من المخاطر الأخرى. ولا ينبغي أن يعانين بهذا القدر في الحصول على العدالة والمساعدة المستحقتين واللتين هن بحاجة إليها. وينبغي مساءلة مرتكبي أعمال العنف الجنسي، سواء كانوا دولا أو جهات فاعلة من غير الدول، فضلا عن تقديمهم إلى العدالة. ولا سبيل إلى تحقيق العدالة والمساءلة في الحالات التي يكون فيها الوصم والعار المرتبطين بالعنف الجنسي من نصيب الضحية بدلا عن الجاني. وبالمثل، لا سبيل إلى تحقيق العدالة والمساءلة في الحالات التي تختطف فيها النساء والفتيات ويتم استعبادهن والاتجار بهن علنا، في حين تواصل الجماعات المتطرفة تبرير هذه الأفعال المروعة على أساس الدين.

فليس ثمة ديانة أو ثقافة تحض على ارتكاب هذه الأفعال الشريرة أو تبررها. وعليه، فإن من الضروري أن نكافح أيديولوجيات أو دعاية الجهات الفاعلة من غير الدول التي تدعو إلى العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، والتي تسعى إلى حرمان المواطنين من حقوقهم وحرياتهم، وخاصة النساء. كما أن هناك دورا واضحا تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية وغيرها من الهيئات القضائية. وتشيد هولندا أيما إشادة بالولاية القضائية الواسعة النطاق للمحكمة الجنائية الدولية بشأن مسألة العنف الجنسي المتصل بالتراعات.

ولا ينبغي أن نفكر في النساء والفتيات بوصفهن ضحايا فحسب. فنحن نعلم صمود العديد من الضحايا. ونعلم أيضا أن النساء المَكنات اللاتي يشاركن في اتخاذ القرارات ويتولين الأدوار القيادية يمكنهن أن يُحدثن تغييرا حقيقيا. وما تزال الكثير من النساء الجسورات يعملن بنشاط على مقاومة حكم ونفوذ الجماعات المتطرفة في سوريا والعراق. ونؤمن بقوة هؤلاء النساء بوصفهن عوامل لتحقيق السلام والعدالة وممثلات للمجتمعات المحلية التي تشهد حالات التراع، ونعمل بنشاط لدعمهن.

وفي الختام، إن كنا جادين بشأن تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فإن علينا أن نضع حدا للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات في كل مكان، وإلى الأبد.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل رواندا.

السيد ندوهونغوريهي (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): السيدة الرئيسة، أود أن أشاطر الآخرين في توجيه الشكر لكم، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة. وأشكر أيضا الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة هامساتو الأمين، ممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن على بيانيهما المقدمين في وقت مبكر اليوم.

في السنوات الأخيرة، كرّس المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن، جهودا كبيرة لمكافحة العنف الجنسي والعنف الجنساني. للأسف، وإذ نجتمع هنا اليوم، فقد مر عام على اختطاف ٢٧٦ فتاة من فتيات المدارس في بلدة شيبوك النيجيرية. واليوم، ربما يكون العنف الموجّه ضد المرأة هو الأكثر استعصاءا على الفهم بين كل القصص المروعة التي نتلقاها من المناطق التي يحتلها تنظيم داعش في العراق وسوريا. ففي الشهر الماضي، أشارت تقديرات الأمم المتحدة إلى قسر داعش نحو ١٥٠٠ من النساء والفتيات والفتيان على الاستعباد الجنسي، وهو أمر غير مقبول. وفي السياق نفسه، فنحن ما زلنا نعرب عن تضامننا مع أسر الضحايا المتضررة من الهجمات التي شنت مؤخرا في كلية غاريسا الجامعية في كينيا، ومعظمهم من النساء.

وتقدم جميع هذه الجرائم، شأنها شأن العديد من الجرائم الأخرى، مثالا فاضحا على نحو خاص على استخدام العنف الجنسي في الأنشطة الإرهابية، إلى جانب كونها شهادة على أن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يمثّل أحد التحديات الأكثر إلحاحا التي تواجهها الحكومات والمجتمعات المحلية المتضررة، وتشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. وفي حين تكتسي المسؤولية والقيادة من جانب الحكومات المتضررة أهمية بالغة في التصدي لهذه المسألة، بدعم من المجتمع الدولي، نرى أنه ينبغي أن يوجَّه تركيزنا الآن إلى جهودنا الجماعية الرامية إلى تحويل التزاماتنا السياسية إلى منع ملموس لهذه الأفعال في الميدان.

وتدين رواندا مرة أخرى جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في مناطق النزاع وما بعد النزاع. ونرى أنه ينبغي، كما ذُكر سابقا في هذا المجلس، النظر إلى العنف الجنسي في حالات النزاع على أنه إرهاب جنسي. الآن وقد انتشر العنف الجنسي في بلدان ليست في حالات النزاع، فإنه ينبغي توفر الايضاحات فيما يتعلق بالتدابير التي تم نشرها في حالات النزاع وغير حالات النزاع على حد سواء. ونرى أنه ينبغي إعطاء الأولوية لحماية النساء والفتيات في مناطق النزاع، بأن نكفل اتخاذ تدابير كاملة، وخاصة لتوفير حماية أكثر فعالية للسكان المدنيين المعرضين للخطر، وتهيئة الظروف المواتية لتقديم المساعدة الإنسانية التي لا تزال تقف أمامها العقبات، وزيادة عدد حفظة السلام من النساء ومستشاري الشؤون الجنسانية في جميع بعثات الأمم المتحدة، فضلا عن التحقيقات بشأن الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة من جانب جميع الأطراف.

وينبغي أن نبعث جميعا برسالة موحدة بغرض تذكير المسؤولين عن أفعال العنف الجنسي هذه بأنه لا يمكن التسامح معها. ويجب تقديم الجناة إلى العدالة، علاوة على إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب التي ما تزال تتمتع بها بعض الجهات الفاعلة من غير الدول. إن بعض تلك الجماعات التي تتمتع بالإفلات من العقاب هي التي ارتكبت تلك الأشكال من الفظائع أثناء جرائم الإبادة الجماعية بحق التوتسي في رواندا

عام ١٩٩٤، وهي لا تزال تواصل تلك الممارسات اليوم في جمهورية الكونغو الديمقراطية باسم القوات الديمقراطية لتحرير رواندا.

وفيما يتعلق بهذه المسألة على وجه التحديد، فإن من المؤسف أن نرى في وقت تحيي فيه رواندا الذكرى السنوية الحادية والعشرين لجرائم الإبادة الجماعية بحق التوتسي، أن المجتمع الدولي - الذي سارع إلى تحييد الجماعات المسلحة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية - يغض الطرف الآن عن الأنشطة الشائنة لتلك الجماعات، ويبدى تهاونا إزاءها. وإذا ما استمر هذا الاتجاه، فإن من المرجح أن تستمر أساليب حملات العنف الجنسي التي تشنها القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، بل تترتب عنها أيضا آثار مدمرة ومزعزعة للاستقرار في الأجل الطويل في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي المنطقة بأسرها.

ونرى - في غير حالات النزاع - أنه ينبغي أن تعزز مؤسسات الأمن القومي والعدالة تصديها للعنف الجنسي، بما في ذلك عن طريق زيادة الوعي والتثقيف، وزيادة قدرة المؤسسات الأمنية على الكشف عن أعمال الإرهاب، فضلا عن تحسين فعالية تدابير مراقبة الحدود، في جملة أمور أخرى. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يمثّل إنهاء إفلات مرتكبي جرائم العنف الجنسي من العقاب جهدا وهدفا جماعيين بالنسبة لنا. ونرى في السياق نفسه، أنه ينبغي أن يكفل مجلس الأمن تقييم جميع التقارير الخاصة بأقطار محددة وتجديد الولايات، لمستوى الحماية المتوفرة للمرأة وتعزيز حقوقها الإنسانية، على النحو المحدد في الكثير من قرارات المجلس.

وندعو فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع إلى دعم المؤسسات الوطنية في أداء مهامها.

وأختتم بالإشارة إلى أن دحر العنف الجنسي في حالات النزاع ينبغي أن يشمل معالجة الأسباب الجذرية للصراعات، فضلاً عن إنشاء مؤسسات تفي بواجباتها الدستورية. وعلاوة على ذلك، فإن الإصلاح الناجح لسيادة القانون في البلدان المنكوبة بالنزاعات يتوقف إلى حد كبير على السلاسة في تسريح الميليشيات المختلفة التي يديرها أباطرة الحرب. ومع ذلك، اسمحوا لي أن أشيد بالتزام الأمين العام والجهود الدؤوبة لممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على الإجراءات والإنجازات التي تحققت في مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع.

الرئيسة: أُعطي الكلمة الآن لممثلة السلفادور.

السيدة غونزاليس لوبيس (السلفادور) (تكلمت بالإسبانية): تعرب السلفادور عن امتنانها لتنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع، ونحن سعداء لتولّي امرأة رئاسة هذه المناقشة. ونشكر الأمين العام على تقريره السنوي (S/2015/203) بشأن هذا الموضوع الهام. ونعترف بالعمل الدؤوب والقيادة للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ونحثها على مواصلة جهودها، والتي ما من شك في أنها ستحتاج إلى دعم المجتمع الدولي برمته.

تعرب السلفادور عن ارتياحها للإنجازات التي حققتها بعض البلدان الراغبة في التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع من خلال تنفيذ قوانين محددة، ومقاضاة مرتكبي هذه الأفعال وتقديم التعويض للضحايا. ونتفق مع الأمين العام على أن البلدان التي أظهرت تقدماً جيداً من هذا القبيل ينبغي أن تشاطر البلدان الأخرى المتضررة من النزاع أفضل ممارساتها. ومع ذلك، نود أن نعرب عن قلقنا إزاء الاتجاهات الموثقة لاستخدام العنف الجنسي باعتباره شكلاً من أشكال الاضطهاد التي تتضمّن التشريد القسري للسكان، والعنف الجنسي ضد المراهقات، والمعارضة الأيديولوجية لبعض الجماعات لتعليم الفتيات والهجمات ضد الأشخاص على أساس ميولهم

الجنسية، الحقيقية أو المتصورة، كشكل من أشكال السيطرة الاجتماعية واستمرار مختلف المجموعات في ممارسة القمع باستخدام النساء والفتيات أدوات حرب.

وأود الإشارة إلى أن حكومة السلفادور تعترف بالدور الهام الذي تؤديه المرأة في منع نشوب التراعات وحلها وفي بناء السلام، عملاً بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ولذلك، نعتقد أن من الأهمية بمكان التركيز على حالة العنف الذي تتعرض له المرأة، وتحديده بوصفه جانباً هاماً في السياسات العامة. واسمحوا لي أن أشير إلى أن معهد السلفادور لتنمية المرأة أجرى مشروعاً في عام ٢٠١٣ يدعى ''ذاكرة الحُباحب'' مع الناجيات وأفراد أسر ضحايا المجازر التي وقعت في بلدي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١. وكجزء من المشروع، أُجريت دراسة أنثروبولوجية لجمع الشهادات من النساء وتزويدهن بالمساعدة النفسية – الاجتماعية في بيئات آمنة حيث يمكن أن يتحدثن عن تجارهن. وفي الوقت نفسه، نحن عازمون على تسليط الضوء على معرفة تلك الأحداث استناداً إلى خبراتهن الحيوية بهدف حفظ ذاكرة في شكل تاريخ شفوي. ونريد من خلالها النهوض بعملية التعويض، مع التركيز ليس على الجبر والتعويض المدني فحسب، ولكن أيضاً على تسليط الضوء على تجارب النساء. كما حددنا بناء المؤسسات والاستراتيجيات المتخصصة لضمان حقوق المرأة واحدة من أولوياتنا للخطة الإنمائية الخمسية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩.

ويسرني أن أعلن أن السلفادور قد بذلت جهوداً على الصعيد الحكومي، بمساعدة بلدان صديقة ومنظمات دولية، لإنشاء لجنة وطنية تابعة للدولة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة المتخذة بشأن موضوع المرأة والسلام والأمن. وقد أدى أعضاء اللجنة اليمين في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وتضم اللجنة ممثلي ١٩ من المنظمات الحكومية والوزارات العامة والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني. إن هدفها الرئيسي هو اقتراح سياسات ومعايير ترمي إلى ضمان الامتثال للقرارات الصادرة في هذا الشأن وكفالة المزيد من تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار داخل المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية والآليات التي تهدف إلى تعزيز منع نشوب التراعات وتسويتها.

وأخيراً، ستعقد السلفادور في آب/أغسطس، مع أعضاء آخرين في أمانة منظومة التكامل لأمريكا الوسطى، أول حلقة عمل تدريبية إقليمية بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لضمان إمكان التزام أكبر عدد ممكن من البلدان في المنطقة بوضع خطط عمل وطنية تؤدي إلى التنفيذ الحقيقي للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وتكييف مادته مع السياقات الأمنية المختلفة التي تشهدها البلدان حالياً. ومن مصلحتنا أن نتقاسم تجاربنا، لأننا حتى الآن البلد الوحيد في المنطقة الذي لديه لجنة متابعة وطنية بشأن هذا الموضوع على أعلى مستوى.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثلة أذربيجان.

السيدة رحيموفا (أذربيجان) (تكلّمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن المرأة والسلام والأمن مع التركيز على العنف الجنسي في حالات التراع. ونعرب عن تقديرنا للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع ولممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن على بيانيهما المتعمقين.

في سياق التراع المسلح، يجب أن تكفل الأطراف احترام الالتزام بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بحماية المدنيين الأبرياء، ولا سيما النساء والفتيات اللواتي ما زلن يعانين من الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والبغاء القسري والحمل القسري وغيره من أشكال العنف الجنسي. إن مواصلة الممارسة المتمثلة في استخدام العنف الجنساني كأسلوب من أساليب الحرب غير مقبول قانونياً

وأخلاقياً. وتكرر أذربيجان إدانتها الشديدة لجميع أعمال العنف الجنسي المرتكبة ضد النساء والفتيات في حالات النزاع المسلح. لا يمكن التسامح إزاء تلك الأعمال، ويجب اتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل إحالة الجناة إلى العدالة ووضع حد للإفلات من العقاب. ونشير في هذا الصدد إلى الجهود التي يبذلها فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، المنشأ عملاً بالقرار ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، والذي يهدف إلى تعزيز قدرات الجهات الفاعلة الوطنية فيما يتعلق بسيادة القانون والعدالة.

وللأسف، لم تحظَ جميع الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بالاهتمام الواجب وبالاستجابة اللازمة على الصعيدين الدولي والإقليمي. وهنالك حاجة الآن إلى تدابير أكثر حزماً وتحديداً للهدف لإنهاء الإفلات من العقاب في هذه الحالات. ويجب أن تخلو الجهود المبذولة في إطار الالتزامات بالحماية من الانتقائية والنهج ذات الدوافع السياسية والأفضليات. وفي هذا الصدد، نشير إلى الدور الذي تضطلع به الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع تمشياً مع ولايتها. ينبغي أن يُنظر إلى مشاركة المرأة في السلام والأمن على أنه أحد العناصر المحورية التي يمكن أن تدعم منع نشوب النزاعات ودعم الاستقرار الطويل الأجل. ونحن نتطلع إلى الاستعراض الرفيع المستوى لعام ٢٠١٥ في تشرين الأول/أكتوبر ونتائج الدراسة العالمية بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). في هذا الصدد، تقدّر أذربيجان عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة وفريقها المحترف وهي مستعدة للإسهام في عملية الاستعراض.

وعلى الصعيد الوطني، باشرت أذربيجان مشاريع إقليمية، مثل نساء من أجل منع نشوب النزاعات وبناء السلام في جنوب القوقاز، ترمي إلى تعزيز أعمال الدعوة إلى تعزيز دور المرأة في صنع القرار فيما يتعلق بمنع نشوب النزاعات وحلها على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية. يمكن لهذه المبادرات أن تكون مفيدة في تعزيز ثقافة السلام والتعاون بين الجهات الفاعلة المعنية.

ولا تزال أذربيجان ملتزمة بتنفيذ القرارات الصادرة في هذا الشأن، ويسرها أن قدمت مساهمة في عمل المجلس أثناء رئاستها له في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، بما في ذلك اتخاذ القرار ٢١٢٢ (٢٠١٣).

ونتطلع إلى الاستعراض الرفيع المستوى بشأن التنفيذ وإلى التعاون مع الدول المهتمة بالأمر وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وغيرها من الكيانات ذات الصلة في عملية التحضير للدراسة العالمية.

وختاما، أود مرة أخرى أن أثني على وفد الأردن على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثل أوكرانيا.

السيد ياريمنكو (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد أوكرانيا البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الأوروبي في هذا الصباح.

يولي وفد بلدي أهمية خاصة لمسألة المرأة والسلام والأمن، ويشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة، كما يشكر مقدمتي الإحاطتين الإعلاميتين اليوم على آرائهما الثاقبة المفيدة بشأن هذا الموضوع الهام.

لقد وضع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتخذ قبل ١٥ عاما الأساس لجدول أعمال المرأة والسلام والأمن ودعا إلى توفير حماية خاصة للمرأة وإشراكها مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجل في جميع جهود منع نشوب النزاعات وتسويتها وبناء السلام بعد انتهاء النزاع. وقد أثبت القرار أنه أداة فعالة في متناول الدول الأعضاء لتنفيذ سياساتها في هذا المجال الهام. ولا تزال أوكرانيا ملتزمة التزاما كاملا بتنفيذ

القرار وتدعم بنشاط الجهود الدولية الرامية إلى التصدي لجميع الانتهاكات والتجاوزات لحقوق الإنسان التي تواجهها المرأة في حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع.

وتعكف الحكومة في أوكرانيا على وضع خطة عمل وطنية تماشيا مع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وذلك بالتشاور الوثيق مع الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فضلا عن المجتمع المدني. ونتوقع أن تعتمد هذه الوثيقة في عام ٢٠١٥. كما يتطلع وفد بلدي إلى الاستعراض العالمي لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عام ٢٠١٥، والذي سيوفر زخما إضافيا للوفاء بالتزاماتنا المشتركة بشأن المرأة والسلام والأمن.

ومما يثير جزع أوكرانيا حقيقة أن المدنيين لا يزالون يشكلون غالبية الضحايا في النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم، والكثيرون منهم من النساء والفتيات، وعددهم آخذ في الزيادة بصورة هائلة. ونشعر بالقلق البالغ إزاء الأثر غير المتناسب للنزاع المسلح على المرأة.

وفي بلدي، لا تزال الجماعات الإرهابية المسلحة التي يمولها الاتحاد الروسي ويدعمها تواصل العمل علنا في بعض أجزاء منطقتي دونيتسك ولوجانسك. ويستمر الاتحاد الروسي في تجاهل نداءات المجتمع الدولي ويُصعد تدخله في الشؤون الداخلية لأوكرانيا من خلال إثارة النزعة الانفصالية وتصدير الإرهاب والتحريض على إثارة التوترات العرقية وتأجيج مواجهات عنيفة في المناطق الشرقية. ومن الواضح أنه ما كان من الممكن القيام بأي من تلك الأعمال دون تدخل السلطات الروسية.

وما برح المدنيون، بمن فيهم النساء والأطفال، يموتون جراء طلقات الرصاص والقذائف الروسية. وقد خلصت البعثة الدولية لرصد حقوق الإنسان في أوكرانيا في تقريرها الأخير إلى أنه خلال الفترة من منتصف نيسان /أبريل ٢٠١٤ إلى ١٥ شباط / فبراير ٢٠١٥، لقي ما لا يقل عن ٦٦٥ ٥ شخصا حتفهم، بمن فيهم ما لا يقل عن ٣٧٥ امرأة و ٦٣ طفلا، وأصيب ما لا يقل عن ٩٦١ ١٣ شخصا، بينهم ٦٣٠ امرأة و ١٥٩ طفلا على الأقل نتيجة النزاع الذي أشعلته روسيا في دونباس.

ووفقا لأحدث الإحصاءات الرسمية، فقد وصل عدد المشردين داخليا في أوكرانيا إلى ٠٠٠ ١٩٨ ١ شخص. وتشكل النساء ثلثي عدد البالغين المشردين داخليا. وتدرك الحكومة تماما احتياجاتهن الخاصة حيث تضم معظم أسر هؤلاء المشردين مسنين ونساء غير مصحوبات لديهن أطفال. وقد رحب المجتمع الدولي، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، بالقانون الأوكراني المتعلق بالمشردين داخليا المُعتمد في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. ويهدف هذا القانون إلى كفالة حقوق وحريات المشردين داخليا، بمن فيهم النساء، وإلى معالجة المسائل الرئيسية في هذا المجال بوسائل من بينها تيسير المساعدة الإنسانية. وفي ٥ آذار / مارس، تم تعديل القانون الأوكراني المتعلق بالمشردين داخليا من أجل تعزيز حمايتهم الاجتماعية، بما في ذلك عن طريق معالجة مسألة البطالة.

وأود أن أوجه انتباه المجلس إلى اختطاف مواطنين أوكرانيين من الأراضي الأوكرانية ونقلهم بصورة غير مشروعة إلى الاتحاد الروسي لمواجهة ما يسمى بالمحاكمات الجنائية. ولا تزال هناك سجينة سياسية تدعى ناديا سافتشينكو، عضو الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، محتجزة في روسيا دون أساس قانوني وعلى الرغم من حقيقة أنه وفقا لترتيبات مينسك، يجب إطلاق سراح جميع الرهائن والمحتجزين بصورة غير قانونية. ونطالب بالإفراج الفوري عن ناديا سافتشينكو وتقديم المتورطين في اختطافها واحتجازها بصورة غير قانونية إلى العدالة.

وتضطلع حكومة أوكرانيا بعدد من الخطوات المحددة الهدف من أجل التصدي للتحديات التي يفرضها العدوان

الأجنبي المستمر على المرأة في أوكرانيا. فبالتوازي مع إعداد خطة العمل الوطنية بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ستواصل حكومة بلدي العمل على كفالة زيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وتكتسي الاستفادة الكاملة من معارف المرأة الأوكرانية ومهاراتها وخبراتها أهمية بالغة في التوصل إلى حل للأزمة الراهنة في أوكرانيا والمناطق المحيطة بها. ونشجع الأمم المتحدة، وبخاصة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، على المساهمة بفعالية تحقيقا لتلك الغاية.

الرئيسة: أعطي الكلمة الآن لممثلة الأرجنتين.

السيدة بيرسيفال (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): نود أن نشكركم، سيدتي الرئيسة، على المبادرة بعقد هذه المناقشة وعلى المذكرة المفاهيمية (S/2015/243، المرفق) التي عممتموها لحفز التزامنا وتفكيرنا بشأن هذه المسألة. كما أود الإعراب عن الشكر للسيدة زينب حواء بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على بيانها. وإننا لنشعر يوميا بالامتنان لها على ما تتصف به من ثبات على المبدأ والتزام وشجاعة وأمانة. ونود أيضا أن نشكر ممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن التي شاطرتنا تجاربها ورغبتها في مكافحة الظلم والإفلات من العقاب في هذا الصباح.

إن مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات تشكل جزءا لا يتجزأ من سياسة دولة الأرجنتين التي تهدف إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛ وضمان تعويض الضحايا تعويضا كاملا؛ وحماية المرأة وتعزيز وضمان مساواتها في الظروف والفرص ومعاملتها على قدم المساواة في جميع المجالات؛ والوفاء بالالتزام بالقضاء على جميع أشكال التمييز وكراهية الأجانب والعنصرية، فضلا عن الالتزام بعدم قبول الإفلات من العقاب بل العمل بإخلاص ودون أن ننسى وتحقيقا للعدل من أجل ضمان أن تسير التنمية وحقوق الإنسان والسلام جنبا إلى جنب.

ويكتسي القانون الدولي أهمية أساسية في هذا الصدد حيث تكمن فيه الآليات المناسبة لضمان أن يكون لدينا، في حالة عجز الدولة عن حماية حقوق الإنسان أو عدم رغبتها في ذلك، الأدوات للقيام بذلك. والقانون الدولي يوفر لنا هذه الآليات، وبالتالي يمكننا الاستماع إلى الضحايا وضمان ألا يفلت مرتكبو انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب.

في ذلك السياق، تؤيد الأرجنتين بقوة الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع بهدف القضاء على جميع أشكال العنف الجنسي، ولا سيما ضد النساء والأطفال في سياق النزاعات المسلحة وحالات ما بعد انتهاء النزاع وأفعال الجماعات المتطرفة العنيفة. ونرحب بالتقرير (S/2015/203) الذي أعده مكتب الممثلة الخاصة ونتفق تماما مع التوصيات الواردة فيه ونعتمدها. وندرك أن العنف الجنسي يستخدم كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب. ولذلك، من الضروري تنسيق الجهود الرامية إلى التصدي لتلك الجرائم في حالات النزاع المسلح ومنع التطرف العنيف.

ونؤيد التوصيات الواردة في التقرير فيما يتعلق بإدراج العنف الجنسي في أعمال لجان الجزاءات. والإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية في الحالات التي ترتكب فيها جرائم عنف جنسي في حالات النزاع جزء هام في نظام روما الأساسي. ونؤيد تقديم الدعم المتعدد الأبعاد للضحايا، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. كما نؤيد تقديم المساعدة المتعددة الأبعاد للضحايا لإعادة إدماجهم على نحو فعال. ونؤيد الانخراط في حوار مع جميع أصحاب المصلحة – الجهات الحكومية والجهات من غير الدول والمجتمع المدني، بما في ذلك الزعماء الدينيون. ونؤيد القضاء على وصم الضحايا وتوفير الحماية والوقاية

والدعم للأسر والمجتمعات المحلية. ونشجع نشر مزيد من النساء في عمليات حفظ السلام والإدماج المنهجي للمفاهيم والممارسات التي تحترم حقوق الإنسان وحقوق المرأة والطفل في برامج تدريب جميع من يشاركون في عمليات حفظ السلام لكي نشير بوضوح إلى أن العنف الجنسي في حالات النزاع جريمة حرب وانتهاك لحقوق الإنسان.

وبالمثل، نود التنويه بأن الذكرى السنوية الأولى لبدء نفاذ البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات في الأرجنتين قد حلت أمس. وقد أودعنا ذلك الصك في الأمم المتحدة، وقبل بضعة قامت الدولة الشقيقة شيلي بالأمر نفسه كذلك. وأنوه أيضا بكل احترام بعمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة زروقي. ويدعو بلدي الدول الأخرى إلى التصديق على البروتوكول الاختياري الثالث. واليوم، لا يوجد سوى ٣٤ دولة موقعة عليه، ولم يصدق عليه سوى اثنين من الأعضاء الحاليين في المجلس. والقيام بذلك سيكون مثالاً، نظراً لأن المجلس يحرز تقدما في القرارات الموضوعية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان للنساء والأطفال وحماية المدنيين، وإدانة العنف الجنسي في حالات النزاع والقضاء عليه. ونظراً لأننا نعلم أن أغلبية الضحايا هم من النساء والأطفال، سيكون من المناسب إذا وقعت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على البروتوكول الاختياري الثالث، لا أعضاء المجلس فحسب.

وتؤيد الأرجنتين بقوة، سواء حينما نكون أعضاء في المجلس وعندما لا نكون كذلك، مهام المجلس ونشيد بمختلف القرارات التي اتخذت. غير أن الجرائم الجنسية المتزايدة التي ارتكبتها الجماعات العنيفة المتطرفة وكذلك الدول مؤخرا مع الإفلات من العقاب، باعتبارها استراتيجية لإرهاب وترويع ووصم فئات معينة - بما فيها النساء والأطفال والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية واللاجئون والمشردون وأتباع العقائد والديانات المختلفة، تشكل بعضا من أخطر الجرائم الدولية.

ومن منظور حقوق الإنسان، يجب أن تظل الحماية من جرائم العنف الجنسي التي تُرتكب في حالات النزاع باعتبارها استراتيجية أو أسلوب للحرب أو الإرهاب أو الترويع أو الوصم ومنع تلك الجرائم على قائمة أولوياتنا. ولذلك، يجب أن نواصل الإصرار على هذه المسألة. وفي كثير من الأحيان وبسبب الاعتياد على هذه الجرائم البشعة أوتبلد الإحساس حيالها، لا يرى الضحايا أنفسهم ما يعانون منه بوصفه انتهاكات لحقوقهم وكرامتهم الإنسانية. ولكنها جرائم حرب وانتهاكات لحقوق الإنسان.

في الختام، وكما قالت إسبانية مسنة - كان عمرها ٨٨ عاما في ذلك الوقت - من جمعية عام ١٩٣٦ التعاونية النسائية،

> ”نظن أن الوقت يمر مسرعا ونمزق كل يوم صفحة أخرى من صفحات التقويم، ونحن لا نطيق صبرا في انتظار العام القادم.“

لماذا أذكر ذلك؟ لا لأنني دائما أحب أن أقتبس من كلام الشعراء، ولكنهم في بعض الأحيان يتحدثون بصراحة أكثر من الساسة أو الدبلوماسيين. وحينما سطرت إنريكيتا تلك الكلمات، كنا نعلم جميعا ماذا تعني. لا تمزق صفحة أخرى من التقويم إلى أن يتم صرف تعويضات للضحايا. وندعو إلى وضع حد للبطء في تقديم التعويضات للضحايا ومنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ويبدو أننا لم نكن منتبهين عندما قرأنا أنه في بلد ما تتعرض ٤٨ امرأة في اليوم للعنف الجنسي. وعلينا أن ننتبه إلى التزامنا الكبير ورغبتنا العارمة في إيجاد عالم أفضل.

وفي بلدي، الذي عانى من إرهاب الدولة أثناء الحكم الدكتاتوري العسكري - المدني الدموي، تعلمت النساء اللائي

كن ضحايا لتلك الدكتاتورية أيضا ما يعنيه انتهاك حقوقهن الإنسانية، بما في ذلك حينما يتعلق الأمر بأجسادهن. وفي كتاب سوزانا تشياروتي المعنون ''شروخ في جدار الصمت''، وهو كتاب نشر مؤخرا يجمع شهادات نساء تعرضن للعنف الجنسي خلال نظام الحكم الدكتاتوري المدني - العسكري، وهو أمر إما لم يكن الناس على علم به في البداية أو لم يودوا التكلم بشأنه - تقول ضحية للعنف الجنسي،

''إن قلت لي أن ذلك انتهاك لحقوقي الإنسانية لأنه عنف جنسي، ومن ثم فإنه مصنف على أنه جريمة بموجب نظام روما الأساسي، عندئذ، نعم، أنا تعرضت للاعتداء. فحينما ألقي القبض علي، وضعوا فوهة سلاح في مهبلي. وأخذوا رضيعي البالغ من العمر ستة أشهر فيما كنت أرضعه. ولعقوا الحليب مني، وقالوا إنه الحليب الذي كان رضيعي سيقتاته إن لم يلعقوه هم''.

في نهاية المطاف، نحن ما نفعله من أجل تغيير ما نحن عليه. تلك ليست كلماتي، ولكني أذكرها تكريما للشاعر إدواردو غاليانو، الذي توفي أمس، والذي كتب ''الشرايين المفتوحة لأمريكا اللاتينية''.

الرئيسة: أشكر ممثلة الأرجنتين على هذه النهاية الطيبة والتي قالتها بطريقة تدخل في قلوبنا.

طلب ممثل الاتحاد الروسي الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيد زاغاينوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إذا سمحتم لي، أود أن أعلق على البيان الذي أدلى به ممثل أوكرانيا. موضوع جلسة اليوم هو العنف الجنسي المتصل بالتراعات. ولا أتذكر سماع تلك الكلمات في البيان الذي ألقاه، وهو ما نعتقد أنه مثال واضح على إساءة استخدام منتدى مجلس الأمن.

ويظهر ذلك مرة أخرى أن هؤلاء الزملاء غير مهتمين بموضوع الجلسة، بل أرادوا حجة لتوجيه سلسلة من الاتهامات ضد روسيا. ولا تتغير الاتهامات، وقد علقنا مرارا واستجبنا، بما في ذلك فيما يتعلق بمسألة السيدة سافتشينكو، وهي مسألة أكرر أنه لا صلة لها بموضوع اليوم المتمثل في العنف الجنسي في حالات التزاع.

وإذا أردنا التحدث عن المشاكل الحقيقية للنساء اللاتي يعشن في جنوب شرق أوكرانيا، فإن مشاكلهن اليوم تأتي في المقام الأول قبل أية مشاكل أخرى بسبب الحصار الذي تفرضه سلطات كييف على المنطقة.

لذلك يوجد في دونيتسك لوغانسك نقص في المواد الغذائية والأدوية. ولا يجري دفع تكاليف المنافع الاجتماعية. ولا تقدم الخدمات الملحة. ومهما يكن من أمر، فقد فضل زملاؤنا عدم ذكر ذلك.

الرئيسة: طلب ممثل أوكرانيا الكلمة للإدلاء ببيان آخر. أعطيه الكلمة الآن.

السيد ياريمنكو (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): إن لم أكن مخطئا، فإن موضوع مناقشة اليوم هو المرأة والسلام والأمن. ومع الاحترام الواجب، إني لعلى يقين من أن إحدى حفظة السلام الأوكرانيات، ناديا سافشنكو، هي موضوع هذه المناقشة.

علاوة على ذلك، منذ ما يزيد عن عام من الآن، ما برح الدبلوماسيون الروس ثابتين في كلماتهم، إذ جاء فيها:

''وفقا لغوبلز، 'كلما كانت الكذبة بعيدة الاحتمال، سرعان ما يصدقها الناس' ولكنه سحبها؛ فقد كان رجلا موهوبا.''

تلك الكلمات صدرت عن فلاديمير بوتين، رئيس الاتحاد الروسي، وكان ذلك في ٩ تموز/يوليه عندما استقبل وفدا من الحاخامات ينتمون إلى عدة دول من بينها إسرائيل، والنمسا، وبلجيكا، والمملكة المتحدة، وألمانيا، وإيطاليا، وهولندا

وفرنسا. ومن قبيل الصدفة أن كلماته لا تزال على الموقع الشبكي الرئاسي. وتحققت منها قبل ساعة.

إن أوكرانيا ملتزمة التزاما تاما بأحكام اتفاقات مينسك. ومع ذلك، يتعين علي أن أشدد على أن القوات الأوكرانية قد عملت على وقف إطلاق النار اعتبارا من منتصف ليلة ٥ شباط/فبراير ٢٠١٥، وأنها تتقيد بصورة ثابتة بوقف اطلاق النار منذئذ. وفي الوقت نفسه، وفي انتهاك واضح وصارخ لاتفاقات مينسك الموقعة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ وشباط/فبراير ٢٠١٥، فإن المجموعات المسلحة غير الشرعية التي تتلقى الدعم مباشرة من القوات النظامية الروسية، لم توقف إطلاق النار اعتبارا من ١٥ شباط/فبراير. وقامت بشن هجوم كاسح على ديبالتسيف. في ١٨ و ١٩ شباط/فبراير، انسحب زهاء ٥٠٠ ٢ فرد من القوات الأوكرانية من تلك البلدة. إن الانتهاك الصارخ لاتفاقات مينسك أدى إلى إزهاق ١٩ روحا من أرواح الجنود الأوكرانيين، وجرح أكثر من ١٣٥ فردا، وأسر ١٥٩ فردا، بينما يوجد ١٢ فردا في عداد المفقودين. ومع ذلك، لا تزال القوات العسكرية تقصف مواقع القوات الأوكرانية والمواقع المدنية وتشن هجوما بقوات المشاة والدبابات بقصد مضايقة القوات الأوكرانية في بعض المواقع. بشكل عام، ومنذ ١٥ شباط/فبراير، قصف العسكريون الذين تدعمهم روسيا مواقع أوكرانية أكثر من ١٩٧٠ مرة، مما نجم عن ذلك مقتل ٨٦ من الجنود الأوكرانيين وجرح ٤٦٠ منهم.

لا بد لروسيا والقوات العسكرية المدعومة من روسيا من أن تعمل على وقف إطلاق النار فورا، وأن تتخذ جميع التدابير الكفيلة باستدامة وقف إطلاق النار. ويجب على روسيا أن توقف التلاعب والتشويه المتعمد للحقائق بناء على معلومات كاذبة.

الرئيسة: طلب ممثل الاتحاد الروسي الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيد زاغاينوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): لقد برهن مرة أخرى بيان ممثل أوكرانيا أنه لا يفهم موضوع مناقشة اليوم. فالموضوع لا يتعلق بأوكرانيا ولا بالحالة في أوكرانيا.

الرئيسة: أشكر ممثل الاتحاد الروسي. والآن أود أن أدلي ببيان آخر بصفتي ممثلة الأردن. وهنا أرغب في الإشارة إلى بعض ادعاءات ممثل سوريا لدى الأمم المتحدة حول مخيمات اللاجئين السوريين في دول الجوار، ومنها الأردن. أود أن أقول أن الأردن حرص ومنذ بداية الأزمة على الوقوف إلى جانب الأشقاء في معاناتهم الإنسانية، مستقبلا أعدادا ضخمة من اللاجئين، وميسرا دخول المساعدات الإنسانية عبر الحدود استنادا إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. أشار وفد سوريا اليوم إلى مخيمات اللاجئين كمعسكرات، وهذا شيء غريب، وفيه إهانة واضحة للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة هناك، فهذه المخيمات أقيمت في الأردن وبالتعاون بين الحكومة الأردنية والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين ووكالات الأمم المتحدة الإنسانية كافة. إن الأردن دولة قانون ومؤسسات، ويحترم حقوق الإنسان، بمن فيها حقوق المرأة، وهي مسألة موثوقة. كذلك فإن الأردن ملتزم بتقديم المساعدة للاجئين السوريين وتحديدا للنساء والأطفال، وبالمحافظة على حقوقهم وفقا للمعايير الدولية، بعد أن تركوا بلادهم نتيجة ما تعرضوا إليه من انتهاكات داخل سوريا. وأكتفي بما ورد في تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203) من خروقات جسيمة لحقوق المرأة في سوريا.

أستأنف مهامي بوصفي رئيسة للمجلس.

لم تعد هناك أسماء مدرجة في قائمة المتكلمين.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠.